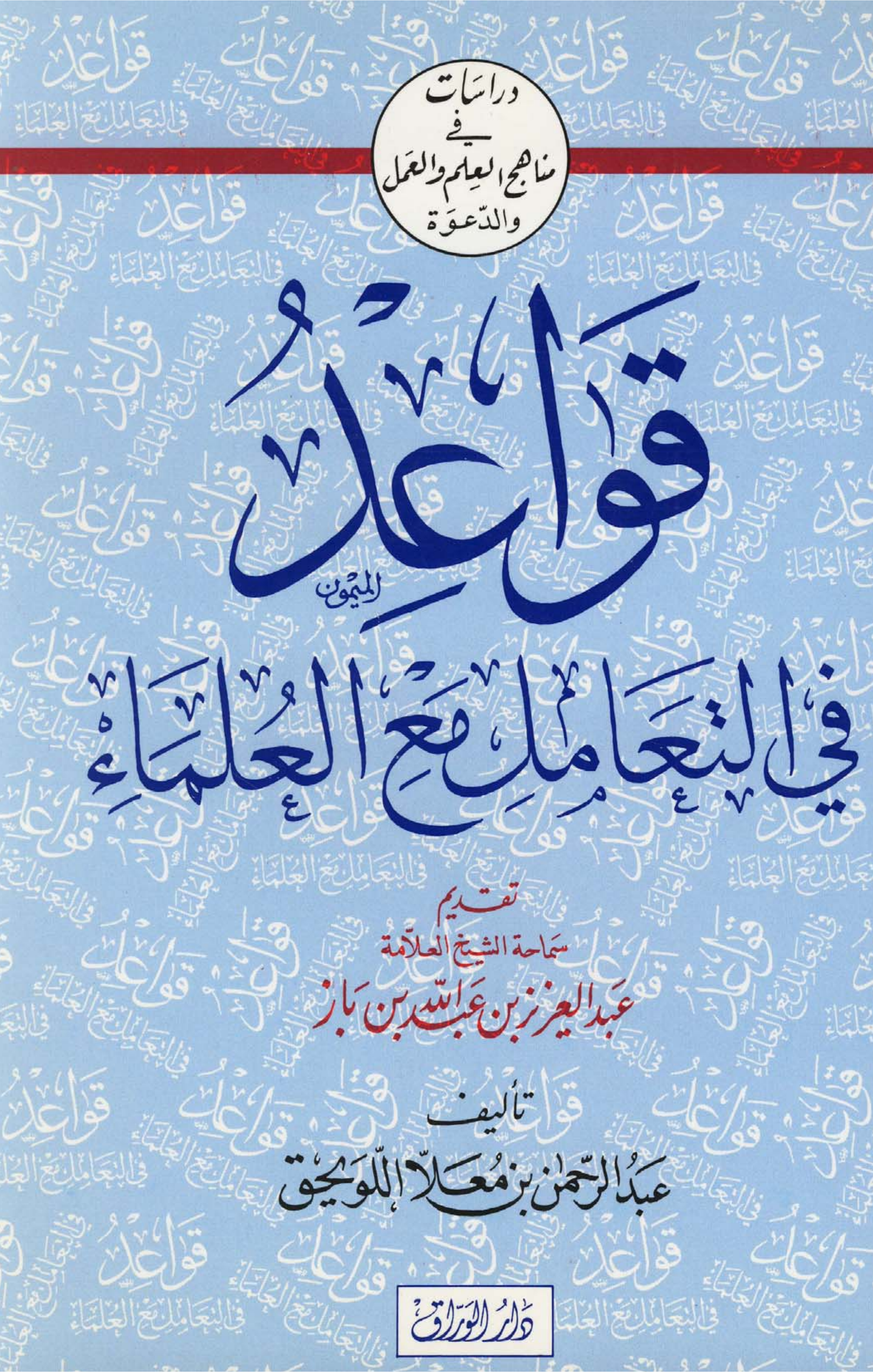

دراسات
في
مناهج العلم والعمل
والدعوة
قواعد
الميمون
في التعامل مع العلماء
تقديم
سماحة الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
تأليف
عبد الرحمن بن معلا اللويحق
دار الوراق

دراسات
في
مناهج العلم والعمل
والدعوة

قواعد في التعامل مع العلماء

تقديم
سماحة الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز

تأليف
عبد الرحمن بن معلا اللويحق

ح دار الوراق للنشر والتوزيع ، ١٤١٥هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

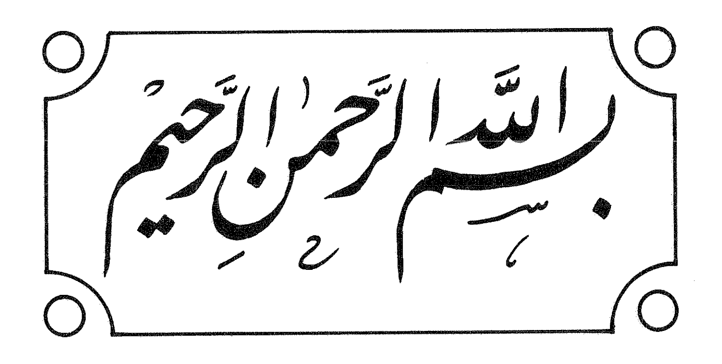
اللويحق ، عبد الرحمن بن معلا بن معيض
قواعد في التعامل مع العلماء.
١٩٢ ص ؛ ١٧ × ٢٤ سم
ردمك : ١ - ٠ - ٩٠٥١ - ٩٩٦٠
١- العلماء ٢ - الأخلاق الإسلامية
أ- العنوان
ديوي ٢١٢ ١٥/٠٠٧٧

رقم الإيداع: ١٥/٠٠٧
ردمك: ١ - ٠ - ٩٠٥١ - ٩٩٦٠

الطبعة الأولى
١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

دار الوراق
للنشر والتوزيع
ت/ ٤٥٣٠٠٧١

خطوط الغلاف للأستاذ/ ناصر الميمون


بسم الله الرحمن الرحيم



تقديم لسماحة الإمام العلاَّمة
الشيخ : عبد العزيز بن عبد الله بن باز

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه . أما بعد :

فقد اطلعت على الكتاب الموسوم بقواعد في التعامل مع العلماء من مؤلفات فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن معلا اللويحق وفقه الله فألفيته كتاباً قيماً كثير الفائدة قد شرح فيه مؤلفه ما ينبغي في شأن التعامل مع العلماء ونقل فيه نقولاً عن كثير من أهل العلم وقد أجاد وأفاد في ذلك جزاه الله خيراً وضاعف مثوبته وإني أوصي بقراءته والاستفادة منه نفع الله به المسلمين وضاعف لمؤلفه الأجر ووفق علماء المسلمين جميعاً لكل ما فيه رضاه ونفع عباده إنه سميع قريب .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز
مفتي عام المملكة العربية السعودية
ورئيس هيئة كبار العلماء و إدارة البحوث العلمية والإفتاء

المقدمـــة

الحمد لله الذي خَلَقَ السمٰوات والأرَض، وجعل الظلماتِ والنورَ ثم الذين كفروا بربهم يَعْدِلُونَ.

والحمد لله الذي لا يؤدىٰ شُكر نعمةٍ من نعمه إلا بنعمةٍ منه تُوجِبُ على مُؤَدِي ماضي نعمه بأدائها: نعمةً حادثةً يجبُ عليه شكره بها.

ولا يبلغ الواصفون كُنْهَ عظمته. الذي هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفُهُ به خلقه.

أحمده حمداً كما ينبغي لكرم وجهه، وعز جلاله.

وأستعينه استعانةَ من لا حول له، ولا قوة، إلا به.

وأستهديه بهداه الذي لا يَضِلُّ من أنعم به عليه.

وأستغفره لما أزلفتُ وأخّرتُ: استغفارَ من يُقِرُّ بعبوديته، ويعلم أنه لا يغفر ذنبه، ولا يُنْجيه منه إلا هو.

وأشهد أن لا إلٰه إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله ـ صلىٰ الله عليه وعلى آله وصحبه كلما ذكره الذاكرون وغفل عنه الغافلون، وسلم تسليماً كثيراً[(١)].

أما بعد:

فإنَّ الله عز وجل امتنَّ على هذه الأمة ببعثة محمد ـ ﷺ ـ:

---

(١) عبارات هذه الخطبة مقتبسة من خطبة الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ صَدْرَ كتابه «الرسالة».

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ، وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَابَ، وَٱلْحِكْمَةَ، وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾[1].

فكانت نعمة بعث محمد ـ ﷺ ـ أعظم النعم على الأمة، وأجلّها.

وإن من تمام هذه النعمة: توريث الله عز وجل العلماءَ علوم هذا النبي الكريم ـ ﷺ ـ، فكان العلماء هم ورثته القائمين في أمته بمهمة البلاغ، والتعليم والتوجيه، وبيان حدود الحلال والحرام.

وإذا كان العلماء ورثة علوم الأنبياء، فإنهم أيضاً ورثوا قدراً لائقاً بهم من الاعتبار، والمكانة في الشريعة، فكان واجباً على الأمة من بعدُ طاعتهم في طاعة الله، وموالاتهم، واحترامهم، والسعي إليهم، والأخذ عنهم.

وعلى هذا جرى سلف الأمة، فكان العلماء هم المقدمين، فهم ولاة صدور المجالس، إليهم مرجعُ الأمة في كل حال، ومفزعها حين يحزبها أمرٌ ذو بال.

والناس ـ في جملتهم ـ يعرفون لهم أقدارهم، ومنازلهم.

ثم خَلَفَت خُلُوفٌ قلَّ فيها العلم وأهله، ونَدَر فيها الأئمة الجهابذة، وقل اعتبار الناس لتلك البقية الباقية من السلف، فلم ينزلوهم منازلهم؛ بل تفرقوا في ذلك طرائق قِدَداً:

١ ـ فقوم رأوا أن العلماء كسائر الناس، ليس لهم في الشريعة اعتبارٌ يُعْلي قَدْرهم، فلم يرفعوا بالعلماء رأساً، وفي هؤلاء شبهٌ بالخوارج الذين لم يرعوا لسادات العلماء من صحابة النبي ـ ﷺ ـ حقهم، فكانت عاقبة أمرهم خُسْراً فَضلُّوا وأَضلُّوا، وفرقوا دينهم شيعاً، كل حزبٍ بما لديهم فرحون.

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١٦٤.

٢ـ وقومٌ قدَّسوا العلماء، ورفعوهم فوق أقدارهم فقلّدوهم في دينهم تقليداً مطلقاً، فليس رائدُ المرءِ الدليل، بل رائده قول الشيخ، وفي هذا الصنف شبه بالروافض الذين جعلوا أئمتهم معصومين، وجعلوا لهم مقاماً لم يبلغه نبيٌّ مرسل، ولا مَلَكٌ مقرب، وتعددت فرقُ هؤلاء بحسب تعدد الشيوخ، وتعصب كل قومٍ لرأي مُقَلَّدِهم من دون قول الله، ورسوله ﷺ.

٣ـ وقوم رأوا للعلماء منزلةً، ولكنهم لم يعاملوهم باعتبارهم بشراً يقع منهم الخطأ والهوى، بل تعاملوا معهم بغير المقاييس البشرية، فما إن يروا خطأً من عالمٍ حتى يعظِّموا ذلك الخطأ ويكبِّروه ويضخِّموه ويطيروا به في النَّاس كل مطار.

فهم جمعوا بين متناقضين:

* تعظيم العلماء بجعلهم في منزلة من لا يتصور منه الخطأ، ولا يُقبل.
* إهدار مكانة العلماء بالكلام عنهم إن أخطأوا والتشهير بهم وتعييرهم.

هذا إذا لم يختلقوا الخطأ ويفتعلوه، فإن فعلوا فذلك أمرٌ أعظم وأخطر.

وكل هذه الطرائق ظاهرةٌ في الحياة المعاصرة.

ولقد ساءتني؛ فرأيت أن أدوِّن فيها بحثاً أجمع فيه أقوال أهل العلم المُقَعِّدَةَ للتعامل مع العلماء.

وما إن شرعت في هذا البحث حتى رأيت من الجوانب فيه ما يغري بمزيد البحث.

ولئن ساءني سوء معاملة معظم المعاصرين لأهل العلم إما بعدم تقديرهم،

وإما بعدم اعتبار أقوالهم، وإما لنقص العدل في الحكم عليهم.

فقد أثار إعجابي حسنُ تعاملِ السلفِ مع علمائهم، وكمالُ تقديرهم لهم وعدلهم في التعامل معهم إن أخطأوا.

فجمعتُ جملاً في هدي أولئك السلف الأخيار؛ لينتفع بها من أراد الله به خيراً من خلفهم.

إذ العلماء جدراء منا بالحرص على حسن التعامل، وكمال الرعاية لحقوقهم فإنَّ لهم منزلة في الدين، ليست لغيرهم من الناس. على أن نفع هذه الورقات ليس قاصراً على ذلك بل لعل فيها فوائد أُخر، منها:

١ـ إغراء طلاب العلم وحضهم على المزيد من الطلب، والارتقاء في مدارج العلم؛ ليصبحوا فيه من الراسخين الذين وهبهم الله الحكمة، فإن امرءاً ينظر في فضائل العلماء، ودرجتهم من الدين، لا يملك إلا أن يسأل الله أن يسلكه في سلكهم ويهبه مثل ما وهبهم، ثم يعقد العزم ـ إن كان كيّساً ـ على التشمير في الطلب، والجد في التعلم.

٢ـ حض الأمة على الوحدة، ونبذ التفرّق، فإن طريق الوحدة هو: الاعتصام بالكتاب والسنة، ولزوم جماعة المسلمين، والعلماء هم الأدلاء على ذلك. فإن أنزلناهم منازلهم، واعتبرنا أقوالهم تَوحَّد صفنا واجتمعت كلمتنا. وإن أعرضنا عنهم تفرقنا في ديننا.

٣ـ تعريف القارىء بطائفةٍ حسنةٍ من أهل العلم الذين يرد ذكرهم في طيات هذا البحث، فإن أهل زماننا رسخت في أذهانهم أسماء قومٍ لا خلاق لهم. ورسوخُ الأسماءِ في الأذهانِ له أثرٌ كبير، في الاقتداء والمحبة ومن أكثر من ذكر اسمٍ فهو علامة حُبِّه لصاحب ذلك الاسم، فلعل ما يرد هنا من أسماء العلماء الأعلام دافعاً لحبهم وموالاتهم والإكثار من ذكرهم.

وإني مقرٌّ أن جملة ما في هذا الكتاب تقييداتٌ جمعتها من كتب أهل العلم، ليس لي فيها إلا اختيارها، وترتيبها ونظم عقدها.

وأما التصنيف والإبداع فذلك مضمارٌ لست مؤهلاً للجري فيه، ودربٌ له سالكوه من أهل العلم.

وإنما تصديت للجمع في هذا لعلمي أن أهل العلم قدلا يكتبون في بيان حقوق أنفسهم على الناس، فكان حقّاً على من هو مثلي من تلامذتهم تسطير ذلك، وبيانه للأمة.

* * *

وإن حقاً على قارىء هذه الورقات أن يتفطن لملحظين مهمين أبديهما له هنا:

□ **الملحظ الأول:**

أن العلماء الذين أكتب عنهم، هم العلماء المعتبرون في الأمة، أما أهل البدعة والضلالة، الذين عَقَدُوا ألويتها ووالوا على أساس بدعهم وعادوا، فجعلوا مَعْقِدَ الولاء والبراء غير كتاب الله، وسنة رسوله - ﷺ - فهم غير جُدَراء بأن يُسْلكوا في سلك أهل العلم وإن تزيوا بزي العلماء وانتسبوا إليهم.

ويُلحق بهؤلاء قوم، اتخذوا العلم مهنة، وصنعة، يتعيشون بها ويتأكلون، ولم يعلقوا من العلم بشيء إلا رسوماً وأشكالاً في اللباس والهيئة، وأساليب المنطق والكلام أوهموا بها أنهم علماء.

إذ هؤلاء القوم حقيقون أن يعدّوا في طوائف العوام فهم متعالمون وليسوا بعلماء[١].

---

(١) ينظر كتاب العلامة الشيخ: بكر أبو زيد: «التعالم وأثره في الفكر والكتاب».

□ **الملحظ الثاني :**

أن هذا البحث متمحض للنظر في تعامل الناس مع علمائهم، أما الحقوق الواجبة على العلماء، فالعلماء أعرف الناس بها، ولست أنا من يذكرهم بها .

* * *

وقد أسميت هذه الورقات : «**قواعد في التعامل مع العلماء**»، وأخذت نفسي ببيان جوانب الموضوع التي فتح الله عليَّ بها ودلني كلام أهل العلم عليها .

وقد جعلت هذا البحث في فصلين :

□ **الأول :**

أفردته للمقدمات الممهدات للمقصود من هذا البحث، وجعلت طي هذا الفصل أربعة مباحث :

* المبحث الأول : أفردته لبيان : «من هم العلماء؟» حتى تتصور حقيقتهم .
* وخصصت المبحث الثاني لتوضيح الطريقة التي بها يُعرف العلماء في الأمة .
* وأما المبحث الثالث فتمحض لبيان الفرق بين العلماء، ومن قد يشتبه بهم، ويُعَدُّ منهم وليس منهم .
* وفي المبحث الرابع : بيان مكانة العلماء ومنزلتهم من الدين، وأن لهم اعتباراً في الشريعة تميزوا به عن غيرهم .

وقد فَصَّلت القول في أدلة ذلك الاعتبار، وتوضيح لوازمه .

□ **وأما الفصل الثاني :**

فأسميته باسم البحث : «**قواعد في التعامل مع العلماء**» .

وقد جعلته في خمسة عشر مبحثاً أسوقها كما هي :

* المبحث الأول : موالاة العلماء ومحبتهم .
* المبحث الثاني : احترام العلماء وتقديرهم .

* المبحث الثالث: الأخذ عن العلماء والسعي إليهم.
* المبحث الرابع: رعاية مراتب العلماء.
* المبحث الخامس: الحذر من القدح في العلماء.
* المبحث السادس: الحذر من تخطئة العلماء بغير دليل.
* المبحث السابع: التماس العذر للعلماء.
* المبحث الثامن: الرجوع إلى العلماء، والصدور عن رأيهم، وخصوصاً في الفتن.
* المبحث التاسع: وجوب التثبت إذ ليس أحدٌ إلا وتُكلِّم فيه.
* المبحث العاشر: الاعتبار في الحكم بكثرة الفضائل.
* المبحث الحادي عشر: الحذر من زلاّت العلماء.
* المبحث الثاني عشر: كلام الأقران في بعض يُطوى ولا يُروىٰ.
* المبحث الثالث عشر: العدل في الحكم على أخطاء المجتهدين.
* المبحث الرابع عشر: ترك الاعتراض على العلماء.
* المبحث الخامس عشر: وضع الثقة في العلماء.
* ثم ختمت البحث بخاتمة جعلتها لبيان نتائج هذا البحث.
* وقد عُنيت بوضع فهرس للموضوعات يدل على مضامين هذا الكتاب.

فهذه مجامع القول في مضمون هذا البحث لعلها تكون حادية لقارئها أن يقرأ ما دلت عليه قراءة متأنية؛ فيدعو لي في ظهر الغيب.

ويدعو معي لكلِّ مَن أَسدى إليَّ معروفاً فأعان على خروج هذا الكتاب، ومقدم هؤلاء سماحة الإمام العلاَّمة: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز مفتي عام المملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء، الذي تفضل ـ حفظه الله ـ بقراءة هذا المُؤَلَّفِ، مِن أَوَّلِهِ إلى آخره، في

عام كامل ما بين آخر ذي القعدة عام ١٤١٣هـ وذي الحجة عام ١٤١٤هـ، على الرغم من كثرة أعبائه وتواتر أعماله وما عرض له من عوارض صحية ـ متعه الله بالعافية ـ.

وكان لملاحظاته الكريمة أثرها في التقويم والتسديد لما كتبتُ، ثم توَّج ذلك ـ حفظه الله ـ بالمقدمة المسطورة في الصدر من هذا الكتاب.

فكان فضله عليَّ ـ بعد فضل الله ـ كبيراً.

ثم الدعاء والشُّكر موصول من بعد لطائفة من العلماء الذين كان لكتاباتهم ومحاضرات بعضهم أثراً في إثراء مادة هذا البحث، حيث فتحت آفاقاً للنظر رحيبة، وأخصُّ منهم: الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان الفوزان، والشيخ الدكتور: بكر بن عبد الله أبو زيد، والشيخ الدكتور: ناصر بن عبد الكريم العقل.

ولصاحب الفضيلة الشيخ: صالح بن محمد الحكمي الذي تفضل ـ بناء على توجيه من سماحة الشيخ ـ بقراءة الكتاب عليه، وكان ينتهز الفرص في خِضم أوقات سماحة الشيخ المزدحمة بالعمل والدعوة والتعليم وحمل هموم الأُمة.

وكل هؤلاء لا أجد ما أجزيهم به إلا الدعاء الخالص بأن يرفع الله درجاتهم في الدنيا والآخرة ويجزيهم عنِّي خير الجزاء.

* * *

وبعـــد:

فهذا ما كنتُ أروم إيضاحه، وأقصد بيانه في هذه المقدمة، والمؤمل من عالم منصف، أو أخ كريم إن قرأ هذا البحث أن يستر ما فيه من عيب وخلل، وينصح لصاحبه، فإني إن اتَّفَقَ لي إصابة الحق من القول الذي أنا بصدده فذلك فضل المولى جل شأنه.

وإن شان قولي خطأ وزللٌ فذلك مني ومن الشيطان[1]، والله المسئول أن يغفر الزلل.

فإن حسبي بذل الجهد في البيان، وعلى الله في كلِّ أمرٍ التكلان وهو سبحانه المستعان.

اللهم إني أحببت العلماء فيك. وأجللتهم إجلالاً لك. اللهم فاحشرني في زمرتهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. وأكرمني اللهم بما أكرمتهم به. اللهم وأخلص لي النية، وهبني السداد في القول والعمل. واغفر لي خطاياي ما علمتُ منها وما لم أعلم. فإني أبوء لك بنعمك الغزار، وأبوء بذنبي، وأسألك من فضلك المدرار.

وكتب

عبد الرحمن بن معلا اللويحق المطيري

عصر الثلاثاء لعشرين خلت من ذي القعدة عام ١٤١٣هـ،

وزادها ليلة الثالث من ذي الحجة عام ١٤١٤هـ

---

(١) ينظر في الكلام عن كون الخطأ في الاجتهاد من النفس والشيطان: شيخ الإسلام: «منهاج السنة»: (٥/ ١٨٣ ـ ١٨٦).



الفصل الأول

المقدمات

المبحث الأول : من هم العلماء ؟

المبحث الثاني : كيف يعرف العلماء ؟

المبحث الثالث : التفريق بين العلماء وبين من قد يشتبه بهم

المبحث الرابع : مكانة العلماء ومنزلتهم



المبحث الأول
من هم العلماء ؟

العلماء هم: العارفون بشرع الله، المتفقهون في دينه، العاملون بعلمهم على هدًى وبصيرة، الذين وهبهم الله الحكمة ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أُوتي خيرًا كثيرًا﴾[١].

والعلماء هم: الذين جعل الله عز وجل عماد الناس عليهم في الفقه والعلم، وأمور الدين والدنيا[٢].

والعلماء هم: (فقهاء الإسلام، ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام الذين خصوا باستنباط الأحكام، وعُنوا بضبط قواعد الحلال من الحرام)[٣].

والعلماء هم: أئمة الدين، نالوا هذه المنزلة العظيمة بالاجتهاد والصبر، وكمال اليقين: ﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لمَّا صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾[٤].

والعلماء هم: ورثة الأنبياء، ورثوا عنهم العلم، فهم يحملونه في صدورهم، وينطبع ـ في الجملة ـ على أعمالهم، ويدعون إليه الناس.

والعلماء هم: الفرقة التي نَفَرَت من هذه الأمة لتتفقه في دين الله، ثم تقوم بواجب الدعوة، ومهمة الإنذار ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل

---

(١) سورة البقرة، آية: ٢٦٩.

(٢) ينظر: الطبري: «جامع البيان»: (٣/ ٣٢٧).

(٣) ابن القيم: «إعلام الموقعين»: (١/ ٧).

(٤) سورة السجدة، آية: ٢٤.

فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾[١].

والعلماء هم: هداة الناس الذين لا يخلو زمان منهم حتى يأتي أمر الله فهم رأس الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة، يقول الرسول ـ ﷺ ـ:

«لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم، أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»[٢].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ:

(وأما هذه الطائفة فقال البخاري: «هم أهل العلم»، وقال أحمد بن حنبل: «إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم»، وقال القاضي عياض: «إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث»، قلت ـ القائل النووي ـ: ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقةٌ بين أنواع المؤمنين؛ منهم شجعان مقاتلون ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، فلا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونوا متفرقين في أقطار الأرض)[٣].

وأيّاً ما كان القول في هذه الطائفة، فإن من المتفق عليه أن العلماء هم رؤوسها المقدَّمون فيها، وغيرهم من الناس تبع لهم.

إن العلماء وإن غابت شخوصهم فآثارهم موجودة، قال عليٌّ بن أبي طالب

---

(١) سورة التوبة، آية: ١٢٢.

(٢) رواه البخاري في «صحيحه»: (٨/ ١٤٩)، كتاب الاعتصام، باب قول النبي ـ ﷺ ـ «لا تزال طائفة . . .»، ومسلم في «صحيحه»: (٣/ ١٥٢٤، ح١٩٢٠)، كتاب الإمارة، باب قوله ـ ﷺ ـ: «لا تزال طائفة . . .»، وهذا لفظ مسلم من حديث معاوية.

(٣) «شرح صحيح مسلم»: (١٣/ ٦٧).

ـ رضي الله عنه ـ:

(العلماء باقون ما بقي الدهر، أعيانهم مفقودهم، وآثارهم في القلوب موجودة)[١].

والعلماء هم: رأس الجماعة التي أُمرنا بلزومها، وحُذِّرنا من مفارقتها:

عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«لا يحل دمُ امرىءٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[٢].

وعن أبي ذرٍّ ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«من فارق الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[٣].

وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال:

(عليكم بالجماعة، وإياكم والفُرقة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ومن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، من سرته حسنته وساءته

---

(١) رواه ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٦٨).

(٢) رواه البخاري: (٩/ ٦)، كتاب الديات، باب قوله تعالى: ﴿النفس بالنفس﴾، ورواه مسلم: (٣/ ١٣٠٢)، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، وأحمد: (١/ ٣٨٢)، وأبو داود: (٤٣٥٢)، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، والنسائي: (٧/ ٩٠)، كتاب تحريم الدم، باب الحكم فيمن ارتد، كلهم من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) رواه أحمد في «المسند»: (٤/ ١٣٠، ٢٠٢)، و(٥/ ٣٤٤)، وأبو داود في «سننه»: (٤/ ٢٤١، ح٤٧٥٨)، كتاب السنة، بابٌ في قتال الخوارج، والترمذي: (٣/ ٢٨٦٣)، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، والحاكم: (١/ ١١٧)، وابن حبان: (١٥٥٠ موارد) بعضهم من حديث أبي ذر، وبعضهم من حديث الحارث الأشعري، والحديث قال عنه ابن حجر: أخرجه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان مصححاً: «الفتح»: (١٣/ ١٧)، وقال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح خلا علي بن إسحاق السلمي وهو ثقة). «مجمع الزوائد»: (٥/ ٢١٧).

سيئته فذلكم المؤمن)[١].

والمحصَّل من أقوال أهل العلم في معنى الجماعة قولان:

- **القول الأول**: أن الجماعة: جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على الإمام الشرعي.
- **القول الثاني**: أن الجماعة هي: المنهج والطريقة، فمن كان على هدي النبي ـ ﷺ ـ وصحبه والسلف الصالح فهو مع الجماعة.

وعلى القولين فإن رأس كيان هذه الجماعة هم العلماء، فهم الذين يعقدون للإمام البيعة، وطاعته تبع لطاعتهم، وهم الأدلاء على المنهج والطريقة؛ لعلمهم بهدي النبي ـ ﷺ ـ وصحبه، والسلف الصالح، ولذلك يسوق الإمام الآجري في باب لزوم الجماعة جملة من الآيات والأحاديث، ثم يقول:

(علامة من أراد الله ـ عز وجل ـ به خيراً سلوك هذا الطريق: كتاب الله ـ عز وجل ـ، وسنن رسول الله ـ ﷺ ـ، وسنن أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ، ومن تبعهم بإحسان ـ رحمة الله تعالى عليهم ـ، وما كان عليه أئمة المسلمين في كلِّ بلدٍ إلى آخر ما كان من العلماء، مثل: الأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والقاسم ابن سلام، ومن كان على مثل طريقهم، ومجانبة كل مذهبٍ لا يذهب إليه هؤلاء العلماء)[٢].

بل لما سئل عبد الله بن المبارك ـ رحمه الله ـ:

(من الجماعة الذين ينبغي أن يُقتدى بهم؟ قال: أبو بكر وعمر . . . فلم

---

(١) رواه أحمد: (١/ ١٨)، والترمذي: (٣/ ٣١٥، ح٢٢٥٤)، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، وابن أبي عاصم: (ح٨٨)، وللحديث طرق عن عمر تنظر في كتاب «السنة» لابن أبي عاصم: (برقم: ٨٧، ٨٨، ٩٠٢، ٨٩٦، ٨٩٩)، وصحح الألباني الحديث في تخريجه لكتاب «السنة».

(٢) «الشريعة»: (١٤).

يزل يحسب حتى انتهىٰ إلى محمد بن ثابت، والحسين بن واقد. فقيل: هؤلاء ماتوا، فمن الأحياء؟ قال: أبو حمزة السكري)[١].

فجعل العلماء هم الجماعة التي يجب لزومها.

إن (مقتضى الأمر بلزوم الجماعة أنه يلزم المكلف متابعة ما أجمع عليه المجتهدون، وهم المراد بقوله ـ أي البخاري ـ: وهم أهل العلم)[٢].

❑ ❑ ❑

---

(١) نقلاً عن الشاطبي: «الاعتصام»: (١/ ٧٧١).

(٢) ابن بطال: نقلاً عن ابن حجر: «فتح الباري»: (١٣/ ٣١٦).



المبحث الثاني
كيف يُعرف العلماء ؟

إن العلماء يُعْرَفون بعلمهم؛ فالعلم هو: الميزة التي تميزهم عن غيرهم؛ فهم إن جهل الناس نطقوا بالعلم الموروث عن إمام المرسلين ـ ﷺ ـ.

ويُعْرَفُونَ برسوخ أقدامهم في مواطن الشُّبَهِ؛ حيث تَزِيغُ الأفهام فلا يَسْلَمُ إلا من آتاه الله العلم، أو من اتبع أهل العلم.

فالعلماء أطواد ثابتة؛ لأنهم أهل اليقين الراسخ الذي اكتسبوه بالعلم، يقول الإمام ابن قيم الجوزية ـ رحمه الله ـ:

(إن الراسخ في العلم لو وردت عليه من الشبه بعدد أمواج البحر ما أزالت يقينه، ولا قدحت فيه شكّاً؛ لأنه قد رسخ في العلم فلا تَسْتَفِزه الشبهات، بل إذا وردت عليه ردها حرسُ العلم وجيشُه مغلولةً مغلوبة)(١).

إن العلماء يُعرفون ـ أيضاً ـ بجهادهم، ودعوتهم إلى الله ـ عز وجل ـ وبذلهم الأوقات، والجهود في سبيل الله.

ويُعْرَفُونَ بنسكهم وخشيتهم لله؛ لأنهم أعرف الناس بالله، يقول الله ـ عز وجل ـ: ﴿إنما يخشىٰ اللهَ من عباده العلماءُ إن الله عزيز غفورٌ﴾(٢).

ويُعْرَفُونَ باستعلائهم على الدنيا وحظوظها.

إن العلماء بهذه الصفات وغيرها يعرفهم الناس، فأيما رجلٍ رأيت المعتبرين في الأمة وجمهورها من أهل الحق قد اعتبروه عالماً، ورأوا له ريادته، وعلمه فهو

---

(١) «مفتاح دار السعادة»: (١/ ١٤٠).

(٢) سورة فاطر، الآية: ٢٨.

عالم.

قال الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(ومن له في الأمة لسانُ صدقٍ عام بحيث يُثنى عليه ويُحمد في جماهير أجناس الأمة، فهؤلاء أئمة الهدى ومصابيح الدجى)[١].

وهذا حقٌّ، فالمسلمون شهداء الله في أرضه:

عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال:

مَروا بجنازة فأثنوا عليها خيراً فقال النبي ـ ﷺ ـ: «وجبت»، ثم مروا بأخرى فأثنوا عليها شرّاً، فقال: «وجبت»، فقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيراً، فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شراً، فوجبت له النار. أنتم شهداء الله في الأرض»[٢]. وفي رواية: «المؤمنون شهداء الله في الأرض»[٣].

ومما يُعرف به العالم شهادة مشايخه له بالعلم، فقد دأب علماء المسلمين من سلف هذه الأمة ومن تبعهم بإحسان على توريث علومهم لتلامذتهم، الذين يتبوؤون من بعدهم منازلهم وتصبح لهم الريادة، والإمامة في الأمة، ولا يتصدر هؤلاء التلاميذ حتى يروا إقرار مشايخهم لهم بالعلم، وإذنهم لهم بالتصدر، والإفتاء، والتدريس.

---

(١) «الفتاوى»: (١١/ ٤٣).

(٢) رواه البخاري: (٣/ ١٨١)، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، ومسلم: (٢/ ٦٥٥، ح٩٤٩)، كتاب الجنائز، باب فيمن يثنى عليه خيراً أو شراً من الموتى، وأحمد: (٣/ ١٧٩، ١٨٦، ١٩٧، ٢١١)، والترمذي: (١٠٥٨)، والنسائي: (٤/ ٤٩ ـ ٥٠)، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ٣٧٧)، كلهم من حديث أنس وهذا لفظ البخاري.

(٣) رواها البخاري في «صحيحه»: (٥/ ١٨٥)، كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز، وابن ماجه: (١/ ٤٧٨، ح١٤٩١).

قال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ:

(لا ينبغي لرجل يرى نفسه أهلاً لشيء حتى يسأل من كان أعلم منه، وما أفتيت حتى سألت ربيعة ويحيىٰ بن سعيد فأمراني بذلك، ولو نهياني لانتهيت)[١].

وقال: (... ليس كل من أحب أن يجلس في المسجد للتحديث والفتيا جلس، حتى يشاور فيه أهل الصلاح والفضل، وأهل الجهة من المسجد، فإن رأوه أهلاً لذلك جلس، وما جلست حتى شهد لي سبعون شيخاً من أهل العلم أني موضع لذلك)[٢].

ومما يدل على علم العالم وفضله: دروسه وفتاويه، ومؤلفاته.

قال الإمام أبو طاهر السِّلفي عن الإمام الخطابي:

(وأما أبو سليمان الشارح لكتاب أبي داود، فإذا وقف مُنصفٌ على مصنفاته، واطَّلع على بديع تصرفاته في مؤلفاته، تحقق إمامته وديانته فيما يورده وأمانته، وكان قد رحل في الحديث، وقراءة العلوم، وطوّف، ثم ألَّف في فنونٍ من العلم، وصنف)[٣].

هذه بعض الدلائل الدالة على علم العالم وفضله، أما المناصب ونحوها فهي ليست الدليل على العلم.

إن العلماء لا يحددون ويختارون عن طريق الانتخاب، ولا عن طريق التعيين الوظيفي، فكأيّ من عالمٍ في تاريخ الأمة تصدر وعلا ذكره، وأصبح إماماً للأمة كلها، وهو لم يعرف المناصب، وما الإمام أحمد، وشيخ الإسلام ابن تيمية

---

(١) نقلاً عن ابن حمدان: «صفة الفتوى والمستفتي»: (٧).

(٢) نقلاً عن ابن فرحون: «الديباج»: (٢١)، وينظر ابن حمدان «صفة الفتوى والمستفتي» (٧).

(٣) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٢٥).

إلا مثلان من هذا التاريخ الطويل للأمة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(المنصب والولاية لا يجعل من ليس عالماً مجتهداً، عالماً مجتهداً؛ ولو كان الكلام في العلم والدين بالولايات والمنصب لكان الخليفة والسلطان أحق بالكلام في العلم والدين، وبأن يستفتيه الناس ويرجعوا إليه فيما أشكل عليهم في العلم والدين، فإذا كان الخليفة والسلطان لا يدعي ذلك لنفسه، ولا يلزم الرعية حكمه في ذلك بقولٍ دون قول إلا بكتاب الله، وسنة رسوله ـ ﷺ ـ، فمن هو دون السلطان في الولاية أولى، بأن لا يتعدى طوره . . .)[١].

وهذا لا يعني أن كل من عين في منصب علمي ليس بعالم بل المراد: أن المنصب ليس دليلاً على العلم، وإلا فإن الشأن عندما يكون الحاكم خَيّراً، أن يكون الولاة، والقضاة، والمفتون كذلك؛ بل قد يوجد في عهد ظالمٍ قضاة عادلون ومفتون ثقات .

❑ ❑ ❑

(١) «الفتاوى»: (٢٧/ ٢٩٦ـ٢٩٧).

المبحث الثالث
التفريق بين العلماء وبين من قد يشتبه بهم

إنه لكي يتم التصوّر الصحيح لحقيقة العلماء فلا بد من التمييز بينهم، وبين من قد يُعَدُّ منهم، وليس منهم، ولذلك كان لزاماً أن أعقد هذا المبحث لبيان هذا الأمر:

❑ **أولاً : التفريق بين العلماء والقراء :**

إن من مميزات هذا العصر تفشي القراءة فيه حتى أصبحت ظاهرة عامة، إذ صار معظم الناس يستطيع أن يقرأ، وصار الجاهل بالقراءة هو المستثنى من عموم الناس.

واقترن بتفشي القراءة كثرة الكتب التي تُخْرجها المطابع.

وانتشرت مؤلفات علماء المسلمين المحتوية على سنة سيد المرسلين ـ ﷺ ـ، وعلى الأحكام الشرعية.

وهذا الأمر مع أنه نعمة من نعم المولى ـ جلّ شأنه ـ إلا أنه قد يكون سبباً للانحراف عن الحق، وذلك إذا تصدّى الناس بسبب انتشار الكتب بينهم للنظر في النصوص دون معرفة بأصول النظر، وقواعد الاستنباط، ودون معرفة بعوارض الأدلة وطرق دفع التعارض، وأساليب الترجيح.

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال:

(قَدِمَ على عمرَ رجلٌ فجعل عمر يسأله عن الناس، فقال: يا أمير المؤمنين، قد قرأ القرآن منهم كذا وكذا، فقلت: والله ما أحب أن يسارعوا يومهم هذا في القرآن هذه المُسَارَعة. قال: فَزَبَرَني عمر، ثم قال: مه. فانطلقت إلى

منزلي مكتئباً حزيناً، فقلت: قد كنتُ نزلت من هذا بمنزلة، ولا أُراني إلاَّ قد سقطت من نفسه، فاضطجعت على فراشي حتى عادني نسوة أهلي وما بي وجع، فبينا أنا على ذلك قيل لي: أجِبْ أميرَ المؤمنين فخرجت، فإذا هو قائمٌ على الباب ينتظرني، فأخذ بيدي، ثم خلا بي، فقال: ما الذي كرهتَ مما قال الرجل آنفاً؟ قلت: يا أمير المؤمنين إن كنت أسأت فإني أستغفر الله، وأتوب إليه، وأنزل حيث أحببت. قال: لتُخْبِرنّي. قلت: متى ما يُسَارعوا هذه المسارعة يَحْتَقُّوا، ومتى ما يَحْتَقُّوا يختصموا، ومتى ما يختصموا يختلفوا، ومتى ما يختلفوا يقتتلوا. قال: للهِ أبوك لقد كنت أكتمها الناس حتى جئت بها)[١].

فابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ خاف على الناس المسارعة في القراءة دون فقه وفهم، والمسارعة إلى ذلك قد تؤدي إلى انحراف عن الحق.

ولقد كان الخوارج يقرؤون القرآن ولكنهم لم يكونوا أهل فهم وعلم، يقول الرسول ـ ﷺ ـ فيهم:

«يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»[٢].

أي: أنهم يأخذون أنفسهم بقراءة القرآن وإقرائه وهم لا يتفقهون فيه، ولا يعرفون مقاصده[٣].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ:

---

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف»: (١١/ ٢١٧، ح٢٠٣٦٨)، من طريق يزيد بن الأصم عن ابن عباس، والفسوي في «التاريخ»: (١/ ٥١٦ ـ ٥١٧)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٣٤٩)، وقال المحقق: رجاله ثقات.

(٢) رواه البخاري: (٨/ ٥٣)، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب ترك قتال الخوارج للتأليف وأن لا ينفر الناس عنه، ومسلم: (٢/ ٧٤١، ح١٠٦٤)، كتاب الزكاة، بابُ ذكر الخوارج وصفاتهم من حديث أبي سعيد، الطويل في ذكر صفة الخوارج.

(٣) ينظر الشاطبي: في «الاعتصام»: (٢/ ٢٢٦).

(المراد أنهم ليس لهم فيه حظٌّ إلا مروره على لسانهم[١] لا يصل إلى حلوقهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم، لأن المطلوب تعقّله وتدبّره بوقوعه في القلب)[٢].

إن هذه الظاهرة ـ أعني: تفشي القراءة ـ أنتجت وجود طائفة هم: القرّاء.

والمقصود بالقراء: فئة من طلبة العلم أو المثقفين قرؤوا نتفاً من العلم وهم غير فقهاء بذلك العلم.

قال الشيخ العلامة حمود التويجري ـ رحمه الله ـ:

(والمراد بالقراء ـ والله أعلم ـ: الذين يجيدون القراءة ويقرؤون ما يُكتب لهم)[٣].

وقد بَيَّن النبي ـ ﷺ ـ أنَّه سيأتي على الناس زمانٌ يكثر فيه القراء، ويقلُّ فيه الفقهاء، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«سيأتي على الناس زمانٌ يكثر فيه القراء، ويقلُّ فيه الفقهاء، ويقبض العلم، ويكثر الهرج»[٤].

قال الشيخ حمود التويجري ـ رحمه الله ـ:

(وقد ظهر مصداق هذا الحديث في زماننا فقل الفقهاء العارفون بما جاء عن الله ورسوله ـ ﷺ ـ وكثر القراء في الكبار والصغار، والرجال والنساء، بسبب كثرة المدارس، وانتشارها)[٥].

---

(١) هكذا في الأصل ولعل الصواب: «ألسنتهم».

(٢) نقلاً عن ابن حجر: «فتح الباري»: (١٢/ ٢٩٣) ولم أجد العبارة في «شرح مسلم» للنووي.

(٣) «إتحاف الجماعة»: (١/ ٤١٨).

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» من حديث أبي هريرة كما ذكره النبهاني في «الفتح الكبير»: (٢/ ١٦٢ ـ ١٦٣)، والحاكم في «المستدرك»: (٤/ ٤٥٧)، كتاب الفتن والملاحم، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٥) «إتحاف الجماعة»: (١/ ٤١٨).

وهناك بونٌ شاسع، بين القارىء للعلوم الشرعية والفَقِيهِ فيها:

إن القارىء لديه نتف وجزئيات أمسك بها من خلال قراءته لبعض الكتب، واطلاعه على أقوال أهل العلم فهو لم يعانِ العلم، ولم يشافه العلماء، ولم يزاحمهم بالركب في الحِلَق، ولذلك فإنه وإن رأيته منطلقاً في موضوع من موضوعات الفقه والشريعة إلا أنه يُغْلَقُ عليه عندما يُسأل في مسألة من مسائل العلم. فهم كما قال الخطيب البغدادي ـ رحمه الله ـ:

(قد رأيت خَلْقاً من أهل هذا الزمان ينتسبون إلى الحديث، ويَعُدُّون أنفسهم من أهله، المتخصصين بسماعه ونقله، وهم أبعد الناس مما يدّعون، وأقلهم معرفةً بما إليه ينتسبون، يرى الواحد منهم إذا كتب عدداً قليلاً من الأجزاء واشتغل بالسماع بُرهَة يسيرة من الدهر أنه صاحبُ حديث على الإطلاق، ولمَّا يجهد نفسه ويتعبها في طلابه، ولا لحقته مشقة الحفظ لصنوفه وأبوابه . . . وهم مع قِلة كتبهم له وعدم معرفتهم به، أعظم الناس كبراً وأشد الخلق تِيهاً وعُجْباً، لا يراعون لشيخٍ حرمة، ولا يوجبون لطالبٍ ذمة، يخرقون بالراوين[1]، ويعنفون على المتعلمين، خلاف ما يقتضيه العلم الذي سمعوه، وضد الواجب مما يلزمهم أن يفعلوه)[2].

ويصدق عليهم ـ أيضاً ـ ما قاله الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ:

(قوم انتموا إلى العلم في الظاهر، ولم يُتقنوا منه سوى نزر يسير أوهموا به أنهم علماء فضلاء، ولم يَدُر في أذهانهم قطُّ أنهم يتقربون به إلى الله، لأنهم ما رأوا شيخاً يُقتدى به في العلم، فصاروا همجاً رعاعاً، غايةُ المدرّس منهم أن يُحَصِّل كتباً

---

(١) قال محقق «الجامع»: (أي يجهلون حقيقة الرواة). قال في «القاموس»: (وخَرُق بالشيء ككرم: جهله).

(٢) «الجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع»: (١/ ٧٥ ـ ٧٧).

مثمنة يخزنها وينظر فيها يوماً، فيصحِّف ما يورده ولا يُقَرِّره. فنسأل الله النجاة والعفو[١].

أما العالم الفقيه فليس كأولئك بل هو ذو فهمٍ شمولي عام للإسلام، واطلاع على مجمل الأحكام الشرعية، فهو لم يقرأ نتفاً، بل درس العلوم الشرعية دراسة شمولية عامة، فمر على مسائل العلم، واستطاع تخريجها على أصولها وأصبحت لديه ملكة فهم النصوص، وعرف مقاصد الشريعة، وأهدافها العامة.

إن علمه لم يأته من قراءة ليلةٍ بل من سهر الليالي ومعاناة الأيام، فشأن العلماء أنهم لا يقفون عند حدٍّ في التعلّم بل هم دائمو الطلب، دائبو التعلم.

سئل الإمام ابن المبارك ـ رحمه الله ـ: إلى كم تكتب الحديث؟ فقال:

(لعل الكلمة التي أنتفع بها لم أسمعها بعد)[٢].

ولما سئل الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: إلى متى يكتب الرجل الحديث؟ قال:

(حتى يموت)[٣].

وقال الإمام أحمد ـ أيضاً ـ:

(أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر)[٤].

وما رحلات العلماء في طلب الحديث إلا براهين دالةٌ على أنهم عانوا العلم، ولم يقرأوا منه شذرات يتصدَّروا بها المجالس.

قال الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ في الإمام عبد الله بن المبارك

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ١٥٣).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث»: (٦٨).

(٣) رواه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث»: (٦٨).

(٤) رواه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث»: (٦٨).

ـ رحمه الله ـ :

(لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه، رحل إلى اليمن، وإلى مصر، وإلى الشام، والبصرة والكوفة وكان من رواة العلم وأهلاً لذلك)[١].

وكان أهل العلم ينصحون بالأخذ عمن عُرف بالحرص وشدة الطلب؛ لأن ذلك برهانٌ على أنه من الفقهاء العلماء، قال إبراهيم بن الأشعث :

(إذا وجدتم رجلاً معروفاً بشدة الطلب، ومجالسة الرجال فاكتبوا عنه)[٢].

وهذا الاهتمام البالغ بالطلب، والحرص الدائم على التعلُّم هو الذي أوصلهم ـ بعد توفيق الله ـ إلى ما وصلوا إليه.

قال الرامهرمزي ـ رحمه الله ـ :

(ولولا عناية الطالب بضبط الشريعة وجمعها واستنباطها من معادنها لم يتصدر هو وأصحابه إلى السواري، ولا عَقَد أهل الفتيا مجالسهم في المسائل)[٣].

إن العوام قد ينخدعون بالقراء؛ لأن القراء قد أمسكوا بمسائل معينة مما يكثر فيها جدل الناس، فما إن يبدأ النقاش حتى يفيض في ذكر الأقوال والأدلة فيظنّه من لا يفقه التفريق الذي ذكرته عالماً.

والقراء يكثرون من تشقيق المسائل، وتفريعها، فيظنهم الجاهلُ علماء، وتشقيق المسائل ليس برهاناً دالاً على العلم، قال : الإمام مالك ـ حمه الله ـ :

(الحكمة والعلم نورٌ يهدي به الله من يشاء، وليس بكثرة المسائل)[٤].

ولقد كان أهل العلم يقفون من هؤلاء الذين يوهمون الناس أنهم علماء وليسوا

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في «الرحلة في طلب الحديث» : (٩١).

(٢) رواه ابن حبان : كتاب «المجروحين» : (١/ ٢٤).

(٣) «المحدث الفاصل» : (٢١٩).

(٤) ذكره ابن عبد البر في : «جامع بيان العلم وفضله» : (١/ ١٨).

كذلك موقفاً قوياً فيختبرونهم ليكشفوا عوارهم عن أحمد بن علي الأبار قال:

(رأيت بالأهواز رجلاً حَفَّ شاربه، وأظنه قد اشترى كتباً وتعبأ للفتيا، فذكروا أصحاب الحديث فقال: ليسوا بشيء، وليس يسوون شيئاً، فقلت له: أنت لا تحسن تصلي. قال: أنا؟! قلت: نعم، قلت: أيش تحفظ عن رسول الله ـ ﷺ ـ إذا افتتحت الصلاة ورفعت يديك؟ فسكت. فقلت: وأيش تحفظ عن رسول الله ـ ﷺ ـ إذا وضعت يديك على ركبتيك؟ فَسَكَتَ. فقلت: أيش تحفظ عن رسول الله ـ ﷺ ـ إذا سجدت، فسكت، فقلت: مالك لا تكلم، ألم أقل إنك لا تحسن تصلي، أنت إنما قيل لك تصلي الغداة ركعتين، والظهر أربعاً فالزم ذا خير لك من أن تذكر أصحاب الحديث، فلست بشيءٍ ولا تحسن شيئاً)[1].

قال الخطيب البغدادي ـ بعد أن ساق القصة ـ:

(فهذا المذكور مثله في الفقهاء كمثل من تقدم ذكرنا له ممن انتسب إلى الحديث ولم يعلق به منه غير سماعه وكتبه دون نظره في أنواع علمه.

وأما المحققون فيه، المتخصصون به، فهم الأئمة العلماء والسادة الفقهاء؛ أهل الفضل والفضيلة، والمرتبة الرفيعة حفظوا على الأمة أحكام الرسول، وأخبروا عن أنباء التنزيل وأثبتوا ناسخه ومنسوخه، وميّزوا محكمه ومتشابهه ودوّنوا أقوال النبي ـ ﷺ ـ وأفعاله، وضبطوا على اختلاف الأمور أحواله في يقظته ومنامه، وقعوده وقيامه وملبسه ومركبه، ومأكله ومشربه، حتى القُلامَةَ من ظفره ما كان يصنع بها، والنُخاعة من فيه كيف كان يلفظها، وقوله عند كل فعل يحدثه، ولدى كل موقفٍ يشهده، تعظيماً لقدره ـ ﷺ ـ، ومعرفة بشرف ما ذكر عنه وعُزي إليه وحفظوا مناقب صحابته ومآثر عشيرته وجاؤا بسير الأنبياء ومقامات الأولياء

---

(١) ذكر القصة الخطيب البغدادي في: «الكفاية في علوم الرواية»: (ص٤ ـ ٥).

واختلاف الفقهاء. ولولا عناية أصحاب الحديث بضبط السنن وجمعها، واستنباطها من معادنها والنظر في طرقها لبطلت الشريعة وتعطلت أحكامها، إذ كانت مستخرجة من الآثار المحفوظة، ومستفادة من السنن المنقولة، فمن عرف للإسلام حقه وأوجب للدين حرمته، أكبر من أن يحتقر من عظَّم الله)[١].

* * *

(١) «الكفاية في علوم الرواية»: (ص٥).

□ **ثانياً : التفريق بين العلماء و(المفكرين) والمثقفين :**

إنَّه نتيجة لالتقاء الثقافتين: الإسلامية، والغربية، والصراع بينهما، ومع اتساع جبهات الالتقاء، والصراع الفكري، نشأ في المجتمعات المسلمة طائفة من الأخيار الذين يفهمون الإسلام فهماً عاماً؛ فيعرفون التصور الإسلامي للإله، ويعرفون التصور الإسلامي للكون والإنسان والحياة، مع اطلاع على مجمل القضايا التي تعد مفرق طرق بين الإسلام، والأديان والمذاهب المعاصرة الأخرى، مثل: قضية المادية، وفصل الدين عن الحياة، والملكية الفردية، والنظام الاقتصادي بشكل عام، والنظام الاجتماعي، ومع اطلاع على المذاهب المعاصرة ودراسة لمنهج تفسير التاريخ.

وهم إلى ذلك يحملون همَّ نشر هذا الدين، ويملكون وعياً بالقضايا المستجدة، واطلاعاً على الحضارة الغربية، وأوجه نقدها.

ومن أبرزهم: مالك بن نبي ـ رحمه الله ـ.

وهؤلاء ليسوا من علماء الشريعة، وإنما هم: (مفكرون) على فرض صحة هذا التعبير، وحكماء يستنار برأيهم، ويستفاد من علمهم في الجوانب التي أجادوا فيها.

ولا يخلط بين تصدرهم باعتبارهم: (مفكرين)، وبين العلماء فهؤلاء (المفكرون) لهم مكانتهم، وبعضهم قد نفع الله عز وجل به نفعاً كبيراً، ولكنهم مع ذلك لن يغنوا عن العلماء شيئاً إلا في حدود علمهم وقُدراتهم.

كما وجد ـ أيضاً ـ طائفةٌ من المثقفين وهم: فئة من الأخيار الصالحين ذوي تخصصات علمية برزوا فيها سواء في العلوم التجريبية مثل: الطب والهندسة والكيمياء أو في العلوم المسماة بـ: (العلوم الإنسانية) مثل: علم النفس وعلم التربية وعلم الاجتماع.

فهؤلاء وإن حُمِدَ لهم تخصصهم في مثل هذه العلوم فصاروا مرجعاً فيها فإنهم غير مختصين في العلوم الشرعية، وهم في الاصطلاح العلمي الشرعي من جمهور المسلمين، وعوامهم الذين يجب أن يكونوا وراء العلماء.

ويجب أن يرجعوا للعلماء في أمور الشريعة، ويكونوا عوناً لهم في شرح واقع تخصصاتهم؛ فالطبيب يشرح الأمور الطِّبية، والاقتصادي يشرح الجوانب الاقتصادية العصرية وهكذا . . .

وإن كلام هؤلاء (المفكرين) والمثقفين يجب أن يكون محكوماً بالشرع، وأما إذا بنىٰ هؤلاء المثقفون و(المفكرون) كلامهم في أمور الشريعة، وأحوال الأمة العامة على أساس من العقول والأهواء، وإطلاق القول بالمصالح دون نظرٍ في الآثار فإنَّهم أشبه ما يكونون بأهل الكلام، وقد: (أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدعٍ وزيغٍ ولا يُعَدَّون عند الجميع في جميع الأمصار في طبقات العلماء، وإنَّما العلماء أهل الأثر والفقه، ويتفاضلون فيه بالإتقان والميز والفهم)[1].

فالمتكلمون ليس عندهم شيءٌ من العلم بل: (غاية ما عند هؤلاء المتقعِّرين من العلم عباراتٌ وشَقَاشِقُ لا يعبأ الله بها، يُحرفون بها الكلم عن مواضعه قديماً وحديثاً، فنعوذ بالله من الكلام وأهله)[2].

وأما أئمة السلف فكان كل همهم: علم الكتاب، والسنة.

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ في رجلٍ من السلف:

(إني لأغبطه مات وما يعرف إلا الحديث، ولم يكن صاحب كلام)[3].

---

(١) ابن عبد البر: «جامع بيان العلم»: (٢/ ٩٦).

(٢) الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٥٤٧).

(٣) ذكره الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٣٣٥).

قال الذهبي ـ رحمه الله تعالى ـ :

(هكذا كان أئمة السلف لا يرون الدخول في الكلام ولا الجدال، بل يستنفرون وسعهم في الكتاب والسنة والتفقه فيهما ويتّبعون ولا يتنطعون)[١].

ولو أنك أجَلْتَ النظرَ في طوائف من هؤلاء المثقفين و(المفكرين) لوجدت فيهم شَبَهاً بأهل الكلام من بعض الوجوه، وإن كان فيهم طوائف يحرصون على النص ويتبعون أهل العلم والأثر فهؤلاء غيرُ داخلين فيما ذكرت.

وقد فُتِنَ بعض الناس بأهل الكلام في القديم وبـ (المفكرين) المعرضين عن الآثار في العصر الحديث، وأولعوا بقدراتهم وأساليبهم، وظنوا أن من كَثُر جدله فإن في ذلك الدليل على علمه.

قال ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ:

(وقد فُتن كثير من المتأخرين بهذا، وظنّوا أن من كثُرُ كلامه وجداله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس كذلك، وهذا جهلٌ محضٌ، وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم كأبي بكر، وعمر وعليٍّ ومعاذ وابن مسعود وزيد بن ثابتٍ كيف كانوا؟ كلامهم أقل من كلام ابن عباس، وهم أعلم منه.

وكذلك كلام التابعين أكثر من كلام الصحابة، والصحابة أعلم منهم.

وكذلك تابعوا التابعين، كلامهم أكثر من كلام التابعين، والتابعون أعلم منهم.

فليس العلم بكثرة الرواية، ولا بكثرة المقال، ولكنه نور يُقذَف في القلب، يفهم به العبدُ الحقَّ، ويميِّز به بينه وبين الباطل، ويعبر عن ذلك بعبارات وجيزة محصلة للمقاصد)[٢].

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (١٢/ ١٢٠).

(٢) «بيان فضل علم السلف على علم الخلف»: (ص٥٧ ـ ٥٨).

□ **ثالثاً: التفريقُ بين العلماء والخطباء والوعاظ :**

لقد ظهر منذ الصدر الأول لتاريخ الإسلام طائفة تسمى الوُعَّاظ أو القُصَّاص، وكانوا في البداية من العلماء والفقهاء، ثم تطوَّر الأمر حتى صار يعظ الناس من ليس بعالم ولا فقيه.

قال ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ :

(كان الوعاظ من قديم الزمان من العلماء والفقهاء، وقد حضر عبدالله بن عمر مجلس عبيد بن عمير وكان عمر بن عبد العزيز يحضر مجلس القاص مع العامة بعد الصلاة ويرفع يديه إذا رفع، حتى إذا خَسَّت هذه الصناعة تعرض لها الجُهَّال فأعرض عن الحضور المميزون من الناس، وتعلَّق بهم العوام والنساء)[1].

إنه لا يلزم من كون الشخص قاصاً أو واعظاً أو خطيباً أن يكون عالماً، فكم من واعظٍ يَسْلُب قلوب الناس بحسن حديثه، وحلاوة منطقه وليس له من العلم حظٌّ أو نصيب إذ ليس العلم كما أسلفت بالقدرة على الكلام ولا بالقدرة على شدِّ مشاعر الناس.

قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ :

(إنَّكم في زمانٍ كثيرٍ علماؤه قليل خطباؤه، وإن بعدكم زماناً كثير خطباؤه والعلماء فيه قليل)[2].

---

(١) «تلبيس إبليس»: (ص١٢٧).

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد»: (ص٣٤٦، ح٧٨٩)، باب الهدي والسمت الحسن، والطبراني في «الكبير»: (٩/١٠٨، ح١٨٥٦٦)، وأبو خيثمة في «كتاب العلم»: (ص١٠٩)، قال الهيثمي: (رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح). «المجمع»: (١٠/٢٤٩). وصححه الحافظ في «الفتح»: (١٠/٥١٠)، وقال الألباني في تخريج كتاب العلم: (هذا موقوف صحيح الإسناد).

إن العالم قد يكون عَيِّياً لا يحسن الكلام، أو هو ـ بطبعه ـ قليل الكلام غير قادر على الخطابة، وقد يكون من العوام من هو بليغ اللسان يُقلِّب الألفاظ كيف شاء.

العلماء قلة، والمتكلمون كثير، قال مجاهد ـ رحمه الله ـ :

(ذهب العلماء فلم يبق إلا المتكلمون، وما المجتهد فيكم إلا كاللاعب فيمن كان قبلكم)[١].

ولكن هذا الكلام لا يعني أن كل الخطباء والوعاظ ليسوا بعلماء، إن من الخطباء علماء أفذاذاً، بل قد يكون الواحد منهم من الأئمة الكبار، والعلماء المقتدى بهم.

ومن أشهر الوعاظ في التاريخ الإسلامي:

الإمام أبو الفرج عبدالرحمن بن الجوزي، وهو أيضاً من علماء المسلمين الذين ألفَّوا في علومٍ شتىٰ، وشهد لهم المسلمون برسوخ القدم في العلم.

ولكن قوماً قد اغتروا بالقدرة الخطابية، وظنوها برهاناً على العلم، ولذلك ترى عوام الناس يتسارعون إلى الواعظ والخطيب أكثر من تسارعهم إلى العالم.

وقد تبيَّن مما سبق أن العبرة في وصف العالم بالعلم ما يحويه صدره من العلم بالله وعن الله عز وجل، وما اتصف به من تقوى الله وخشيته.

❑ ❑ ❑

---

(١) رواه الحافظ أبو خيثمة في «كتاب العلم»: (ص٦٩).

المبحث الرابع
مكانة العلماء ومنزلتهم

لقد اعتبرت الشريعةُ الإسلامية للعُلَماءِ منزلةً ليست لغيرهم من الناس، وجعلت لهم مقاماً رفيعاً، وأقامتهم أدلاّء للناس على أحكام الله ـ عز وجل ـ.

وهذا الاعتبار للعلماء: اعتبارٌ شرعي، وينبني عليه أمران مهمان:

* **الأول**: أن طاعتهم طاعة لله ـ عز وجل ـ ولرسوله ـ ﷺ ـ، فالتزام أمرهم واجب.

* **الثاني**: أن طاعتهم ليست مقصودة لذاتها بل هي تبعٌ لطاعة الله ورسوله ـ ﷺ ـ.

وأدلة هذه المنزلة وهذا الاعتبار للعلماء في الشريعة غير منحصرة، فمنها:

□ **الدليل الأول : أمر الله ـ عزَّ وجلَّ ـ بطاعتهم :**

يقول الله ـ سبحانه ـ:

﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾[1].

وقد اختلف المفسرون في أولي الأمر منهم على أقوال:

* فقيل: هم السلاطين وذوو القدرة.

* وقيل: هم أهل العلم.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ:

(يعني أهل الفقه والدين، وأهل طاعة الله الذين يُعلِّمون الناس معاني

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.

دينهم، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر فأوجب الله سبحانه طاعتهم على عباده)[١].

* وقيل: هي عامة في أهل القدرة وأهل العلم فطاعتهم ـ جميعاً ـ واجبةٌ في طاعة الله.

قال الجصَّاص ـ رحمه الله، بعد إيراد الآثار المختلفة في المراد بأولي الأمر، وهل هم العلماء أو الأمراء:

(ويجوز أن يكونوا جميعاً مرادين بالآية؛ لأن الاسم يتناولهم جميعاً؛ لأن الأمراء يَلُون تدبير الجيوش والسرايا وقتال العدو، والعلماء يلون حفظ الشريعة، وما يجوز وما لا يجوز، فأمر الناس بطاعتهم والقبول منهم ما عدل الأمراء والحكام، وكان العلماء عدولاً مرضيين موثوقاً بدينهم وأمانتهم فيما يؤدون)[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(«أولو الأمر»: أصحاب الأمر وذووه وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة، وأهل العلم، والكلام، فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس)[٣].

وقال ـ رحمه الله ـ:

(وقد كان النبي ـ ﷺ ـ وخلفاؤه الراشدون يسوسون الناس في دينهم

---

(١) رواه الطبري في «التفسير»: (٥/ ١٤٩)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، ينظر السيوطي: «الدرر المنثور»: (٢/ ١٧٦)، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ١٢٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (١/ ٧٣).

(٢) «أحكام القرآن»: (٣/ ١٧٠).

(٣) «الفتاوى»: (٢٨/ ١٧٠).

ودنياهم، ثم بعد ذلك تفرقت الأمور فصار أمراء الحرب يسوسون الناس في أمر الدنيا والدين الظاهر، وشيوخ العلم يسوسون الناس فيما يرجع إليهم من العلم والدين، وهؤلاء أولو الأمر، وتجب طاعتهم فيما يأمرون به من طاعة الله التي هم أولو أمرها)[١].

ويقول الإمام ابن كثير ـ رحمه الله ـ :

(والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء)[٢].

ومرد طاعة الأمراء إلى طاعة العلماء، ومرد طاعة العلماء إلى طاعة الله ـ عز وجل ـ وطاعة رسوله ـ ﷺ ـ.

يقول الإمام ابن قيم الجوزية ـ رحمه الله ـ :

(والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذا أمروا بمقتضى العلم، فطاعتهم تبعٌ لطاعة العلماء، فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبعٌ لطاعة الرسول، فطاعة الأمراء تبعٌ لطاعة العلماء. ولما كان قيام الإسلام بطائفتي: العلماء والأمراء، وكان الناس لهم تبعاً، كان صلاح العَالَم بصلاح هاتين الطائفتين، وفساده بفسادهما)[٣].

- **الدليل الثاني: أن الله ـ سبحانه ـ أوجب الرجوع إليهم وسؤالهم عما أشكل:**

يقول الله تعالى: ﴿فأسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾[٤].

نعم فاسألوا أهل الذكر:

(ذلك أن السائل لا يصح أن يسأل من لا يُعتبر في الشريعة جوابه؛ لأنه

---

(١) «الفتاوى»: (١١/ ٥٥١).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٥١٨).

(٣) «إعلام الموقعين»: (١/ ١٠)، تحقيق: عبد الرؤوف سعد.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٧.

إسناد للأمر إلى غير أهله، والإجماع على عدم صحة مثل هذا، بل لا يمكن في الواقع؛ لأن السائل يقول لمن ليس بأهل لما سئل عنه: أخبرني عما لا تدري، وأنا أسند أمري لك فيما نحن بالجهل به على سواء، ومثل هذا لا يدخل في زمرة العقلاء)[١].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي ـ رحمه الله ـ:

(وعموم هذه الآية، فيها مدح أهل العلم، وأن أعلى أنواعه: العلم بكتاب الله المنزَّل، فإن الله أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث وفي ضمنه تعديلٌ لأهل العلم وتزكيةٌ لهم حيث أمر بسؤالهم، وأن بذلك يخرج الجاهل من التبعة)[٢].

وليس معنى سؤال أهل العلم واستفتائهم أنهم يُطاعُون في تحريم الحلال، وتحليل الحرام فيكون السائل تابعاً والمسئول متبوعاً كحال من: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾[٣]؛ لأن سؤال أهل العلم إنما هو لطلب حكم الله ـ عز وجل ـ، وليس المراد منه طاعة المسئول طاعة مطلقة، ولذلك (لم تختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المرادون بقول الله ـ عز وجل ـ: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾[٤] . . . وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا، وذلك والله أعلم لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحريم، والقول في العلم)[٥].

---

(١) الإمام الشاطبي: «الموافقات»: (٤/ ٢٦٢).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن»: (٤/ ٢٠٦).

(٣) سورة التوبة، الآية: ٣١.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٧.

(٥) ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١١٤).

قال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ :

(فتاوى المجتهدين بالنسبة إلى العوام كالأدلة الشرعية بالنسبة إلى المجتهدين، والدليل عليه أنَّ وجود الأدلة بالنسبة إلى المقلدين وعدمها سواء؛ إذ كانوا لا يستفيدون منها شيئاً، فليس النظر في الأدلة والاستنباط من شأنهم، ولا يجوز ذلك لهم ألبتة)(١).

إن العلماء بمثابة الأدلاء فبهم يُعرَف حكم الله، ويستعان بفهمهم لفهم مراد الله ـ عز وجل ـ ومراد رسوله ـ ﷺ ـ لا أن طاعتهم مقصودة لذاتها.

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ :

(ومن هنا يتبين الفرق بين تقليد العالم في كل ما قال، وبين الاستعانة بفهمه، والاستضاءة بنور علمه؛ فالأول يأخذ قوله من غير نظرٍ منه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة، بل يجعل ذلك كالحبل الذي يلقيه في عنقه يُقلِّده به، ولذلك سمي تقليداً، بخلاف من استعان بفهمهم، واستضاء بنور علمهم في الوصول إلى الرسول ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ؛ فإنه يجعلهم بمنزلة الدليل الأول، فإذا وصل إليه استغنى بدلالته من الاستدلال بغيره، فمن استدلَّ بالنجم على القبلة فإنه إذا شاهدها لم يبق لاستدلاله بالنجم معنى)(٢).

فالعلماء إذن هم الوسيلة والطريق لتبين الأحكام فهذا العلم يتوارثه أهله فيأخذه الخلف عن السلف بالتلقِّي وهؤلاء العلماء يبينون أحكام الله ـ عز وجل ـ للناس.

---

(١) «الموافقات»: (٤/٢٩٣).

(٢) «كتاب الروح»: (ص٣٥٦).

☐ **الدليل الثالث : أن الله ـ سبحانه ـ عَظَّم قدرهم فأشهدهم دون غيرهم على أعظم مشهود :**

يقول الله سبحانه : ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط ، لا إلٰه إلا هو العزيز الحكيم﴾(١) .

فقد أشهد الله ـ عز وجل ـ أهل العلم على أجل مشهودٍ وهو توحيده ، وهذا يدل على فضل العلم والعلماء ، وأن العلماء في جملتهم عدول ؛ لأن الله ـ سبحانه ـ لا يُشهد إلا العدول ، وأن الخلق تبعٌ لهم ، فإذا جعلهم الله ـ عز وجل ـ شهوداً على أعظم مشهودٍ فإنَّ هذا يدل على أنَّ لهم اعتباراً في الشرع فيما دون ذلك .

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ : (وفي ضمن هذه الشهادة الإلٰهية : الثناء على أهل العلم الشاهدين بها وتعديلهم)(٢) .

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله ـ : (في هذه الآية دليلٌ على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم ، فإنه لو كان أحدٌ أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه ، واسم ملائكته كما قرن اسم العلماء)(٣) .

قال العلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي ـ رحمه الله ـ في تفسير هذه الآية : (وفي هذه الآية : فضيلة العلم والعلماء ؛ لأن الله خصهم بالذكر من دون البشر. وقرن شهادتهم بشهادته وشهادة ملائكته ، وجعل شهادتهم من أكبر الأدلة والبراهين على توحيده ، ودينه ، وجزائه ، وأنه يجب على المكلفين قبول هذه الشهادة العادلة الصادقة . وفي ضمن ذلك : تعديلهم ، وأن الخلق تبعٌ لهم ،

---

(١) سورة آل عمران ، الآية : ١٨ .
(٢) «التفسير القيم» : (ص١٩٩) .
(٣) «الجامع لأحكام القرآن» : (٤/ ٤١) .

وأنهم هم الأئمة المتبوعون، وفي هذا من الفضل والشرف وعلو المكانة ما لا يقادر قدره)[١].

❑ **الدليل الرابع : أن الله ـ عز وجل ـ نفى التسوية بين العلماء وغيرهم :**

يقول سبحانه :

﴿قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾[٢].

فنفى التسوية بين أهل العلم والعوام، وفي هذا الدلالة على أن للعلماء من الاعتبار في الشرع، والمنزلة بين الخلق ما ليس لغيرهم من البشر، فالعلماء رفعهم الله على من سواهم من المؤمنين، والمؤمنون رفعهم الله على من سواهم : ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾[٣].

قال الطبري ـ رحمه الله ـ في معنى هذه الآية :

(ويرفع الله الذين أوتوا العلم من أهل الإيمان على المؤمنين الذين لم يؤتوا العلم، بفضل علمهم درجاتٍ إذا عملوا بما أُمروا به)[٤].

❑ **الدليل الخامس : أنهم أهل الفهم عن الله ـ عز وجل ـ :**

قال الله تعالى :

﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالِمون﴾[٥].

فخواصّ الأدلة وهي الأمثال تضرب للناس كلهم ولكن تعقّلها وفهمها خاص بأهل العلم فالله سبحانه : (حصر تعقّلها في العالِمين، وهو قصد الشارع

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» : (١/ ٣٦٥).
(٢) سورة الزمر، الآية : ٩ .
(٣) سورة المجادلة، الآية : ١١ .
(٤) «جامع البيان» : (٢٨/ ١٩).
(٥) سورة العنكبوت، الآية : ١٨ .

من ضرب الأمثال)[١].

قال الإمام ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ:

(وما يفهمها ويتدبرها إلا الراسخون في العلم المتضلعون منه)[٢].

وقال الشيخ ابن سعدي ـ رحمه الله ـ:

(﴿وما يعقلها﴾ أي: بفهمها وتدبرها وتطبيقها على ما ضربت له، وعقلها في القلب. ﴿إلا العالمون﴾ أي: أهل العلم الحقيقي، الذين وصل العلم إلى قلوبهم.

وهذا مدحٌ للأمثال التي يضربها، وحثٌّ على تدبرها وتعقلها، ومدحٌ لمن يعقلها، وأنه عنوانٌ على أنه من أهل العلم، فعلم أن من لم يعقلها ليس من العَالِمين)[٣].

- **الدليل السادس: أنهم أهل الخشية:**

يقول الله سبحانه: ﴿إنما يخشى اللهَ من عباده العلماءُ﴾[٤].

(وهذا حصر لخشيته في أولي العلم. وقال تعالى: ﴿جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه﴾[٥] وقد أخبر أن أهل خشيته هم العلماء فدل على أن الجزاء المذكور للعلماء بمجموع النصين)[٦].

---

(١) الشاطبي: «الموافقات»: (١/ ٧١).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤١٤).

(٣) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: (٦/ ٨٩).

(٤) سورة فاطر، الآية: ٢٨.

(٥) سورة البينة، الآية: ٨.

(٦) ابن القيم: «مفتاح دار السعادة»: (١/ ٥١)، وينظر ابن جماعة: «تذكرة السامع والمتكلم»: (ص٦).

وإنما كان العلماء أهل خشية الله ؛ لكمال علمهم ، فكلما كان الإنسان بالله أعرف كان له أحب ، ولما عنده أرجى ، ومما عنده أخوف .

قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ :

(أي : إنما يخشاه حق خشيته العلماء العارفون به لأنه كلما كانت المعرفة للعظيم القدير العليم الموصوف بصفات الكمال المنعوت بالأسماء الحسنى ـ كلما كانت المعرفة به أتم ، والعلم به أكمل كانت الخشية له أعظم وأكثر)[1] .

وأما الجاهل بالله ـ عز وجل ـ ، وما وعد أولياءه ، وما أوعد أعداءه فإنه ضعيف المحبة لله والرجاء لما عنده والخوف مما عنده .

كما أن العالم بما يتوفر له من المحبة لله والرجاء والخوف يكون أبعد عن أهواء النفس وحظوظها وهذا يجعل لكلامه من الاعتبار ما ليس لغيره ممن غلب عليه هوى نفسه .

قال الإمام ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ في بيان أن العلم النافع طريق خشية المولى ـ جل جلاله ـ :

(وسبب ذلك أن هذا العلم النافع يدل على أمرين :

أحدهما : على معرفة الله وما يستحقه من الأسماء الحسنى والصفات العلى ، والأفعال الباهرة. وذلك يستلزم إجلاله وإعظامه وخشيته ، ومهابته ، ومحبته ورجاءه ، والتوكل عليه والرضا بقضائه ، والصبر على بلائه .

والأمر الثاني: المعرفة بما يحبه ويرضاه ، وما يكرهه ويسخطه من الاعتقادات ، والأعمال الظاهرة ، والباطنة والأقوال .

فيوجب ذلك لمن علمه المسارعة إلى ما فيه محبة الله ورضاه ، والتباعد عما

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» : (٣/ ٥٥٣) .

يكرهه ويسخطه. فإذا أثمر العلم لصاحبه هذا فهو علم نافع)[١].

وكلما ازداد الإنسان علماً ازداد خشية.

يقول العلامة السعدي ـ رحمه الله ـ:

(فكل من كان بالله أعلم كان أكثر له خشية، وأوجبت له خشية الله الانكفاف عن المعاصي، والاستعداد للقاء من يخشاه وهذا دليل على فضيلة العلم، فإنه داعٍ إلى خشية الله)[٢].

وهذه الخشية لله لها أثر في اعتبار أقوال العلماء في الشريعة إذ إن ضد الشريعة الهوى: ﴿ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون﴾[٣].

ولعلم العالم وخشيته لله صار أبعد الناس عن الهوى وأقربهم للحق؛ فكان لقوله اعتبارٌ في الشريعة.

- **الدليل السابع: أن أهل العلم أبصر الناس بالشر ومداخل الشر:**

قال الله ـ عز وجل ـ:

﴿قال الذين أوتوا العلم إن الخزي اليوم والسوء على الكافرين﴾[٤].

قال الشيخ العلامة ابن سعدي ـ رحمه الله ـ:

(﴿قال الذين أوتوا العلم﴾، أي: العلماء الربانيون، ﴿إن الخزي اليوم﴾، أي: يوم القيامة، ﴿والسوء﴾، أي: سوء العذاب ﴿على الكافرين﴾.

وفي هذا فضيلة أهل العلم، وأنهم الناطقون بالحق في هذه الدنيا، ويوم

---

(١) «بيان فضل علم السلف على علم الخلف»: (ص٧٢ـ٧٣).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: (٦/ ٣١٧).

(٣) سورة الجاثية، الآية: ١٨.

(٤) سورة النحل، الآية: ٢٧.

يقوم الأشهاد، وأن لقولهم اعتباراً عند الله وعند خلقه)[١].

ويقول ـ سبحانه ـ في سياق قصة قارون: ﴿وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير﴾[٢].

فأهل العلم هنا كانوا متميزين عن غيرهم، فهم بُصراء بالشر وعلماء بالخير، فلما رأوا الناس يتمنون مثل ما أوتي قارون، حذَّروهم من الشر، وبيَّنوا لهم الخير، وأن الدار الآخرة خيرٌ لمن آمن، وعمل صالحاً.

ولم يعرف هؤلاء الذين تمنّوا حظوظ الدنيا أن العلماء على الحق إلا حينما حلت عقوبة الله بقارون عندها: ﴿أصبح الذين تمنوا مكانه بالأمس يقولون ويكأنَّ الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر لولا أن منَّ الله علينا لخسف بنا، ويكأنه لا يفلح الكافرون﴾[٣].

ولمَّا كان العلماء هم العارفين بالشر صاروا هم الذين ينهون الناس عن الوقوع فيه، قال الله تعالى: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾[٤].

أي: هلا نهاهم العلماءُ المتصدّون لنفع الناس عن هذه الشرور العظيمة، وهم ـ أي: العلماء ـ العارفون بالشر ومداخل الشر فكان لزاماً أن يبيِّنوا للناس.

والناس عليهم لزوم طاعة العلماء والاستجابة لتحذيرهم من الشر ونهيهم عن المعاصي.

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: (٤/ ١٩٦).
(٢) سورة القصص، الآية: ٨٠.
(٣) سورة القصص، الآية: ٨٢.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٦٣.

□ **الدليل الثامن: أن العلماء ورثة الأنبياء، وهم المفضلون بعد الأنبياء على سائر البشر:**

عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعتُ رسول الله ـ ﷺ ـ يقول:

«فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإنَّ العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورِّثوا ديناراً ولا درهماً، ولكنهم ورَّثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافر»(١).

قال الإمام ابن رجب ـ رحمه الله ـ:

(يعني: أنهم وَرِثُوا ما جاء به الأنبياء من العلم، فهم خَلَفُوا الأنبياء في أممهم بالدعوة إلى الله وإلى طاعته، والنهي عن معاصي الله والذود عن دين الله)(٢).

وإذا كان العلم الذي أوحى الله به إلى الأنبياء قد ورثه العلماء فإن العلماء أيضاً ورثوا شيئاً من الاعتبار الشرعي للأنبياء؛ فالأنبياء مُبَلِّغُون عن الله، والعلماءُ مبلغون عن الأنبياء، وهذا ما يتضح في الدليل اللاحق:

---

(١) رواه أحمد: (٥/ ١٩٦)، والدارمي في «سننه»: (١/ ٨٣، ح٣٤٩)، المقدمة، وأبو داود في «سننه»: (٣/ ٣١٧، ح٣٦٤١)، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، والترمذي في «سننه»: (٤/ ١٥٣، ح٢٨٢٣)، كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة، وابن ماجه في «سننه»: (١/ ٨١، ح٢٢٣)، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم.
كلهم من طريق كثير بن قيس عن أبي الدرداء به. وقال الشيخ: عبد الله هاشم اليماني المدني محقق «سنن الدارمي»: (وأيضاً ابن حبان والبيهقي في «الشعب»، والحاكم في «المستدرك» بإسناد حسن، وأبو يعلىٰ في «مسنده»، والطبراني في «المعجم الكبير»، وصحح البخاري بعض طرقه).

(٢) شرح حديث أبي الدرداء في طلب العلم: (ص٤٦).

□ الدليل التاسع: أن العلماء هم المبلِّغون عن الأنبياء:

قال الرسول ـ ﷺ ـ:

«تَسْمَعُونَ وَيُسمع منكم، وَيُسْمَعُ ممن يسمع منكم»(١).

فبيَّن ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن هذا العلم يؤخذ بالتلقِّي وكل جيلٍ من أهل العلم يُبَلِّغُهُ لمن بعده.

وهؤلاء المبلغون هم المستحقون لدعوة النبي ـ ﷺ ـ:

«نضَّر اللهُ عبداً سمع مقالتي، فحفظها ووعاها، وأداها، فرُبَّ حاملِ فقهٍ غير فقيه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه»(٢).

ولقد جَمَعَ العلماء بين نقل أقوال الرسول ـ ﷺ ـ إلى من بعدهم، وفقه تلك الأقوال وفهمها، فالعالم حاملُ فقهٍ وفقيه.

بل إن العلماء مُشرِّعون من وجه؛ وذلك حين يستنبطون من نصوص الوحيين حكماً لواقعةٍ أو نازلة.

قال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ:

(إنَّ العالم شارع، من وجه؛ لأن ما يبلِّغه من الشريعة؛ إما منقولٌ عن صاحبها، وإما مستنبط من المنقول؛ فالأول: يكون فيه مبلِّغاً، والثاني: يكون

---

(١) رواه أحمد: (رقم٢٩٤٧)، وأبو داود: (٣/ ٣٢٢، ح٣٦٥٩)، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، وابن حبان: (رقم٦١)، والحاكم: (١/ ٩٥)، من حديث ابن عباس، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه الشافعي: (١/ ١٤)، وأبو داود: (٣/ ٣٢٢، ح٣٦٦٠)، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، والترمذي: (٣/ ١٤١، ح٢٧٩٤)، كتاب العلم، باب الحث على تبليغ السماع، وابن ماجه: (١/ ٨٤، ح٢٣٠)، في المقدمة، باب من بلغ علماً. كلهم من حديث زيد بن ثابت، وقال الترمذي: حديث زيد بن ثابت حديث حسن، وقد صححه الحافظ ابن حجر وغيره، وينظر: تخريج الأرناؤوط له في «شرح السنة»: (١/ ٢٣٦).

فيه قائماً مقامه في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو للشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده، فهو من هذا الوجه شارعٌ، واجبٌ اتباعه والعملُ على وفق ما قاله، وهذه هي الخلافة على التحقيق)[١].

❑ **الدليل العاشر: أن الله ـ سبحانه ـ أراد بهم الخير:**

عن ابن عباس، ومعاوية ـ رضي الله عنهم ـ قالا:

قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «من يرد الله به خيراً يفقه في الدين»[٢].

قال الإمام الآجري ـ رحمه الله ـ:

(فلما أراد الله تعالى بهم خيراً فقههم في الدين، وعلمهم الكتاب والحكمة، وصاروا سراجاً للعباد ومناراً للبلاد)[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ:

(وكل أمة ـ قبل مبعث نبينا محمد ﷺ ـ فعلماؤها شرارها إلا المسلمين فإن علماءهم خيارهم)[٤].

وإذا كان الله ـ عز وجل ـ قد أراد بهم الخير ففقَّههم في الدين وعلَّمهم

---

(١) «الموافقات»: (٤/ ٢٤٥).

(٢) رواه البخاري في مواضع من «صحيحه»: (٤/ ٤٩)، كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى: ﴿فأن لله خمسه﴾، و(٨/ ١٤٩) كتاب الاعتصام: باب قول النبي ـ ﷺ ـ: «لا تزال طائفة من أمتي»، ومسلم في «صحيحه»: (٢/ ٧١٩، ح١٠٣٧)، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، وأحمد في «مسنده»: (٤/ ٩٢).
كلهم من حديث ابن عباس، وروى حديث معاوية: أحمد: (١/ ٣٠٦)، والترمذي: (٤/ ١٣٧)، كتاب العلم، باب فضل العلماء.

(٣) «أخلاق العلماء»: (٩٤).

(٤) شيخ الإسلام ابن تيمية: «رفع الملام»: (ص١١).

التأويل، وخصهم بذلك، فقد خُصُّوا أيضاً بلزوم طاعتهم ووجوب الائتمار بأمرهم.

☐ **الدليل الحادي عشر: أن نجاة الناس منوطة بوجود العلماء، فإن يُقبض العلماء يهلكوا:**

عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال:

سمعت رسول الله - ﷺ - يقول:

«إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبْق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضَلُّوا وأضلُّوا»[١].

ضَلُّوا بإفتاء الناس بالباطل، وقولهم على الله - عز وجل - بغير علم ولا هدى، ولا كتاب منير.

وأضلوا الناس الذين اتبعوهم، وحينذاك يهلك الجميع.

وليس يغني عن العلماء وجود الكتب حتى لو كانت الكتب السماوية، إذ لو أغنت تلك الكتب عن قوم لأغنت عن بني إسرائيل الذين انحرفوا فكانوا ضربين من الانحراف:

* فمنهم من عَبَدَ الله على جهل فكانوا ضالين فأولئك هم النصارى.
* ومنهم من أعرض عن أوامر الله - عز وجل - عن علم فكانوا مغضوباً عليهم فأولئك هم اليهود.

---

(١) رواه البخاري: (١/ ١٧٤، ١٧٥)، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، وفي: (٨/ ١٤٨)، كتاب الاعتصام، باب ما يذكر في ذم الرأي وتكلف القياس، ومسلم: (٤/ ٢٠٥٨، ح٢٦٧٣) في العلم، باب رفع العلم وقبضه. كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، واللفظ لمسلم.

وكل أولئك كانوا أهل كتاب؛ فللنصارى: (الإنجيل) ولليهود: (التوراة) فلم يغن عنهم وجود هذه الكتب شيئاً، لما لم يكن هناك حملة لهما صادقون في حمل العلم.

وكذلك هذه الأمة لن يغني عنها وجود القرآن إذا لم يكن ثمت علماء يحملون العلم.

عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه قال:

«خذوا العلم قبل أن يذهب»، قالوا: وكيف يذهب العلم يا نبي الله، وفينا كتاب الله، قال: فغضب ـ لا يغضبه الله ـ ثم قال: «ثكلتكم أمهاتكم، أولم تكن التوراة والإنجيل في بني إسرائيل فلم يغنيا عنهم شيئاً، إن ذهاب العلم أن يذهب حملته»[1].

وعن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا مع النبي ـ ﷺ ـ فشخص ببصره إلى السماء، ثم قال: «هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يَقدروا منه على شيء»، فقال زياد بن لبيد الأنصاري: كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لنقرأنه ولنقرئنه أبناءنا ونساءنا،

فقال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«ثكلتك أمك زيادُ، إن كنت لأعدُّك من فقهاء أهل المدينة، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارىٰ فماذا تغني عنهم؟»[2].

---

(١) رواه أحمد: (٥/ ٢٦٦)، والدارمي: (١/ ٦٨، ح٢٤٥) المقدمة، باب في ذهاب العلم. كلاهما من حديث أبي أمامة.

(٢) رواه الدارمي: (١/ ٧٥، ح٢٩٤)، المقدمة، باب من قال: العلم خشية وتقوى الله، والترمذي في «سننه»: (٤/ ١٤٠، ح٢٧٩١)، كتاب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم. كلاهما من طريق جبير بن نفير، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب).

فذهاب العلم إذن إنما هو بذهاب العلماء .

عن ابن عباسٍ ـ رضي الله عنهما ـ قال :

(أتدرون ما ذهاب العلم)، قلنا : لا، قال : (ذهاب العلماء)[١] .

وذهاب العلماء معناه: هلاك الناس، عن أبي جناب ـ رحمه الله ـ قال: سألت سعيد بن جبير، قلت: يا أبا عبد الله: ما علامة هلاك الناس؟ قال: (إذا هلك علماؤهم)[٢] .

وأيما رجلٍ سوَّده قومه على غير فقهٍ وعلم فإن في ذلك هلاكهم .

قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ:

(ألا فمن سوَّده قومه على فقهٍ كان ذلك خيراً لهم، ومن سوده قومه على غير فقهٍ كان ذلك هلاكاً له ولمن اتبعه)[٣] .

وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ :

(لا يزال عالم، يموت، وأثر للحق يَدْرس، حتى يكثر أهل الجهل، وقد ذهب أهل العلم فيعملون بالجهل، ويدينون بغير الحق، ويضلون عن سواء السبيل)[٤] .

- **الدليل الثاني عشر: أن البشر محتاجون إلى العلماء حاجة عظيمة :**

يقول الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ:

(الناس أحوج إلى العلم منهم إلى الطعام والشراب؛ لأن الطعام والشراب

---

(١) رواه الدارمي في «السنن»: (١/ ٦٨، ح٢٤٩)، المقدمة، بابٌ في ذهاب العلم.

(٢) رواه الدارمي في «السنن»: (١/ ٦٨، ح٢٤٨)، المقدمة، بابٌ في ذهاب العلم.

(٣) رواه الدارمي في «سننه»: (١/ ٦٩، ح٢٥٧)، المقدمة، بابٌ في ذهاب العلم، وابن عبدالبر: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٦٢).

(٤) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٥٥).

يحتاج إليه في اليوم مرتين أو ثلاثاً، والعلم يحتاج إليه في كل وقت)[١].

وقال الإمام الآجري ـ رحمه الله ـ :

(فما ظنكم ـ رحمكم الله ـ بطريق فيه آفات كثيرة، ويحتاج الناس إلى سلوكه في ليلةٍ ظلماء، فإن لم يكن فيه ضياءٌ وإلا تحيروا فقيَّض الله لهم فيه مصابيح تضيء لهم فسلكوه على السلامة والعافية ثم جاءت طبقات من الناس، لا بد لهم من السلوك فيه فسلكوا، فبينما هم كذلك إذ طفئت المصابيح فبقوا في الظلمة فما ظنكم بهم؟

هكذا العلماء في الناس، لا يَعْلَمُ كثيرٌ من الناس كيف أداءُ الفرائض ولا كيف اجتناب المحارم، ولا كيف يُعْبَدُ الله في جميع ما يعبده به خلقه إلا ببقاء العلماء، فإذا مات العلماء تحيَّر الناس ودَرَسَ العلم بموتهم وظهر الجهل)[٢].

ولولا العلم لفسد عمل الناس.

قال الخليفة الراشد أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ :

(من عمل في غير علمٍ كان ما يفسد أكثر مما يصلح)[٣].

ولقد ضرب النبي ـ ﷺ ـ المثل للعلماء بالنجوم.

فعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ :

«إنما مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يُهتدى بها في ظلمات البر والبحر، فإذا انطَمست النجوم أوشك أن تضلَّ الهداة»[٤].

---

(١) ذكره ابن القيم في «إعلام الموقعين»: (٢/ ٢٥٦).

(٢) «أخلاق العلماء»: (٩٦).

(٣) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٢٧).

(٤) رواه أحمد: (٣/ ١٥٧)، وقال الهيثمي (١/ ١٢١): (وفيه: رشدين بن سعد اختلف في الاحتجاج به، وأبو حفص صاحب أنس مجهول)، وأيّاً ما كان القول في إسناد الحديث فإنه صحيح المعنى.

فقد شَبَّه العلماء بالنجوم، والنجوم لها فوائد. ذكر الله ـ عز وجل ـ منها في القرآن ثلاثاً هي:

- **الفائدة الأولى**: أنها علامات للناس يهتدون بها في الظلمات، يقول الله تعالى: ﴿وعلاماتٍ وبالنجم هم يهتدون﴾(١).
- **الفائدة الثانية**: أنها زينة السماء، يقول الله تعالى: ﴿ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح﴾(٢).
- **الفائدة الثالثة**: أنها رجوم للشياطين الذين يسترقون السمع، يقول الله تعالى: ﴿وجعلناها رجوماً للشياطين﴾(٣).

والعلماء تجتمع فيهم هذه الأوصاف، فهم:

* الهداة الذين يَهْتدي بهم الناس في الظلمات حيث يشتبه الحق بالباطل.
* وهم زينة هذه الأرض.
* وهم رجومٌ للشياطين الذين يخلطون الحق بالباطل، ويُدخلون في الدين ما ليس فيه من أهل البدع والأهواء والضلالات(٤).

* * *

إن مَثَلَ العالمَ كمثل الماء والغيث، انتفاع الناس بهما غير محدود بحد، قال ميمون بن مهران: (إن مثل العالم في البلد كمثل عينٍ عذبة في البلد)(٥).

وقال بعض الحكماء: (مثل العلماء مثل الماء حيثما سقطوا نفعوا)(٦).

---

(١) سورة النحل، الآية: ١٦.

(٢) سورة الملك، الآية: ٥.

(٣) سورة الملك، الآية: ٥.

(٤) ينظر ابن رجب الحنبلي: شرح حديث أبي الدرداء في «طلب العلم»: (ص١٦).

(٥) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٥٤).

(٦) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٦٠).

وليس للناس عوضٌ ألبتة عن العلماء، إلا أن يكون لهم عوضٌ عن الشمس والعافية.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل ـ رحمهم الله ـ: قلت لأبي، أي رجل كان الشافعي فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ قال:

(يا بُني، كان كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فهل لهذين من خلف أو منهما من عوض)[1].

* * *

إنه وقد تقررت هذه القاعدة العظيمة وهي:

أن للعلماء اعتباراً في الشريعة، وأن لهم منزلة ليست لغيرهم من الناس فإنه لابد من التنبيه على جملة ملاحظ:

❑ **الملحظ الأول**:

أنه إذا قلنا: إن للعلماء اعتباراً فليس معنى هذا تقديس ذواتهم وأشخاصهم، فنصبح كبني إسرائيل ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، والمسيح ابن مريم، وما أمروا إلا ليعبدوا إلٰهاً واحداً لا إلٰه إلا هو سبحانه عما يشركون﴾[2].

عن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ قال:

أتيت النبي ـ ﷺ ـ وفي عنقي صليبٌ من ذهب، فقال: «يا عدي اطرح عنك هذا الوثن»، وسمعته يقرأ: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾، وقال: «إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئاً

---

(١) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٤٥)، وعزاه محقق «السير» إلى «تاريخ ابن عساكر»: (١٤/ ٤١٥/ ١).

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣١.

استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه»[١].

وسئل أبو العالية ـ رحمه الله ـ: كيف كانت الربوبية في بني إسرائيل؟ فقال: (كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله ما أمروا به ونهوا عنه، فقالوا: لن نسبق أحبارنا بشيء، فما أمرونا به ائتمرنا به، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، فاستنصحوا الرجال، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم)[٢].

بل إن طاعة العلماء عندنا، واعتبار العلماء في شرعنا ليس مقصوداً لذاته، بل لما قام فيهم من العلم بالله والعلم عن الله ـ عز وجل ـ.

وليس سؤال العامي إياهم سؤالاً عن رأيهم الشخصي، ولا عن حكمهم الذاتي؛ بل سؤالاً عما يفهمونه عن الله ـ عز وجل ـ وعن رسوله ـ ﷺ ـ، وإذا أخذ الإنسان العامي الذي يجهل حكم الله بفتوى عالم موثوقٍ في دينه وعلمه فقد أعذر إلى الله ـ عز وجل ـ حتى لو أخطأ ذلك العالم في اجتهاده، ذلك أن متبعي الحق يفعلون ما يؤمرون به من حسن القصد، والاجتهاد لمن قدر عليه، أو التقليد لمن لم يقدر على الاجتهاد، ثم الأخذ في العمل بما قام الاعتقاد على صحته، وبعكس ذلك أهل الأهواء فإنهم ﴿إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس﴾[٣].

---

(١) رواه الترمذي: (٣٠٩٥)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، وابن جرير: (١٠/ ٨٠ ـ ٨١)، والبيهقي في «الكبرى»: (١٠/ ١١٦)، كتاب آداب القاضي، قال الترمذي: (هذا غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب وغطيف بن أعين)، والحديث ضعفه الدارقطني كما نقله الحافظ في «التهذيب»: (٨/ ٢٥١)، وللحديث رواية موقوفة ربما تقوى بها رواها ابن جرير: (١٠/ ٨١)، والبيهقي: (١٠/ ١١٦)، وينظر: عبدالقادر الأرناؤوط «جامع الأصول»: (٢/ ١٦١) الهامش.

(٢) رواه ابن جرير في «جامع البيان»: (١٠/ ١١٥)، وينظر شيخ الإسلام ابن تيمية: «الفتاوى»: (٧/ ٦٧).

(٣) سورة النجم، الآية: ٢٣.

ويجزمون بما يقولون بالظن والهوى جزماً لا يقبل النقيض مع عدم العلم، فيعتقدون ما لم يؤمروا باعتقاده، ويقصدون ما لم يؤمروا بقصده، ويجتهدون اجتهاداً غير مأذون فيه وهم بذلك مسيئون متعرضون لعذاب الله[١].

إن الناس في هذا الأمر بين طرفين، ووسط:

* طرفٍ يهدر مكانة العلماء، ويستخف بأقدارهم تحت ظل ألفاظٍ براقة من مثل: (الإسلام ليس ديناً كهنوتياً)، (ليس في الإسلام قداسة لأحد). وفي هؤلاء شبه بالخوارج الذين لم يرفعوا بسادات العلماء من صحابة الرسول ـ ﷺ ـ رأساً.
* وطرفٍ يجعل للعلماء قداسة بحيث لا يُسألون عما يفعلون وفي هؤلاء شبهٌ من بني إسرائيل، وشبهٌ من الرافضة الذين يجعلون لأئمتهم مقاماً لا يصله مَلَكٌ مقربٌ، ولا نبيٌّ مرسلٌ.
* وهدى الله أهل الحق للموقف الوسط فحفظوا لأهل العلم أقدارهم وعرفوا أنهم أدلاء على حكم الله ـ عز وجل ـ وليس لهم قداسة في ذواتهم، وأنهم غير معصومين عن الخطأ، وأن طاعتهم إنما تجب باعتبار أنهم طريق لطاعة الله ـ عز وجل ـ ورسوله ـ ﷺ ـ.

ولذلك كان السلف يعرفون الرجال بالحق، وأهل الأهواء يعرفون الحق بالرجال.

قال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ:

(فعلى كل تقدير لا يُتَّبَعُ أحدٌ من العلماء إلا من حيث هو متوجهٌ نحو الشريعة، قائم بحجتها، حاكمٌ بأحكامها جملة وتفصيلاً، وأنه متى وجد

---

(١) ينظر شيخ الإسلام ابن تيمية: «الفتاوى»: (٢٩/ ٤٣).

متوجهاً غير تلك الوجهة في جزئية من الجزئيات أو فرعٍ من الفروع لم يكن حاكماً ولا استقام أن يكون مقتدىً به فيما حاد فيه عن صوب الشريعة ألبتة)[١].

وعلى هذا جرى علماء الأمة وأئمتها، فكلهم يصرحُ أن اتباعه إنما يكون على شرطِ أنه حاكمٌ بالشريعة لا بغيرها فإذا ظهر أنه حاكم بخلاف الشريعة لم تكن له طاعة[٢].

قال الإمام أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ :

(إذا صح الحديث فهو مذهبي)[٣].

وقال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ :

(إنما أنا بشرٌ أخطىء، وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه)[٤].

وقال الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ :

(إذا صح الحديث فهو مذهبي)[٥].

وقال ـ رحمه الله ـ :

(ما من أحدٍ إلا وقد تذهب عليه سنةٌ لرسول الله ـ ﷺ ـ وتَعْزُب عنه، فمهما قلت من قول أو أصَّلت من أصلٍ فيه عن رسول الله ـ ﷺ ـ خلاف ما قلت،

---

(١) «الاعتصام»: (٢/ ٨٦٠).

(٢) ينظر الشاطبي: «الاعتصام»: (٢/ ٨٦٢).

(٣) ينظر ابن عبد البر: «الانتقاء من فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء»: (ص١٤٥)، وابن القيم: «إعلام الموقعين»: (٢/ ٣٠٩)، وابن عابدين: الحاشية: (٦/ ٢٩٣)، والألباني «صفة الصلاة»: (ص٤٦).

(٤) رواه ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ٣٢).

(٥) ينظر النووي: «المجموع»: (١/ ٦٣)، والشعراني: «الميزان»: (١/ ٥٧)، والألباني «صفة صلاة النبي ـ ﷺ ـ»: (ص٥٠).

فالقول ما قال رسول الله ـ ﷺ ـ وهو قولي)[١].

وقال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ :

(رأي الأوزاعي، ورأي مالكٍ، ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء، وإنَّما الحجَّةُ في الآثار)[٢].

(قال العلماء: وهذا لسان حال الجميع، ومعناه: أن كل ما يتكلمون به على تحري أنه طابق الشريعة الحاكمة، فإن كان كذلك فبها ونعمت، وما لا فليس بمنسوبٍ إلى الشريعة ولا هم أيضاً ممن يرضى أن تُنْسَب إليهم مخالفتها)[٣].

وقال الإمام ابن قيم الجوزية ـ رحمه الله ـ في الكلام عن أقوال المجتهدين المختلفة:

(وأما الحكم المؤول فهو أقوال المجتهدين المختلفة التي لا يجب اتباعها، ولا يكفر ولا يفسق من خالفها فإنَّ أصحابها لم يقولوا: هذا حكم الله ورسوله، بل قالوا: اجتهدنا برأينا فمن شاء قبله، ومن شاء لم يقبله، ولم يلزموا به الأمة.

قال أبو حنيفة: هذا رأيي، فمن جاء لي بخير منه قبلناه. ولو كان هو عين حكم الله لما ساغ لأبي يوسف ومحمدٍ وغيرهما مخالفته فيه.

وكذلك مالك استشاره الرشيد أن يَحْمِلَ الناس على ما في الموطأ فمنعه من ذلك. وقال: قد تفرق أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ في البلاد، وصار عند كل قومٍ علم غير ما عند الآخرين.

وهذا الشافعي ينهى أصحابه عن تقليده، ويوصيهم بترك قوله إذا جاء الحديث بخلافه.

---

(١) ينظر ابن القيم: «إعلام الموقعين»: (٢/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤).

(٢) رواه ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٤٩).

(٣) الشاطبي: «االاعتصام»: (٢/ ٨٦٢).

وهذا الإمام أحمد ينكر على من كتب فتاواه ودوَّنها، ويقول: لا تقلدني، ولا تقلد فلاناً، وخذ من حيث أخذوا ولو علموا ـ رضي الله عنهم ـ أن أقوالهم يجب اتباعها لحرَّموا على أصحابهم مخالفتهم، ولما ساغ لأصحابهم أن يفتوا بخلافهم في شيء، ولَمَّا كان أحدهم يقول القول ثم يفتي بخلافه، فيُروى عنه في المسألة القولان والثلاثة وأكثر من ذلك، فالرأي والاجتهاد أحسن أحواله أن يسوغ اتباعه والحكم المنزل لا يسوغ لمسلم أن يخالفه ولا يخرج عنه)[1].

والحاصل من ذلك كله: (أن تحكيم الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب شرعاً ضلال . . . وأن الحجة القاطعة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غيره)[2].

□ **الملحظ الثاني**:

أنه ما دام أن اعتبار العلماء اعتباراً شرعياً والشرع الإسلامي شرع متكامل ينتظم الحياة كلها، فإن اعتبار العلماء أيضاً اعتبار كلي فطاعتهم واجبةٌ في جميع جوانب الإسلام.

وعلى المختصين في جوانب الحياة؛ كالاقتصاد، والسياسة، والطب، والجهاد خدمتهم ببيان واقع تخصصاتهم حتى يطبِّق العلماء الحكم الشرعي على الوقائع.

إن بعض الناس، بل إن بعض المنسوبين إلى الخير والصلاح اليوم يعتبرون للعلماء منزلة وطاعة في بعض جوانب الحياة، ويرون أن هناك جوانب أخرى ليس للعلماء فيها اعتبار وإنما الاعتبار لغيرهم من المفكرين أو الساسة أو الدعاة أو قادة الجماعات أو غيرهم.

---

(١) «الروح»: (ص٢٧٦ ـ ٢٧٧).

(٢) الشاطبي: «الاعتصام»: (٢/ ٣٥٥).

لقد رأيت بعض هؤلاء فكان يستند في تكفير أعيان بعض العلماء والحكام المعاصرين إلى رأي شخص مجهول القدر والعين.

فقلت له: أرأيت لو عرضت لك مسألة في الطهارة أو الصلاة أو الزكاة أكنت تقبل فتوى هذا الشخص؟

قال: لا.

قلت: فتقبل فتوى من؟

قال: العلماء!

قلت: ـ وعجبي منه لا ينقضي ـ: أفترد فتواه في المسائل الفرعية كالطهارة، ولا تراه أهلاً للإفتاء فيها، وتقبل فتواه في مسألة من أعظم مسائل الدين، وفي تاريخ الأمة، مسألةٍ تتعلق من جهةٍ بالتكفير، والتكفير أمرٌ خطيرٌ لا يصار إليه إلا ببرهان، وتتعلق من جهة أخرى بالإمامة، والإمامة كما يقول الشهرستاني: (أعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة إذ ما سُل سيفٌ في الإسلام على قاعدةٍ دينية مثل ما سُل على الإمامة في كل زمان)[1].

إن هذا الرأي الذي يسير عليه بعضُ الناس خلفٌ من القول محض، وتناقضٌ ليس له نظيرٌ إلا ما يعمله العلمانيون من عزل الدين في زاويةٍ من زوايا الحياة.

❑ **الملحظ الثالث:**

أنَّه إذا كان اعتبار العلماء جاء عن طريق الشرع فإنَّه لا يرفع هذا الاعتبار إلا الشرع، فإذا قارف العالم عملاً أو قال قولاً يَخْرِم دينه، ويجعله غير أهل لإمامة الأمة وإفتائها فإنه يُزال عنه اعتبار طاعته وأخذ قوله. وأما إذا كان رفع اعتبار هذا

---

(١) «الملل والنحل»: (١/ ٢١ ـ ٢٢).

العالم جاء من جهة عدم رضا الناس برأيه أو عزله، أو حسد قرنائه له، فإن ذلك ليس هادماً لاعتباره، وإلا لهدمنا اعتبار الإمام أحمد بن حنبل، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمهم الله ـ الذين مروا بأحوال وأزمانٍ لم يَعْتَبِر لهم الناس فيها رأياً، حتى أيدهم الله بتأييده.

❑ **الملحظ الرابع**:

أن بعض الناس يظن اعتبار العلماء إنما هو اعتبار قسري اجتماعي، إذ الواقع الاجتماعي فرض تصديرهم مَثَلُهم في ذلك مثل: الوجهاء ورؤوس الناس والتجار ونحوهم، الذين يعتبر الناس رأيهم ولكن هذا الاعتبار فرضه الواقع الاجتماعي.

ويظن هؤلاء أن المستحقين للاعتبار هم: بعض الدعاة أو المفكرين ونحوهم.

والحق كما أسلفت أن اعتبار العلماء اعتبارٌ شرعي تظافرت النصوص على بيانه.

❑ **الملحظ الخامس**:

أن الأخذ عن العلماء لا يقتصر على مجرد العلم ومسائل العلم، بل يؤخذ عنهم الهدي الظاهر والسمت، والتطبيق العملي، وهذا لا يكون إلا بملازمتهم والجلوس إليهم.

عن مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ قال: قال ابن سيرين ـ رحمه الله ـ: (كانوا يتعلمون الهدي كما يتعلمون العلم)[1]. قال: (وبعث ابن سيرين رجلاً فنظر كيف هدى القاسم وحاله)[1]. يعني: القاسم بن محمد ـ رحمه الله تعالى ـ.

---

(١) رواه الخطيب في: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: (ص٧٩).

□ الملحظ السادس :

أن اعتبار العلماء يقوىٰ إذا كان القول متفقاً عليه بينهم، بل ويصبح هذا الاتفاق المعروف عند أهل العلم بـ (الإجماع) حجةً وأصلاً من أصول التشريع والإجماع كما عرفه أهل العلم :

(عبارة عن اتفاق جملة أهل الحل والعقد من أمة محمد ـ ﷺ ـ في عصرٍ من الأعصار على حكم واقعة من الوقائع)[١].

وقد دل على حجيته الكتاب والسنة :

فمن الكتاب :

١ ـ يقول الله تعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نولِّه ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾[٢].

وهذه الآية من أشهر الأدلة على حجية الإجماع وبها تمسك الأئمة كعمر بن عبد العزيز، ومالك وغيرهما[٣].

ووجه الاحتجاج بالآية: أن الله تعالى توعد على متابعة غير سبيل المؤمنين ولو لم يكن ذلك محرماً؛ لما توعد عليه[٤].

٢ ـ قول الله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾[٥].

ووجه الاحتجاج بهذه الآية: أن الله عدَّلهم وجعلهم حجة على الناس في

---

(١) الآمدي: «إحكام الأحكام»: (١/ ١٩٦).

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٥.

(٣) ينظر الخطيب البغدادي: «الفقيه والمتفقه»: (١/ ١٧٣)، وابن تيمية: «الفتاوى»: (١٩/ ١٧٨ـ ١٧٩).

(٤) ينظر الآمدي: «الإحكام في أصول الأحكام»: (١/ ٢٠٠).

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

قبول أقوالهم، كما جعل الرسول - ﷺ - حجة علينا، ولا معنى لكون الإجماع حجة سوى كون أقوالهم حجة على غيرهم[(١)].

٣- قول الله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾[(٢)].

وهناك آياتٌ أخرى استدل بها أهل السنة والجماعة على حجية الإجماع، وهي عمومات كقوله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾[(٣)].

وقوله: ﴿وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾[(٤)].

وهي كما يقول الغزالي: (ظواهر لا تنصّ على الغرض)[(٥)].

أما الدلالة النصِّية الأقوى على حجية الإجماع فهي في نصوص السنة ومنها:

١- قول الرسول - ﷺ -: «لم يكن الله ليجمع أمتي على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار»[(٦)].

---

(١) ينظر الآمدي: «الإحكام في أصول الأحكام»: (١/ ٢١٢).

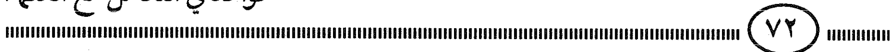
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٨١.

(٥) «المستصفى»: (١/ ١٧٥).

(٦) رواه الترمذي: (٣/ ٣١٥، ح٢٢٥٥)، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، وابن أبي عاصم: (ح٨٠): واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد»: (١/ ١٠٦)، والحاكم: (١/ ١١٥-١١٦)، وقال الترمذي: (هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه)، وفي سنده سليمان ابن سفيان وهو ضعيف كما في «التقريب»: (٢٥١)، ورواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة كما قال الهيثمي في «المجمع»: (٥/ ٢١٨)، وقال الألباني: في رواية الطبراني هذه: (إسنادها صحيح)، ينظر «ظلال الجنة في تخريج السنة»: (١/ ٤٠)، وله شاهد من حديث ابن عباس ذكره الترمذي في «سننه»: (٣/ ٣١٦).



قول الرسول ـ ﷺ ـ: «من فارق الجماعة شبراً فمات مات ميتة جاهلية»[١].

قول الرسول ـ ﷺ ـ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»[٢].

٤ ـ قول الرسول ـ ﷺ ـ: «من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة»[٣].

وهذه الأحاديث كلها لم تزل ظاهرة مقبولة، وقد استفدنا العلم القطعي بعصمة الأمة عن الخطأ بمجموعها، وإن لم يتواتر آحادها.

وإذا كان إجماع العلماء بهذه المثابة من الاعتبار في الشريعة، فإن اجتهاد جمهرة كبيرة من المعتبرين في الأمة مظنة الإصابة إذ اجتهاد الجماعة أقوى من اجتهاد الفرد. وصورة هذا الاجتهاد الجماعي ظاهرة في زمانا في شكل المجامع الفقهية وهيئة كبار العلماء ونحوها.

❑ ❑ ❑

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

الفصل الثاني

قواعد في التعامل مع العلماء

المبحث الأول : موالاة العلماء ومحبتهم .

المبحث الثاني : احترام العلماء وتقديرهم .

المبحث الثالث : الأخذ عن العلماء والسعي إليهم .

المبحث الرابع : رعاية مراتب العلماء .

المبحث الخامس : الحذرُ من القدح في العلماء .

المبحث السادس : الحذر من تخطئة العلماء بغير علم .

المبحث السابع : التماس العذر للعلماء .

المبحث الثامن : الرجوع إلى العلماء والصدور عن رأيهم خصوصاً في الفتن .

المبحث التاسع : ليسَ أحدٌ إلا وتُكلِّم فيه فتثبت .

المبحث العاشر : الاعتبار في الحكم بكثرة الفضائل .

المبحث الحادي عشر: الحذر من زلات العلماء

المبحث الثاني عشر : كلام الأقران في بعضٍ يُطوىٰ ولا يُرْوىٰ .

المبحث الثالث عشر : العدل في الحكم على المجتهدين .

المبحث الرابع عشر : ترك المبادرة إلى الاعتراض على العلماء .

المبحث الخامس عشر : وضع الثقة في العلماء .

المبحث الأول
موالاة العلماء ومحبتهم

إن الولاء والبراء: أصلٌ من أصول الإسلام، وهو من لوازم شهادة أن لا إلٰه إلا الله، ولقد تكاثرت النصوص الدالة على هذا الأصل العظيم حتى قال الشيخ حمد بن عتيق ـ رحمه الله ـ:

(إنه ليس في كتاب الله تعالى حكم، فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم ـ يعني: الولاء والبراء ـ بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده)[1].

وإن أولى الناس بالموالاة، وأحقهم بالمحبة في الله بعد الأنبياء: العلماء.

(فيجب على المسلمين بعد موالاة الله تعالى، ورسوله ـ ﷺ ـ موالاة المؤمنين كما نطق به القرآن خصوصاً العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يُهتدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم)[2].

لقد جعل السلفُ محبةَ الرجلِ علماءَ بلده من أهل السنة وأَتْبَاعِ السلف معياراً يُحكم به على صحة معتقده وسلامة منهجه.

قال ابن المديني ـ في سياق بيان السنة التي من ترك منها خصلة لم يقلها أو يؤمن بها لم يكن من أهلها ـ:

(إذا رأيت الرجل يعتمد من أهل البصرة على أيوب السختياني، وابن عونٍ ويونس والتيمي ويحبهم ويكثر ذكرهم والاقتداء بهم فارج خيره. ثم من بعد

(١) «سبيل النجاة والفكاك»: (ص٣١).

(٢) شيخ الإسلام ابن تيمية: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»: (١١).

هؤلاء حمادُ بن سلمة، ومعاذ بن معاذٍ، ووهب بن جرير فإنَّ هؤلاء محنة أهل البدع.

وإذا رأيت الرجل من أهل الكوفة يعتمد على طلحة بن مصرف، وابن أبجر، وأبي حيَّان التيمي، ومالك بن مغول، وسفيان بن سعيد الثوري وزايدة فارجه.

ومن بعدهم عبد الله بن إدريس، ومحمد بن عبيد، وابن أبي عتبة والمحاربي فارجه)[١].

وقال الإمام الطحاوي ـ رحمه الله ـ:

(وعلماء السلف من السابقين ومن بعدهم من التابعين أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر لا يُذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوءٍ فهو على غير السبيل)[٢].

وليس معنى موالاة العلماء أن يجعل العالمُ مناط الموالاة والمعاداة فينتصر الطالب لشيخه ويتعصب لأقواله وآرائه ويجعلها هي الحق فيوالي على أساسها، ويعادي من عاداها، فإن هذا لا يكون لأحدٍ بعد الرسول ـ ﷺ ـ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ:

(ومن نصب شخصاً كائناً من كان فوالى وعادى على موافقته في القول والفعل فهو ﴿من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً﴾[٣]، وإذا تفقه الرجل وتأدب بطريقة قوم من المؤمنين مثل أتباع الأئمة والمشايخ فليس له أن يجعل قدوته وأصحابه هم العيار فيوالي من وافقهم ويعادي من خالفهم، فينبغي للإنسان أن

---

(١) رواه اللالكائي في: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (١/ ١٧١).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية»: (٢/ ٧٤٠).

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٥٩.

يُعَوِّد نفسه التفقه الباطن في قلبه، والعمل به فهذا زاجر.

وكمائن القلوب تظهر عند المحن، وليس لأحد أن يدعو إلى مقالةٍ أو يعتقدها لكونها قول أصحابه ولا يناجز عليها بل لأجل أنها مما أمر الله به ورسوله، أو أخبر الله به ورسوله لكون ذلك طاعة لله ورسوله)[١].

بل وليس للمسلم أن يخص أحداً من العلماء بمزيد موالاة إلا بحسب إيمانه، وتقواه وعلمه، أو لأجل ما أسدى إليه من معروف مثل: تعليمه، أو توجيهه أو نحو ذلك.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

(وليس لأحدٍ أن ينتسب إلى شيخٍ يوالي على متابعته، ويعادي على ذلك، بل عليه أن يوالي كل من كان من أهل الإيمان، ومن عرف منه التقوى من جميع الشيوخ وغيرهم، ولا يخص أحداً بمزيد موالاةٍ إلا إذا ظهر له مزيد إيمانه وتقواه، فيقدم من قَدَّم الله ورسوله عليه، ويفضل من فَضَّله الله ورسوله)[٢].

إن التعصب للشيوخ سببٌ من أسباب فرقة المسلمين إذ لو ساغ لكل طائفةٍ أو أهل بلدٍ ذلك التعصب لتفرق المسلمون في دينهم شيعاً، كل حزب بما لديهم فرحون، وما وقوع أهل البدع في بدعهم وضلالاتهم إلا نتاج جملة من الأسباب منها: التعصب والتفرق، وهذا أمر يغفل عنه بعض الصالحين في كل زمان، فيتعصبون لعالم أو شيخ ويظنون ذلك التعصب تعصباً للحق.

والواجب على المسلم ألاَّ يجعل الموالاة والمعاداة على أساسٍ غير الكتاب والسنة.

---

(١) «الفتاوى»: (٢٠/٨ـ٩).

(٢) «الفتاوى»: (١١/٥١٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(وليس لأحدٍ أن ينصب للعامة شخصاً يدعو إلى طريقته ويوالي ويعادي عليها غير النبي ـ ﷺ ـ، ولا ينصب لهم كلاماً يوالي عليه ويعادي غير كلام الله ورسوله، وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرقون به بين الأمة يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون)[١].

والحبُّ الذي يقع من بعض أهل الخير لبعض الشيوخ وأهل العلم قد يصل إلى درجة الغلو وذلك عندما يغلو الإنسان في الحب، ويتجاوز في المدح حتى يثني على شيخه بما ليس فيه وتعود مساوئه عنده محاسن، ولا يتقبل فيه قدحاً بحال ولو كان ذلك الحب خالياً من الهوى لم تقع فيه تلك الظواهر، ولم يكن الحب للشخص غالباً على حب المنهج، ومسالك الهوى في هذا دقيقة، والمعصوم من عصمه الله[٢].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ في وصيته لأتباع عدي بن مسافر: (الواجب أن يُقدم من قَدَّمه الله ورسوله، ويؤخر من أخره الله ورسوله، ويُحبُّ ما أحبه الله ورسوله ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، وينهى عما نهى الله عنه ورسوله وأن يرضى بما رضي الله به ورسوله، وأن يكون المسلمون يداً واحدة)[٣].

فالمحبة والكره، والرضى والغضب، والتقديم والتأخير إنما هو بحسب محبة الله، وكرهه ورضاه، وغضبه وتقديمه وتأخيره، أما أهل الأهواء فإنما ينتصرون

---

(١) «الفتاوى»: (٢٠/ ١٦٤).

(٢) ينظر سليمان الغصن: «اتباع الهوى»: (ص٤٠ ـ ٤٣).

(٣) «الوصية الكبرى»: (ص١١٧).

لأهوائهم بغير علم، ولذلك لما كان أهل البدع يُحبون العلماء والشيوخ من أجل أهوائهم لا في الله ـ عز وجل ـ صاروا ينقلبون عليهم فيعود المحبوب مكروهاً؛ لأنه لم يرض المبتدعة وإنما أرضى الله ـ عز وجل ـ.

لما أراد عبد الله بن سلام أن يُسلم قال للنبي ـ ﷺ ـ: إن اليهود قومُ بهتٍ، وإنهم إن يعلموا بإسلامي بهتوني فأرسل إليهم فسلهم عني، فأرسل إليهم فقال: «أيُّ رجلٍ فيكم عبدُ الله بن سلام؟» قالوا: حَبْرُنا وابنُ حَبْرنا، وعالمنا وابن عالمنا. قال: «أرأيتم إن أسْلَم، تُسلمون» قالوا: أعاذه الله من ذلك. قال: فخرج عبد الله، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله. فقالوا: شرُّنا وابن شَرّنا؛ وجاهلنا وابنُ جاهلنا. فقال: يا رسول الله ألم أخبرك أنَّهم قوم بهت[1].

فاليهود ـ قاتلهم الله ـ انقلبوا انقلاباً عجيباً على عبد الله بن سلام ـ رضي الله عنه ـ، وتحول الحبر إلى جاهل، وهذا شأن أفراخ اليهود من المبتدعة، قال الزعفراني: حج بشرٌ المريسي، فلما قَدِمَ، قال: رأيت بالحجاز رجلاً، ما رأيت مثله سائلاً ولا مجيباً ـ يعني الشافعي ـ قال: فقدم علينا، فاجتمع إليه الناس، وَخَفُّوا عن بِشر، فجئت إلى بشرٍ، فقلت: هذا الشافعيُ الذي كنتَ تَزعم قد قدم قال: إنه قد تَغَيَّر عما كان عليه، قال: فما كان مَثَلُ بشرٍ إلا مَثَلَ اليهود في شأن عبد الله بن سلام[2].

---

(١) رواه البخاري: (٤/ ١٠٢)، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة . . .﴾، و(٤/ ٢٦٨)، كتاب مناقب الأنصار، و(٥/ ١٤٨ ـ ١٤٩)، في التفسير: تفسير سورة البقرة، آية: ﴿من كان عدواً لجبريل . . .﴾، وأحمد: (٣/ ١٠٨ ـ ٢١١). كلاهما من حديث أنس بن مالك.

(٢) رواه أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد»: (٢/ ٦٥)، بإسناده عن أبي بكر بن الجنيد به، وعزاه محقق المجلد العاشر من «السير» إلى ابن عساكر في «تاريخه»: (١٤/ ٤١٢/ ٢)، وغيره. وهو عند الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٤٤ ـ ٤٥).

المبحث الثاني
احترام العلماء وتقديرهم

يقول الرسول - ﷺ - :

«ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر ويعرف لعالمنا حقه»[١].

إن توقير العلماء وتقديرهم واحترامهم من السنة.

قال طاووس بن كيسان - رحمه الله - : (من السنة أن يوقر أربعة: العالم، وذو الشيبة، والسلطان، والوالد)[٢].

بل إجلال العالم لعلمه، ولما يحفظه من القرآن إجلالٌ لله - عز وجل ففي الحديث عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - :

---

(١) رواه أحمد: (١/ ٢٥٧)، والترمذي في «سننه»: (٣/ ٢١٥ - ٢١٦، ح١٩٨٦)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان كلاهما من حديث ابن عباس وقال الترمذي: هذا حديث غريب، ورواه ابن حبان مصححاً: (١٩١٣).
والحديث له شواهد:
* منها ما رواه الإمام أحمد - رحمه الله - في «مسنده»: (٢/ ٢٠٧)، والترمذي: (٣/ ٢١٥، ح١٩٨٥)، في الكتاب والباب المذكورين من حديث عبد الله بن عمرو وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
* ومنها ما رواه الترمذي في الموضع السابق من حديث أنس بلفظ حديث عبد الله بن عمرو المذكور.
* ومنها ما رواه أحمد: (٥/ ٣٢٣)، والحاكم في «مستدركه»: (١/ ١٢٢)، كلاهما من حديث عبادة بن الصامت، وقد حسن الحديث المنذري والهيثمي.

(٢) ذكره البغوي في «شرح السنة»: (١٣/ ٤٣).

«إنَّ من إجلال الله تعالى: إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»[(١)].

لقد كان سلف هذه الأمة يحترمون علماءهم احتراماً كبيراً ويتأدبون معهم، فلقد أخذ عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ مع جلالته وعلو مرتبته بركاب زيد بن ثابت الأنصاري وقال: «هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا»[(٢)].

وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ:

(أقبلت على المسألة وتتبع أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ فإن كنت لآتي الرجلَ في الحديث يبلغني أنه سمعه من رسول الله ـ ﷺ ـ فأجده قائلاً فأتوسد ردائي على بابه تسفي الريح على وجهي حتى يخرج فإذا خرج قال: يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مالك؟ فأقول: بلغني حديثٌ عنك أنك تحدثه عن رسول الله ـ ﷺ ـ فأحببت أن أسمعه منك، قال فيقول: هلا بعثت إليَّ حتى آتيك، فأقول: أنا أحق أن آتيك)[(٣)].

وقال الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ لخلف الأحمر:

(لا أقعد إلا بين يديك أمرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه)[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو داود: (٤٨٤٣) في الأدب، بابٌ في تنزيل الناس منازلهم وقد حسنه الذهبي والنووي والحافظان ابن حجر والعراقي، ينظر الأرناؤوط، هامش «شرح السنة» للبغوي: (١٣/ ٤٢).

(٢) رواه الحاكم: (٣/ ٤٢٣)، وصححه ووافقه الذهبي، وابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»: (١/ ٢٢٨)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: (١/ ١٨٩)، وأورده الحافظ في «الإصابة»: (٤/ ٤٢)، من طريق الشعبي وصحح إسناده، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (٩/ ٣٤٥)، وقال: رجاله رجال الصحيح غير رزين الرماني وهو ثقة.

(٣) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٨٦).

(٤) ينظر ابن جماعة في: «تذكرة السامع والمتكلم»: (٨٨).

ولما جاء الإمام مسلمُ بن الحجاج ـ رحمه الله ـ إلى الإمام البخاري وقَبَّل بين عينيه، وقال: (دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله . . .)[١].

ولقد كان من تمام احترام السلف لعلمائهم أنهم كانوا يهابونهم:

عن ابن عباسٍ ـ رضي الله عنهما ـ قال:

(مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن حديثٍ ما منعني منه إلا هيبته)[٢].

ولقد أكثر أهل العلم من الكلام عن أسلوب التعامل مع العالم في مجلسه، وأسلوب الحديث معه مما هو مذكور بتوسع في كتب آداب العالم والمتعلم، ومن أجمع ما رُوي في ذلك ما قاله علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ:

(إن من حق العالم ألاَّ تكثر عليه السؤال، ولا تعنته في الجواب، وأن لا تُلِحَ عليه إذا كسل، ولا تأخذ بثوبه إذا نهض، ولا تفشينَّ له سراً ولا تغتابن عنده أحداً، وإن زلَّ قبلت معذرته، وعليك أن توقره وتعظمه لله مادام يحفظ أمر الله، ولا تجلس أمامه، وإن كانت له حاجة سبقت القوم إلى خدمته)[٣].

وقال: (من حق العالم عليك إذا أتيته أن تسلِّم عليه خاصة، وعلى القوم عامة، وتجلس قدامه، ولا تشر بيديك، ولا تغمز بعينيك، ولا تقل قال فلانٌ خلاف قولك ولا تأخذ بثوبه، ولا تلح عليه في السؤال فإنه بمنزلة النخلة المرطبة لا يزال يسقط عليك منها شيء)[٤].

---

(١) رواه ابن كثير في: «البداية والنهاية»: (١١/ ٣٤٠).

(٢) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١١٢).

(٣) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٢٩).

(٤) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٤٦).



المبحث الثالث
الأخذ عن العلماء والسعي إليهم

إن العلماء هم ورثة الأنبياء، فمن أراد أن ينال شيئاً من إرث النبوة فعليه بمجالسة العلماء، والأخذ عنهم، والآخذ عن العلماء السالك في طريق العلم يسهل الله له طريقاً إلى الجنة.

فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«من سلك طريقاً يبتغي فيه علماً، سهل الله له به طريقاً إلى الجنة».

وفي رواية: «من سلك طريقَ علمٍ سهَّل الله له طريقاً من طرق الجنة»(١).

إن الأخذ عن العلماء هو طريق العلم وهو طريق صُنْعِ العلماء.

قال سلمان الفارسي ـ رضي الله عنه ـ: (لايزال الناس بخيرٍ ما بقي الأول حتى يتعلم أو يعلم الآخر، فإن هلك الأول قبل أن يعلم أو يتعلم الآخر هلك الناس)(٢).

---

(١) رواه أحمد في «مسنده»: (٢/ ٣٢٥)، والدارمي في «سننه»: (١/ ٨٣)، المقدمة، باب في فضل العلم والعالم، وأبو داود في «سننه»: (٣/ ٣١٧، ح٣٦٤١)، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، ثلاثتهم من حديث أبي هريرة بنحوه، والترمذي: (٢٦٨٤)، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه، وابن ماجه: (٢٢٣) في المقدمة باب فضل العلماء، والحديث ذكره البخاري معلقاً: (١/ ٢٥)، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل بلفظ: «من سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة» وللحديث شواهد كثيرة، فمن أراد التوسع فليرجع إلى «سنن الدارمي»: (١/ ٨٣ ـ ٨٥)، و«شرح السنة»: (١٣/ ٢٨٢)، و«فتح الباري»: (١/ ١٦٩).

(٢) رواه الدارمي: (١/ ٧٨) في العلم، باب في ذهاب العلم.

وعن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال :

(ما لي أرى علماءكم يذهبون وجهالكم لا يتعلمون، فتعلموا قبل أن يرفع العلم، فإن رفع العلم ذهاب العلماء)[١].

وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال :

(إنَّ أحداً لا يولد عالماً والعلم بالتعلم)[٢].

ولما فقه السلف هذا كان حرصهم كبيراً على التلقي من أهل العلم.

قال عبد الرحمن بن مهدي ـ رحمه الله ـ :

(كان الرجلُ من أهل العلم إذا لقي من هو فوقه في العلم فهو يوم غنيمته سأله وتعلم منه وإذا لقي من هو دونه في العلم عَلَّمه وتواضع له، وإذا لقي من هو مثله في العلم ذاكره ودارسه)[٣].

وقال ميمون بن مهران ـ رحمه الله ـ :

(العلماء هم ضالتي في كل بلد وهم بغيتي إذا لم أجدهم، وجدت صلاح قلبي في مجالسة العلماء)[٤].

وكان الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ وتابعوهم يحضّون على مجالسة العلماء وملازمتهم.

قال أبو جحيفة ـ رضي الله عنه ـ :

(جالسِ الكبراء وخالل العلماء، وخالط الحكماء)[٥].

---

(١) رواه الدارمي : (١/ ٧٨) في العلم، باب في ذهاب العلم.

(٢) رواه الحافظ أبو خيثمة في : «كتاب العلم» : (٢٨).

(٣) رواه الرامهرمزي في : «المحدث الفاصل» : (٢٠٦).

(٤) رواه ابن عبد البر في : «جامع بيان العلم وفضله» : (١/ ٤٩).

(٥) رواه ابن عبد البر في : «جامع بيان العلم وفضله» : (١/ ١٢٦).

وقال أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ :

(من فقه الرجل ممشاه ومدخله ومخرجه مع أهل العلم)[١].

وعلى طالب العلم أن يصبر على العلماء، ويصبِّر نفسه لمن آتاهم الله الحكمة.

قال لقمان لابنه :

(اصبر نفسك لمن هو فوقك في العلم، ولمن هو دونك، فإنما يلحق بالعلماء من صبر لهم ولازمهم، واقتبس من علمهم في رفق)[٢].

وقال ابن ماجه القزويني :

(جاء يحيى بن معين إلى أحمد بن حنبل فبينا هو عنده، إذ مر الشافعيُّ على بغلته، فوثب أحمد يُسَلِّمُ عليه وتبعه، فأبطأ، ويحيىٰ جالس، فلما جاء، قال يحيىٰ: يا أبا عبد الله كم هذا؟ ـ كذا في الأصل ولعله لم ـ فقال: دع عنك هذا، إن أردت الفقه فالزم ذنب البغلة)[٣].

ولقد ضرب السلف أبلغ المثل في الحرص على الطلب، والسعي في الأخذ عن أهل العلم، تشهد لذلك قصصهم التي ساقها الخطيب البغدادي وغيره في الكلام عن الرحلة في طلب الحديث فقد كان منهم من يرحل وبغيته سماع حديث واحدٍ من أحاديث الرسول ـ ﷺ ـ، وكان الواحد لا يعلم أحداً أعلم منه إلا سعى للأخذ عنه والرحيل إليه، ولقد كان من علماء الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ من يقول :

---

(١) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٢٧).

(٢) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٠٧).

(٣) رواه البيهقي في: «مناقب الشافعي»: (٢/ ٢٥٢)، وذكره الذهبي في «السير»: (١٠/ ٨٦ ـ ٨٧).

(لو أعلم أحداً أعلمَ مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه)[١].

إن العلم الشرعي علمٌ يؤخذ بالتلقي فلا يجدي الأخذ عن الكتب فقط، بل الاقتصار في التلقي على الأخذ من الكتب بلية من البلايا، وكذا اجتماع الشباب والطلبة على التدارس دون أخذٍ عن شيخ.

يقول الشافعي ـ رحمه الله ـ في هذا الشأن:

(من تفقّه من بطون الكتب ضيع الأحكام)[٢].

وكان بعض السلف يقولون:

(من أعظم البلية تشيُّخ الصحيفة)[٣].

أي: الأخذ والتعلم من الصحف أي الأوراق.

وقيل لأبي حنيفة: في مسجد كذا حلقة يتناظرون في الفقه، قال: ألهم رأس؟ قالوا: لا، قال: لا يفقهون أبداً)[٤].

إن من المهم أن يفقه الناس أنَّ عليهم واجب السعي إلى أهل العلم، فليس العالم الذي يقف للناس، ويقول: أنا عالم فاتبعوني، وإنَّما الناس هم الذين يجب عليهم إذا رأوا العالم أن يُصَدِّرُوه ويأخذوا عنه، إذ من سنة علماء المسلمين على مر التاريخ تدافعهم للفتوى، ورغبتهم في عدم التصدر، إذا كفوا مؤونة هذا الأمر، فهم لا يرفعون فوق رؤوسهم الرايات ولا يدعون إلى شعارات، ولا يُطالبون الناس بالانتماء إليهم إنما يطلبون الانتماء إلى سنة سيد المرسلين ـ ﷺ ـ[٥].

---

(١) هو عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وقد أخرج الأثر البخاري في «صحيحه»: (٦/ ١٠٢)، كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ.

(٢) ينظر ابن جماعة: «تذكرة السامع»: (٨٧).

(٣) ينظر ابن جماعة: «تذكرة السامع»: (٨٧).

(٤) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٣٩).

(٥) ينظر: ناصر بن عبد الكريم العقل: «العلماء هم الدعاة»: (١٢).

قال ابن أبي ليلىٰ ـ رحمه الله ـ :

(أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ يُسأل أحدهم عن المسألة فيَرُدُّها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول)، وفي رواية: (ما منهم من أحدٍ يحدث حديثاً أو يُسأل عنه، وفي رواية عن شيء إلا ودَّ أن أخاه كفاه إياه، ولا يستفتى في شيء إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا)[١].

ولما قيل لعلقمة حين مات عبد الله: (لو قعدت فعلمت الناس، قال: أتريدون أن توطأ عقبي)[٢].

وعن الأعمش قال: (جهدنا بإبراهيم حتى نجلسه إلى ساريةٍ فأبىٰ)[٣].

بل إن من صفات علماء السلف وأتباعهم قلة الكلام فإن رأيت عالماً يجلس مجلساً وهو لا يتحدث ولا يتكلم فاستنبط منه الكلام تفلح، ولا تجعل الكلام للجهال وأشباههم فيَضلون ويُضلون.

قال الحسن البصري ـ رحمه الله ـ : (إن الرجل ليجلس مع القوم فيرون أن به عياً، وما به من عي إنه لفقيه مسلم)[٤].

إنه بهذا يتبين أن على الناس أن يسعوا إلى أهل العلم ويصدروهم ويستمعوا إليهم ويأخذوا عنهم، ومن المهم هنا بيان وجوب الحرص على الأخذ من الموثوق في دينه وعلمه «فإن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذون دينكم»[٥].

---

(١) رواه الحافظ ابن خيثمة في: «كتاب العلم»: (٢١)، ورواه الدارمي: (١/ ٤٩، ح١٣٧)، المقدمة، باب من هاب الفتيا.

(٢) رواه الدارمي: (١/ ١٠٩)، المقدمة، باب من كره الشهرة والمعرفة.

(٣) رواه الدارمي: (١/ ١٠٨)، المقدمة، باب من كره الشهرة والمعرفة.

(٤) رواه الحافظ أبو خيثمة في: «كتاب العلم»: (٢٠).

(٥) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه»: (١/ ١٤)، باب بيان أن الإسناد من الدين بإسناده عن محمد بن سيرين ـ رحمه الله ـ .

المبحث الرابع
رعاية مراتب العلماء

إن العلم درجات والعلماء مراتب، وسيد المرسلين وإمام العلماء رسولنا محمد ـ ﷺ ـ أمره ربه أن يسأله المزيد من العلم، فقال سبحانه: ﴿وقل ربي زدني علماً﴾[١]، أي: (قل يا محمد: رب زدني علماً إلى ما علمتني، أمره بمسألته من فوائد العلم ما لا يعلم)[٢].

وفي هذا الدلالة على أن العلم مراتب، ولقد علَّم الله ـ عز وجل ـ نبيه موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ هذا الأمر، ففي حديث أُبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه قال:

«بينما موسى في ملأ من بني إسرائيل إذ جاءه رجلٌ، فقال: هل تعلم أحداً أعلم منك؟ قال موسى: لا، فأوحى الله إلى موسى: بلىٰ، عبدنا خَضِرٌ. فذهب إليه موسى، وقال له: هل أتبعك على أن تعلمني مما عُلِّمْت رُشداً»[٣].

فهذا يدل على أن العلم مراتب، وأن بعض العلماء قد يكون عندهم من العلم في أمر من الأمور ما ليس عند الآخرين، قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ:

---

(١) سورة طه، الآية: ١١٤.

(٢) الطبري: «جامع البيان»: (١٦/ ٢٢٠).

(٣) رواه البخاري في مواضع من «صحيحه» منها: (١/ ٢٦ ـ ٢٧)، كتاب العلم، باب ما ذكر في ذهاب موسى ـ صلى الله عليه وسلم ـ في البحر إلى الخضر، ومسلم في «صحيحه»: (٤/ ١٨٥٣، ح٢٣٨٠)، كتاب الفضائل، بابٌ من فضائل الخضر ـ عليه السلام ـ، وأحمد في «مسنده»: (٥/ ١١٦، ١١٧).

(قال علماؤنا: قوله في الحديث: «هو أعلم منك» أي: بأحكام، ووقائع مفصلة، وحكم نوازل معينةٍ لا مطلقاً بدليل قول الخَضِر لموسى: إنَّك على علمٍ علمكه الله لا أعلمه أنا، وأنا على علمٍ علمنيه الله لا تعلمه أنت، وعلى هذا فيصدق على كل واحدٍ منهما أنه أعلم من الآخر بالنسبة إلى ما يعلمه واحدٌ منهما، ولا يعلمه الآخر)[١].

وإذا كان العلم مراتب والعلماء درجات فإنه لابد لطالب العلم أن يرعى للعلماء مراتبهم ومنازلهم، وتحديد مرتبة العلم هي إلى من أوتي قدراً من العلم لا إلى الجهال، قال ابن عقيل:

(ومن عجيب ما سمعته عن هؤلاء الأحداث الجهال، أنهم يقولون: أحمد ليس بفقيه، لكنَّهُ محدِّث وقال: وهذا غاية الجهل، لأن له اختيارات بناها على الأحاديث بناء لا يعرفه أكثرهم، وربما زاد على كبارهم)[٢].

قال الإمام الذهبي ـ تعليقاً على هذا ـ :

(أحسبهم يظنونه كان محدثاً وبس، بل يتخيلونه من بابةِ محدثي زماننا. ووالله لقد بلغ في الفقه خاصةً رتبة الليث، ومالكٍ، والشافعي، وأبي يوسف، وفي الزهد والورع رتبة الفضيل، وإبراهيم بن أدهم، وفي الحفظ رتبة شعبة، ويحيىٰ القطان، وابن المديني، ولكنَّ الجاهل لا يعلمُ رُتبة نفسه، فكيف يعرف رتبة غيره؟!!)[٣].

ورُتب العلماء متفاوتة باعتبارات متعددة وتجب رعاية تلك المراتب على اختلاف تلك الاعتبارات:

---

(١) «جامع أحكام القرآن»: (١١/ ١٠).

(٢) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١١/ ٣٢١).

(٣) المصدر نفسه.

فمن مراعاة مراتب العلماء: مراعاة التخصص، حيث يَغْلُب على العالم فنٌّ من فنون العلم أو بابٌ، من أبوابه، فيكون لقوله في هذا الفن من الاعتبار ما ليس لقول غيره.

عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال:

«أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدُّها في دين الله عمر، وأصدقها حياءً عثمان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذٌ، وأفرضهم زيد ولكل أمةٍ أمين، وأمينُ هذه الأمة أبو عبيدة»[1].

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال:

(خطب عمرُ بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ الناس بالجابية، وقال: يا أيها الناس، من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أُبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبلٍ ـ رضي الله عنه ـ)[2].

ولقد كان الإمام الشافعي يرعىٰ للإمام أحمد بن حنبل تبريزه في علم الحديث، قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: (قال لنا الشافعي: أنتم أعلم بالحديث مني، فإذا صح عندكم الحديث فقولوا لنا حتى آخذ به)[3].

(١) رواه أحمد: (٣/ ١٨١)، والترمذي: (٥/ ٣٣٠، ح٣٨٧٩)، كتاب المناقب، بابُ مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت، وابن ماجه: (١٥٤)، في المقدمة، باب فضائل خباب، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسناد ابن ماجه رجاله ثقات.

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ١٣٥)، وفيه سليمان بن داود الحصين لم أر من ذكره.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي»: (٩٤ ـ ٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية»: (٩/ ١٠٦)، وابن عبد البر في «الانتقاء»: (٧٥)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد»: (٤٤٩)، وابن جماعة في «تذكرة السامع والمتكلم»: (٢٩) بألفاظ مختلفة، وينظر ابن القيم: «إعلام الموقعين»: (٢/ ٣٢٥).

وقال عبد الرحمن بن مهدي ـ رحمه الله ـ في بيان تفاوت العلماء فكل منهم مبرزٌ في أمرٍ من الأمور: (لم أر أعرف بالسنة وما يَدْخل فيها من حماد بن زيد، ولم أر أحداً أوصف لها من شهاب بن خراش، وكان سفيان ينصت له إذا تكلم ولم أر أحداً أبلغ من ابن المبارك)[١].

وقال الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ :

(أقرأ هذه الأمة أُبي بن كعب، وأقضاهم علي، وأفرضهم زيد، وأعلمهم بالتأويل ابن عباس)[٢].

وإن من مراعاة رتب العلماء: مراعاة السنّ، فإن العلم تراكمي فكلما امتد الزمان بالإنسان ازداد علماً وتجارب.

وقد ثبت أن من أشراط الساعة تصدر الصغار والتماس العلم عندهم قال الرسول ـ ﷺ ـ :

«إن من أشراط الساعة: أن يُلْتمس العلم عند الأصاغر»[٣].

وذَمَّ السلف الأخذ عن الصغار.

فعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال:

(فساد الدين إذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير)[٤].

---

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٣).

(٢) «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٣١٩).

(٣) رواه ابن المبارك في «الزهد»: (٦١)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٨٥)، والطبراني في «الكبير»: (٢٢/ ٣٦١، ح٩٠٨)، وفي «الأوسط» ينظر الهيثمي في: «المجمع»: (١/ ١٣٥)، وفيه ابن لهيعة إلا أن المبارك ممن سمع منه قبل احتراق كتبه.

(٤) رواه القاسم من أصبغ في «مصنفه» بسند صحيح صححه الحافظ في «الفتح»: (١/ ٣٠١ ـ ٣٠٢).

وفي رواية : (ألا وإن الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم ولم يقم الصغير على الكبير، فإذا قام الصغير على الكبير فقد)[١]. أي : فقد هلكوا.

وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال :

(إنكم لن تزالوا بخير مادام العلم في كباركم، فإذا كان العلمُ في صغاركم سفَّه الصغير الكبير)[٢].

ومن الشعر الجميل في هذا قول القاضي : عبد الوهاب بن علي بن نصرٍ المالكي :

متى يصل العطاش إلى ارتواء
إذا استقت البحارُ من الركايا
ومن يثني الأصاغر عن مرادٍ
إذا جَلَسَ الأكابر في الزوايا
وإنَّ ترفع الوضعاء يوماً
على الرفعاء من إحدى الرزايا
إذا استوت الأسافل والأعالي
فقد طابت منادمة المنايا[٣]

وقول أبي الحسن الفالي :

لما تبدلت المجالس أوجهاً
غير الذي عَهِدَتْهُ من علمائها

(١) رواه ابن عبد البر في : «جامع بيان العلم وفضله» : (١/ ١٥٨)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١/ ٨٤).

(٢) رواه ابن عبد البر في : «جامع بيان العلم وفضله» : (١/ ١٥٩).

(٣) ينظر: «الذخيرة» لابن بسام، و«وفيات الأعيان» لابن خلكان : (١/ ٣٠٤).

ورأيتها محفوفة بسوى الألى
كانوا ولاة صدورها وفنائها
أنشدت بيتاً سائراً متقدماً
والعين قد شرقت بجاري مائها
أما الخيامُ فإنها كخيامهم
وأرى نساء الحي غير نسائها[١]

والأصاغر في الحديث السابق ذكره اختلف فيهم: من هم؟ على أقوالٍ عدة:

□ **القول الأول:**

أنهم: أهل البدع الذين يقولون بالرأي ولا يتبعون الأثر. قيل للإمام عبد الله ابن المبارك: من الأصاغر؟ قال:

(الذين يقولون برأيهم، فأما صغيرٌ يروي عن كبير فليس بصغير)[٢].

وذكر أبو عبيد عن ابن المبارك في تأويل هذا الحديث: أنه كان يذهب بالأصاغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى السن.

□ **القول الثاني:**

أن المراد بالأصاغر أن يؤخذ العلم عمن بعد الصحابة ممن يقدم رأيه على رأيهم قال أبو عبيد:

---

(١) ينظر: ابن الأثير (٨/ ٨٩) حوادث سنة (٤٤٨)، ولأبي الحسن الفالي أبياتٌ حسنةٌ أخرى يقول فيها:

تَصَدَّرَ للتدريس كُلُّ مُهَوِّسٍ ... بَلِيدٍ تَسَمَّى بِالفَقِيهِ المُدَرِّسِ
فَحُقَّ لأهلِ العلمِ أن يَتمثَّلوا ... بِبَيْتٍ قديمٍ شَاعَ في كل مَجْلِسِ
لقد هَزُلَت حتى بدا من هُزالها ... كُلاها وحتى سامها كل مُفْلِسِ

(٢) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٥٨).

(والذي أرى أنا في الأصاغر أن يؤخذ عمن كان بعد أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ، ويقدم ذلك على رأي أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ وعلمهم فذاك أخذ العلم عن الأصاغر)[١].

❏ **القول الثالث**:

أن الأصاغر هم الذين لا علم عندهم فقد نقل الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ عن بعض أهل العلم قولهم في الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما يراد به الذي يُستفتىٰ ولا علم عنده، وأن الكبير هو العالم في أي سن كان، وقالوا: الجاهل صغير، وإن كان شيخاً والعالم كبيرٌ وإن كان حدثاً [٢].

❏ **القول الرابع**:

أن المراد بالصغر صغر السن فإن عالِمَ الشباب محقور، كما قال ابن المعتمر ـ رحمه الله ـ.

والذي أراه من القول هنا: أن هذا الاختلاف من اختلاف التنوّع إذ يمكن أن يطلق هذا الوصف على كل أولئك فتشمل كلمة الأصاغر: (الأصاغر في العلم والقدر والسن)[٣]، والمبتدعة ونحوهم، وبين هذه الأمور تلازم، فإن العلم كما أسلفت يتراكم بتراكم التلقي في الليالي والأيام، فلا يبلغ الإنسان منزلةً عاليةً من العلم ويوصف بأنه عالم إلا إذا كبر سنه وتعدى مرحلة الشباب الأولى، وهذا في الغالب، وإلا فقد يكون من الشباب من يكرمه الله ـ عز وجل ـ بالعلم وهو صغير، فقد كان عبد الله ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يُستفتىٰ وهو صغير،

---

(١) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٥٨).

(٢) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ١٥٩).

(٣) د: ناصر العقل: «العلماء هم الدعاة»: (٢٣).

ومعاذ بن جبل وعتّاب ابن أسيد كانا يفتيان الناس وهما صغيرا السن، وولاّهما رسول الله ـ ﷺ ـ الولايات مع صغر سنهما.

وفضل ذوي الأسنان دلت عليه نصوص كثيرة حتى في إمامة الصلاة.

فعن مالك بن الحويرث ـ رضي الله عنه ـ قال: أتينا النبي ـ ﷺ ـ ونحن شببةٌ متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ رحيماً رقيقاً فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا، وسألنا عمن تركنا في أهلنا فأخبرناه، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم، وعلِّموهم ومُروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم»[1].

فأمرهم ـ عليه الصلاة والسلام ـ بأن تكون الإمامة في أكبرهم سناً.

والواجب على الأحداث وصغار الأسنان التفرغ للتعلم والاشتغال بالتلقي لأن مرحلتهم السِّنية مرحلة أخذ، ومرحلة الكبار مرحلة إنفاق.

كان الحسنُ البصري ـ رحمه الله ـ يقول:

(قَدموا إلينا أحداثكم فإنهم أفرغ قلوباً، وأحفظ لما سمعوا، فمن أراد الله عز وجل أن يتم ذلك له أتمه)[2].

وعليهم ألا يتصدروا قبل الوقت فإن ذلك قد يكونُ سبباً في ضلالهم وإضلالهم الناس.

* * *

---

(١) رواه البخاري: (١/ ١٥٥)، الأذان، باب الأذان للمسافر، ومسلم: (١/ ٤٦٥، ح٦٧٤) الأذان، باب من أحقُّ بالإمامة؟، والدارمي: (١/ ٢٨٦)، وأحمد: (٣/ ٤٣٦)، و(٥/ ٥٣) والنسائي: (٢/ ٩)، كتاب الأذان، باب اجتزاء المرء بأذان غيره في الحضر.

(٢) رواه الرامهرمزي: «المحدث الفاصل»: (١٩٢).

ومن رعاية مراتب العلماء رعاية مرتبة العالم الإمام الذي دان له أهل زمانه أو بلده بالعلم، وأقروا له بالفضل ممن يمكن أن يسمىٰ: «عالم الزمان» أو «عالم المكان» كما كان حال الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ في زمانه، والإمام مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ في بلده وزمنه، والإمام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ ومن معاصرينا الإمام العلامة المفتي الأكبر للبلاد السعودية في زمانه الشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ رحمه الله ـ، وسماحة الإمام العلامة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، في زماننا، فإن هؤلاء قوم أقر لهم الناس بالفضل، واعترف لهم العلماء بجلالة القدر، وصاروا يرجعون إليهم، ويستفتونهم فيما استغلق وخفي.

قال الإمام إسحاق بن راهويه ـ رحمه الله ـ:

(كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل، ويحيىٰ بن معين، وأصحابنا، فكنا نتذاكر الحديث من طريق وطريقين وثلاثة، فيقول يحيىٰ بن معين من بينهم: وطريق كذا؟ فأقول: أليس قد صح هذا بإجماع منا؟! فيقولون: نعم. فأقول: ما مراده؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيبقون كلهم إلا أحمد بن حنبل)[١].

ونقل الذهبي عن بعض العلماء قوله في الحاكم ابن البيّع صاحب «المستدرك»:

(ولقد سمعت مشايخنا يذكرون أيامه، ويحكمون أن مقدمي عصره مثل أبي سهل الصعلوكي، والإمام ابن فورك، وسائر الأئمة يقدمونه على أنفسهم، ويُراعون حق فضله، ويعرفون له حرمته الأكيدة)[٢].

وإنه عند المطالب برعاية مراتب العلماء فالمخاطب بذلك صنفان من الناس:

---

(١) رواه ابن أبي حاتم: «الجرح والتعديل»: (١/ ٣٧٥).

(٢) «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ١٧٠).

الصنف الأول: العلماء أنفسهم حيث يجب أن يراعي الصغير للكبير سنه، وقدره وعلمه.

الصنف الثاني: الناس أنفسهم فيعتبرون لرأي العالم الكبير في القدر والعلم والسن، ما لا يعتبرون لمن هو أقل منه علماً وقدراً.

وكل ما ذكرته وما سأذكره من حقوق العلماء، وأساليب التعامل مع العلماء يزداد كميةً ونوعاً مع العالم كلما كبر قدراً وعلماً وسناً.

إن من الناس اليوم من يأخذ عن بعض طلبة العلم الصغار ما يتعارض مع ما يراه الأجلة من علماء الأمة.

ومن الناس من يحفظ لبعض صغار أهل العلم من الحقوق ما لا يحفظ لغيرهم من الكبار.

لقد رأيت يوماً في محفلٍ عام شيخاً فاضلاً وآخر عالماً كبيراً، وقد جاء الشيخ مسلماً على هذا العالم عارفاً له قدره، ولكن بعض الناس أقبلوا على ذلك الشيخ مسلِّمين، وأغفل هؤلاء هذا العَالِم لهوىً في أنفسهم، أو قل لخطأ زعموا أنهم رأوه عليه فأهدروا مكانته.

وكان الشيخُ المُسَلَّمُ عليه في حرج، لأن الناس التفتوا إليه، ولم يلتفتوا لهذا العالم الذي يراه الشيخ أحقَّ منه بالاحترام والتقدير.

إن هذه الصورة صورةٌ من عدم مراعاة رتب العلماء، وعدم فقه منازلهم، وهي في أسلوب التعامل والسلام، وما فوقها أعظم.

❑ ❑ ❑

المبحث الخامس
الحذرُ من القدح في العلماء

إن القدح في العلماء، والطعن فيهم سبيلٌ من سبلِ أهل الزيغ والضلال، ذلك أن الطعن في العلماء ليس طعناً في ذواتهم، وإنما هو طعنٌ في الدين والدعوة التي يحملونها، والملة التي ينتسبون إليها، والطعن في العلماء محرم؛ لأنهم من المسلمين والرسول ـ ﷺ ـ يقول:

«إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا»[١].

ويكتسب مزيد حرمة؛ لأنه وسيلة للطعن في الدين، وهذا مراد أهل البدع الطاعنين في سلف الأمة وعلمائها التابعين لهم بإحسان، والطرق والأسباب معتبرة بالمقاصد تابعة لها.

يقول الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ:

(لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها، معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها، والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعةٌ للمقصود وكلاهما مقصود لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة

---

(١) رواه البخاري: (٢/ ١٩١)، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى من حديث مسلم، ومسلم: (٢/ ٨٨٩، ح١٢١٨)، كتاب الحج، باب حجة النبي ـ ﷺ ـ من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ.

قصد الوسائل، فإذا حرَّم الرب تعالى شيئاً، وله طرقٌ ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمها ويمنع منها تحقيقاً لتحريمه، وتثبيتاً له، ومنعاً أن يُقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم وإغراءً للنفوس به، وحكمته تعالى، وعلمه يأبىٰ ذلك كل الإباء)[1].

ولما فقه السلف هذا جعلوا منتقص الصحابة زنديقاً، لما يفضي إليه هذا القول من الطعن في الدين، وتنقُّص سنة سيد المرسلين ـ ﷺ ـ :

عن مصعب بن عبد الله قال:

(حدثني أبي عبدُ الله بن مصعب الزبيري قال: قال لي أمير المؤمنين المهدي: يا أبا بكر، ما تقول فيمن تنقّص أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ، قال: قلت: زنادقة. قال: ما سمعت أحداً قال هذا قبلك!

قال: قلت: هم قوم أرادوا رسول الله ـ ﷺ ـ بنقص فلم يجدوا أحداً من الأمة يتابعهم على ذلك. فتنقّصوا هؤلاء عند أبناء هؤلاء، وهؤلاء عند أبناء هؤلاء، فكأنهم قالوا: رسولُ الله ـ ﷺ ـ يصحبه صحابةُ السوء وما أقبح بالرجل أن يصحبه صحابة السُّوء! فقال: ما أُراه إلا كما قلتَ)[2].

وقال أبو زرعة ـ رحمه الله تعالى ـ :

(إذا رأيت الرجل يتنقص أحداً من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ـ ﷺ ـ عندنا حقٌّ، والقرآن حقٌّ، وما جاء به حق، وإنما أدّى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا؛ ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرحُ بهم أولىٰ، وهم

---

(١) «إعلام الموقعين»: (٣/ ١٤٧).

(٢) رواه الخطيب البغدادي: «تاريخ بغداد»: (١٠/ ١٧٤).

زنادقة)[١].

وكذلك قال السلف فيمن طعن في العلماء من التابعين فمن بعدهم:

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ :

(إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام؛ فإنه كان شديداً على المبتدعة)[٢].

وقال يحيىٰ بن معين ـ رحمه الله تعالى ـ :

(إذا رأيت الرجل يتكلم في حماد بن سلمة وعكرمة مولى ابن عباسٍ فاتهمه على الإسلام)[٣].

وهذا محمول على الكلام في العالم بظلم وهوى، أما إذا كان المتكلم في العالم عالمٌ مثله منصف فنعم.

قال الإمام الذهبي ـ رحمه الله تعالى ـ :

(هذا محمول على الوقوع فيهما ـ يعني: حماد بن سلمة، وعكرمة ـ بهوى وحيف في وزنهما، أمَّا مَنْ نقل ما قيل في جرحهما، وتعديلهما على الإنصافِ، فقد أصاب)[٤].

* * *

---

(١) رواه الخطيب البغدادي: «الكفاية في علم الرواية»: (٤٩)، والحافظ ابن حجر: «الإصابة»: (١/ ١٠).

(٢) رواه الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ٤٥٠).

(٣) رواه اللالكائي في: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (٣/ ٥١٤)، والذهبي في: «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ٤٤٧)، و(٥/ ٣١).

(٤) «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٣١).

إن السلف ـ رضوان الله عليهم ـ لم يقتصروا على النهي عن الطعن في العلماء؛ بل نهوا أيضاً عن الاستخفاف بهم:

قال الإمام ابن المبارك ـ رحمه الله ـ:

(حق على العاقل أن لا يستخف بثلاثة: العلماء، والسلاطين، والإخوان؛ فإنه من استخف بالعلماء ذهبت آخرته، ومن استخف بالسلطان ذهبت دنياه، ومن استخف بالإخوان ذهبت مرؤته)[١].

والقدح في العلماء إيذاءٌ لهم، والإيذاء للعلماء إيذاءٌ لأولياء الله صالحين، فإن العلماء العاملين يدخلون دخولاً أولياً في وصف الأولياء.

وهذا معنى أن إيذاء العلماء أمرٌ خطير؛ لأن من عادى ولياً لله فقد آذنه الله بالحرب، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ في الحديث القدسي: «من عادىٰ لي ولياً فقد آذنته بالحرب»[٢].

والاستهزاء بأهل العلم والفضل، وتعييرهم والقدح فيهم خطرٌ على دين المرء، إذ قد يفضي بصاحبه إلى ما لم يكن بحسبانه لقد قال رجلٌ من المنافقين: (ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء)[٣]، فصارت هذه الكلمة علامةً على كفر أولئك المنافقين فأنزل الله فيهم قرآناً يرد اعتذارهم ويدفعه: ﴿ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم، إن نعف عن طائفة

---

(١) رواه الذهبي في «السير»: (١٧/ ٢٥١).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه»: (٧/ ١٩٠)، كتاب الرقاق، باب التواضع، ورواه ابن ماجه في «سننه»: (٢/ ١٣٢١، ح٣٩٨٩)، كتاب الفتن، باب من ترجى له السلامة من الفتن.

(٣) ينظر في سبب نزول الآية وقصة هذه المنافق ومن معه: الطبري: «جامع البيان»: (١٠/ ١٧١ ـ ١٧٣)، وابن كثير: «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ٣٦٨)، والواحدي: «أسباب النزول»: (٢٨٧ ـ ٢٨٨).

منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين﴾[١].

فلقد جعل الله ـ عز وجل ـ استهزاء هؤلاء المنافقين بالرسول ـ ﷺ ـ وصحبه استهزاءً به سبحانه، وهذا كله يدل على عظيم خطر الأمر.

فاحْذَرْ من الاستهزاء بالعلماء، والطعن فيهم، واحْذَرْ من غيبتهم، فإن الله ـ عز وجل ـ حرم الغيبة فقال في حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ «أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»[٢].

وغيبة العلماء أعظم من غيبة غيرهم من الناس.

قال الإمام الحافظ ابن عساكر الدمشقي:

(واعلم يا أخي وفقنا الله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته: أن لحوم العلماء ـ رحمة الله عليهم ـ مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة؛ لأن الوقيعة فيهم بما هم منه براءٌ أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم والاختلاف على من اختاره الله منهم لنشر العلم خلق ذميم)[٣].

ولا تجرِّيء الرعاع على الطعن في العلماء، فإن بعض طلبة العلم يجرىء الناس على القدح في أولي العلم بما يقذفه من أقوال لا يظنها تبلغ ما تبلغ،

---

(١) سورة التوبة، الآياتان: ٦٥، ٦٦.

(٢) رواه مسلم: (٤/ ٢٠٠١، ح٢٥٨٩)، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة، وأحمد: (٣/ ٣٨٦، ٤٥٨)، والدارمي في «مسنده»: (٢/ ٢٠٩ ـ ٢١٠)، كتاب الرقائق، باب ما جاء في الغيبة.

(٣) «تبيين كذب المفتري»: (٢٨).

فيقول: فلان لا يُعتدُّ بتصحيحه، وفلانٌ لا يقبل رأيه، وقد يكون قول هذا المعترض حقاً ولكنه يجب ألاَّ يقوله عند العامة، وصغار طلبة العلم الذين لا يَزِنُونَ الأقوال ولا يحسبون لها حساباً؛ بل يأخذون تلك الكلمة فيجترئون ـ تحت ظل نحن رجالٌ وهم رجال ـ على العلماء ثم على الأئمة وهكذا فالشر مبدأه شرارة.

□ □ □

المبحث السادس
الحذر من تخطئة العلماء بغير علم

إن العلماء بشر يخطئون، ولكن اتهامهم بالخطأ يعرض فيه مزلقان خطيران:

الأول: أن يكون اتهامهم بالخطأ غير صحيح، فيخطِّئهم المخطىء فيما هم فيه مصيبون، أو يتهمهم بما ليس فيهم.

إذ من الناس من تأخذه العجلة، والنظرة السوداوية للأمور فيحمل كلام الناس على الشر والخطأ.

وعين الرضا عن كل عيب كليلةٌ
كما أن عين السُّخط تبدي المساويا

ومن الناس من يكون إنكاره على عالمٍ بسبب جهله بحال ذلك العالم، فيسمع منه شيئاً محتملاً أو مجملاً، ويجهل أشياء مبينة لتلك المجملات المحتملات، أو لا يرجع إلى العالم فيها، فيطير بالأمر الذي سمعه كل مطار على أنه خطأ شنيع وجرم فظيع.

ذكر الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ أن أبا كامل البصري قال: سمعت بعض مشايخي يقول:

(كنا في مجلس أبي خَنْبٍ فأملى في فضائل عليٍّ ـ رضي الله عنه ـ بعد أن كان أملى فضائل الثلاثة، إذ قام أبو الفضل السُّليماني، وصاح، أيها الناس، هذا دجالٌ، فلا تكتبوا، وخرج من المجلس؛ لأنه ما سمع بفضائل الثلاثة)[1].

---

(١) نقله الذهبي في «السير»: (١٥/ ٥٢٤).

قال الإمام الذهبي ـ تعليقاً على هذه القصة ـ :

(وهذا يدل على زعارة السليماني وغلظته ـ والله يسامحه ـ)[١].

وإن من الناس ـ اليوم ـ من يُخَطِّئُ العلماء؛ لجهلهم ـ كما يقول ـ بالواقع، وهذه دعوى لا يصح إطلاقها على العلماء، فهي دعوى غير صحيحة، إذ العلماء في مجملهم أعرفُ الناس بالواقع فأكثر من يستمع إلى المشكلات والأمور التي تعرض للناس في الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية هم العلماء.

قال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ـ في الكلام عن اتهام العلماء بالجهل بالواقع ـ:

(الواجب على المسلم أن يحفظ لسانه عما لا ينبغي، وألَّا يتكلم إلا عن بصيرة. فالقول بأن فلاناً لم يفقه الواقع هذا يحتاج إلى علمٍ، ولا يقوله إلا من عنده علم حتى يستطيع الحكم بأن فلاناً لم يفقه الواقع. أما أن يقول هذا جزافاً، ويحكم برأيه على غير دليلٍ فهذا منكرٌ عظيم لا يجوز.

والعلم بأن صاحب الفتوى لم يفقه الواقع يحتاج إلى دليل ولا يتسنىٰ ذلك إلا للعلماء)[٢].

ومما يكثر فيه الكلام من مظاهر الجهل بالواقع: اتهام بعض أهل العلم والفضل بالجهل بأحوال المنافقين والعلمانيين، وهذا غير قادح إذ يوجد في الأمة منافقٌ أو زنديق لا يعلمه العلماء ولا يعرفون حاله، ولا يُعَدُّ هذا الخفاء عيباً في حقهم، قال الإمام الذهبي في ترجمة الحلاج:

(كان جماعة في أيام النبي ـ ﷺ ـ منتسبون إلى صحبته، وإلى مِلَّته، وهم في الباطن مَرَدة المنافِقين، قد لا يعرفهم نبيُّ الله ـ ﷺ ـ، ولا يعلم بهم. قال الله

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (١٥/ ٥٢٤).

(٢) مجلة رابطة العالم الإسلامي في عدد: (٣١٣).

تعالى: ﴿ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين﴾[1]. فإذا جاز على سيِّد البشر أن لا يعلمَ ببعض المنافقين وهم معه في المدينة سنوات فبالأولى أن يخفى حالُ جماعة من المنافقين الفارغين عن دين الإسلام بعده ـ عليه السلام ـ على أمته)[2].

والعلماءُ ليس لهم إلا ظواهرُ الناس، وأما سرائرهم فهي إلى الله عز وجل:

قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ:

(إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً صدَّقناه وقرَّبناه، وليس لنا من سريرته شيء، والله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة)[3].

وبعض الناس قد يتهم عالماً من أتْبَاعِ السَّلَف ببدعة، وليس معه على هذا الاتهام دليل، ولا برهان، والعبرة في مثل هذه الأمور إنما هي برأي المعتبرين من أهل السنة والجماعة: أتباع السلف، لا إلى رأي آحاد الناس، والنظر فيها إلى الأدلة والبراهين على ذلك الاتهام واجب.

قيل للإمام أحمد: يا أبا عبد الله، كان يحيى وأبو عبيد لا يرضيانه ـ يعني الشافعي يشير إلى التشيع وأنهما نسباه إلى ذلك ـ فقال أحمد بن حنبل:

(ما ندري ما يقولان والله ما رأينا منه إلا خيراً)[4].

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠١.

(٢) «سير أعلام النبلاء»: (١٤/ ٣٤٣).

(٣) رواه البخاري: (٣/ ٢٢١)، كتاب الشهادات، باب الشهداء العدول، وأحمد بنحوه: (١/ ١٤).

(٤) رواه البيهقي في: «المناقب»: (٢/ ٢٥٩)، والذهبي في: «السير»: (١٠/ ٥٨).

ثم قال أحمد لمن حوله :

(اعلموا رحمكم الله تعالى أن الرجل من أهل العلم إذا منحه الله شيئاً من العلم، وحُرِمَهُ قرناؤه وأشكاله حسدوه، فرموه بما ليس فيه، وبئست الخصلة في أهل العلم)[1].

قال الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ :

(ومن زعم أن الشافعي يتشيع فهو مفتر ولا يدري ما يقول)[2].

وقال : (لو كان شيعياً ـ وحاشاه من ذلك ـ لما قال : الخلفاء الراشدون خمسة، بَدَأ بالصديق، وخَتَمَ بعمر بن عبد العزيز)[2].

المزلق الثاني: أن يحكم بالخطأ على العالم غير العالم فيبني الشخص تخطئته للعالم على جهلٍ فيقول على الله ـ عز وجل ـ وخلقه بلا علم، ومردُّ الحكم على زلات العلماء ليس إلى العوام وأنصاف المتعلمين، إنما هو إلى العلماء، فذلك كما يقول الإمام الشاطبي :

(من وظائف المجتهدين فهم العارفون بما وافق أو خالف وأما غيرهم فلا تمييز لهم في هذا المقام)[3].

فإن قلت: فهل لغير المجتهدين من طلبة العلم ضابطٌ يعتمده في معرفة أن هذا من زلات العلماء وأخطائهم، فأقول هنا ما قاله الإمام الشاطبي في الجواب على هذا السؤال :

(الجواب أن له ضابطاً تقريبياً، وهو أنه ما كان معدوداً في الأقوال غلطاً وزللاً قليلٌ جداً في الشريعة، وغالب الأمر أن أصحابها منفردون بها قلما

---

(١) رواه البيهقي في : «المناقب» : (٢/ ٢٥٩)، والذهبي في : «السير» : (١٠/ ٥٨).

(٢) «سير أعلام النبلاء» : (١٠/ ٥٨ ـ ٥٩).

(٣) «الموافقات» : (٤/ ١٧٣).

يساعدهم عليها مجتهد آخر، فإذا انفرد صاحبُ قولٍ عن عامة الأمة فليكن اعتقادك أن الحق مع السواد الأعظم من المجتهدين لا من المقلِّدين)[١].

وهذا الضابط ضابطٌ أغلبي وليس ضابطاً كلياً.

فصار مردُّ الأمر بكل حالٍ في تخطئة العلماء إلى المجتهدين.

إن بعض الناس قالوا: إنهم اشتكوا إلى بعض أهل العلم في بلدهم ما يجدون من انحرافات فنصحهم العالم ودعاهم إلى الصبر، وقال: إنه ليس زمانٌ إلا والذي بعده شرٌّ منهم وأمرهم بالحرص على الدعوة، والإصلاح بالوسائل الشرعية الممكنة.

فغضب هؤلاء وخطَّؤوا العالم إذ أمرهم بالصبر وقال لهم بتتابع الشرور.

وهذا الأمر الذي خطّأ فيه هؤلاء الناسُ العالم ليس بخطأ إذ وقع مثل ذلك الموقف الذي وقعوا فيه مع العالم لقومٍ مع عالمٍ من سادات علماء الصحابة.

قال الزبير بن عدي ـ رحمه الله ـ: جئنا إلى أنس بن مالك فشكونا إليه ما نجد من الحجاج، فقال: (اصبروا فإنَّه لا يأتي زمانٌ إلا والذي بعده شرٌّ منه، حتى تلقوا ربكم، سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم)[٢].

وعندما يسند الحكم على أخطاء العلماء إلى صغار طلبة العلم يَحْدثُ الخلط إذ قد تشتبه عليهم الأمور، فتشتبه مسألتان على شخص من الأشخاص فيحكم على عالمٍ ببدعة في مسألة اجتهادية ظناً منه أنها مسألة أخرى منكرها يعد من أهل الابتداع.

---

(١) «الموافقات»: (٤/ ١٧٣).

(٢) رواه البخاري: (١٣/ ٢٢، الفتح)، كتاب الفتن، باب لا يأتي زمانٌ إلا والذي بعده شرٌّ منه.

ومن أمثلة ذلك: مسألة رؤية الرسول - ﷺ - ربّه ليلة المعراج، ورؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة.

فالمسألة الأولى: الخلاف فيها واقع بين الصحابة فمن بعدهم.

والمسألة الثانية: منكرها من أهل الابتداع، والزيغ والضلال.

يقول الحافظ الذهبي - في بيان الفرق بين المسألتين -:

(والذي دلَّ عليه الدليلُ عدم الرؤية مع إمكانها، فنقف عن هذه المسألة، فإن من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه فإثبات ذلك أو نفيه صعبٌ، والوقوف سبيلُ السلامة والله أعلم، وإذا ثبت شيءٌ قلنا به، ولا نُعنِّفُ من أثبت الرؤية لنبينا في الدنيا، ولا من نفاها، بل نقول: الله ورسولُه أعلم[1]. بل نُعَنِّف ونُبَدِّع من أنكر الرؤية في الآخرة، إذ رؤيةُ الله في الآخرة ثبتت بنصوصٍ متوافرة)[2].

بل قد يشتبه الأمر أيضاً على بعض العلماء فيخطىء عالماً آخر في مسألة وهو غير مخطىء فيها، ومن ذلك ما حصل من تخطئة الإمام محمد بن يحيىٰ الذهلي للإمام البخاري - رحمه الله - في مسألة اللفظ إذ (سئل عنها البخاريُ فوقف فيها، فلما وقف واحتج بأن أفعالنا مخلوقة، واستدل لذلك فهم منه الذُّهلي أنه يوجِّه مسألة اللفظ فتكلم فيه، وأخذه بلازم قوله هو وغيره)[3].

---

(١) ليس في الموضوع اشتباه بل الصواب أنه صلى الله عليه وسلم لم ير ربه حين عرج به إلى السماء، وصرح بذلك عليه الصلاة والسلام في حديث أبي ذرٍّ في «صحيح مسلم» وأخبر أنَّه رأى نوراً فقط، وأخبر في حديثٍ آخر أخرجه مسلم في «الصحيح» أنه لن يرى أحدٌ منا ربه في الدنيا حتى يموت وبذلك يعتبر الأمر واضحاً ومنتهياً. قاله مُمليه عبد العزيز بن عبد الله بن باز في ٢١/ ٥/ ١٤١٤هـ.

(٢) «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ١١٤)، وينظر ابن القيم: «زاد المعاد»: (٣/ ٣٦ - ٣٨).

(٣) الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١٢/ ٤٥٦).

وهذا اللازم غير صحيح، وقول الإمام البخاري صحيح إذ لم يقصد نفس ألفاظ القرآن التي تكلم الله بها، بل قصد الصوت المسموع من القارىء للقرآن. فذلك من أفعال العباد، وأفعال العباد ومنها أصواتهم وألفاظهم مخلوقة، وأما الله ـ عز وجل ـ بفعله وكلامه الذي منه القرآن فغير مخلوق ـ جل في علاه ـ(١).

فالإمام البخاري ـ رحمه الله ـ لم يقصد المعنى الذي يريده الجهمية وأضرابهم وإنما قصد معنىً صحيحاً بيَّنه ووضَّحه، وإنما شُنِعَ عليه لحاجةٍ في نفس من تكلم فيه، وإن كان الأولى بالإمام البخاري ـ رحمه الله وأسكنه فسيح جناته ـ ترك مثل هذه الكلمات التي نهى عنها الإمام أحمد وغيره من علماء السلف.

والتخطئة لأهل العلم فيما لم يخطئوا فيه والنقل غير الصحيح عنهم كثير، وقد جمع فضيلة الشيخ العلامة: بكر بن عبد الله أبو زيد في رسالته التي أسماها: «كشف الأجلة عن الغلط على الأئمة»(٢) جملاً من الأقاويل المغلوطة على الأئمة؛ إما لصحة النقل أو لانقلاب الفهم فذكر من تلك الأغاليط في كتابه: «التعالم وأثره على الفكر والكتاب» ما يلي:

* شهرة النسبة إلى مذهب أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ من القول بجواز تولي المرأة القضاء في غير الحدود، ثم قال: (وهذا غلط عليه في مذهبه وصحةُ قوله: إن الإمام إذا ولَّى المرأة القضاء أثم ونفذ قضاؤها إلا في الحدود.
فأصل التولية عنده على المنع)(٣).
* شهرة النسبة إلى مذهب الشافعي من القول بالتلفظ بالنية.

---

(١) ينظر شيخ الإسلام ابن تيمية: «الفتاوى»: (١٢/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥).
(٢) ذكر ذلك في كتابه: «التعالم وأثره على الفكر والكتاب»: (ص١٠٢).
(٣) «التعالم وأثره على الفكر والكتاب»: (ص١٠٢).

ثم قال: (وهذا غلطٌ عليه في فهم قوله: «الصلاة ليست كغيرها من العبادات، فلا تُدْخَل إلا بذكر).

ففهم منه أتباع مذهبه «التلفظ بالنية» والمراد بالذكر في قوله هو: «تكبيرة الإحرام»)[1].

❑ ❑ ❑

---

(١) «التعالم وأثره على الفكر والكتاب»: (ص١٠٢).

المبحث السابع
التماس العذر للعلماء

إن العلماء هم خيرُ أمة محمد ـ ﷺ ـ، وإذا كان هذا هو الأصل فيهم، فإن من الواجب التماس العذر وإحسان الظن بهم، إذ من الواجب على المؤمن أن يظن بأهل الإيمان والخير والدين والصلاح الخير، حينما يسمع عنهم تهمة من التهم يقول الله ـ عز وجل ـ في قصة الإفك: ﴿لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً، وقالوا هذا إفكٌ مبين﴾[1].

فإحسان الظن والتماس العذر للمؤمنين خلق نبيل يقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: (لا تظن بكلمة خرجت من أخيك المسلم سوءاً، وأنت تجد لها في الخير محملاً)[2].

وقال محمد بن سيرين ـ رحمه الله ـ: (إذا بلغك عن أخيك شيءٌ فالتمس له عذراً، فإن لم تجد فقل: لعلَ له عُذراً)[3].

وقال أبو قلابة ـ رحمه الله ـ: (إذا بلغك عن أخيك شيءٌ تكرهه فالتمس له العذر جهدك، فإن لم تجد له عذراً فقل في نفسك لعلَّ لأخي عذراً لا أعلمه)[4].

وهذا الكلام في العلاقات الأخوية فما بالك بعلاقة التلميذ مع شيخه، وعلاقات الأمة مع العلماء، إن الأمر حينذاك آكد.

---

(١) سورة النور، الآية: ١٢.

(٢) ذكره الحافظ ابن كثير في: «تفسير القرآن العظيم»: (٤/ ٢١٣).

(٣) رواه أبو الشيخ الأصبهاني: (٩٧).

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية»: (٢/ ٢٨٥).

يقول السبكي ـ رحمه الله ـ :

(فإذا كان الرجل ثقةً مشهوداً له بالإيمان والاستقامة، فلا ينبغي أن يُحمل كلامه، وألفاظ كتاباته على غير ما تُعُوِّد منه، ومن أمثاله، بل ينبغي التَّأْويل الصالح وحُسنُ الظن الواجب به وبأمثاله)[١].

إن من التماس العذر للعلماء التماسه لمن أجاب في فتنة خلق القرآن وما يشبهها خوفاً من النكال والعذاب بما يخالف الحق فأتى الرخصة ـ التي قد ثبتت في النطق بكلمة الكفر مع اطمئنان القلب بالإيمان ـ والعالِمُ بشرٌ يعرض له الخوف، فقد يقولُ تَقِيَّةً ما يُطلب منه خشية الضرب والسجن فيفعل الرخصة مع ترك العزيمة التي هي أولى في حق العالم الذي ينبغي منه الصبر على الأذى في الله ـ عز وجل ـ حتى لا يفتتن الناس بفعله وقوله:

قال المروذي ـ رحمه الله ـ :

(سمعت رجلاً من أهل العسكر يقول لأبي عبد الله: ابن المديني يقرئك السلام، فسكت. فقلت لأبي عبد الله: قال لي عباس العنبري: قال: عليٌّ بن المديني: وذكر رجلاً فتكلم فيه فقلت له: إنهم لا يقبلون منك، إنَّما يقبلون من أحمد بن حنبل. قال: قَوِيَ أحمد على السوط وأنا لا أقوى)[٢].

(وقال إبراهيم بن عبد الله الجُنيد: سمعت يحيى بن معين وذُكر عنده عليٌّ بن المديني، فحملوا عليه. فقلت: ما هو عند الناس إلا مُرتَدٌّ فقال: ما هو بمرتد هو على إسلامه، رجلٌ خاف فقال)[٣].

---

(١) «قاعدة الجرح والتعديل»: (٩٣)، وينظر في هذه النصوص أحمد الصويان: «نحو منهجٍ شرعي في تلقي الأخبار وروايتها»: (ص٩٢ ـ ٩٧).

(٢) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١١/ ٥٥).

(٣) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١١/ ٥٧).

وقال ابن عمار الموصليُّ :

(قال لي علي بن المديني : ما يمنعك أن تُكفِّر الجهمية؟ وكنتُ أنا أوّلاً لا أكفرهم، فلما أجاب عليٌّ إلى المحنة، كتبت إليه أذكِّره ما قال لي، وأذكِّره الله. فأخبرني رجلٌ عنه أنه بكى حين قرأ كتابي. ثم رأيته بعد فقال لي: ما في قلبي مما قلت، وأجبت إلى شيء، ولكني خفتُ أن أقتل، وتَعْلَمُ ضعفي أنّي لو ضُرِبت سَوْطاً واحداً لمتُّ أو نحو هذا)[1].

وقال ابن عمار ـ بعد ذلك ـ : (ما أجاب ديانةً ولكن خوفاً)[1].

وقال الحافظ أبو زرعة الرازي ـ رحمه الله ـ :

(كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي نصر التَّمار، ولا عن يحيىٰ بن معين، ولا عن أحدٍ ممن امتحن فأجاب)[2].

قال الحافظ الذهبي ـ رحمه الله ـ :

(هذا أمر ضيق ولا حرج على من أجاب في المحنة بل ولا على من أكره على صريح الكفر، عملاً بالآية، وهذا هو الحق، وكان يحيىٰ رحمه الله من أئمة السنة فخاف من سطوة الدولة وأجاب تَقِّيَة)[2].

ومما يلام عليه العلماء على مر التاريخ لوماً شديداً الأخذ من الحكام، ولابد من التماس العذر للعالم من فقرٍ أو حاجةٍ أو نحو ذلك. بل قد يكون العالم غنياً ويأخذ إذ عدمُ الأخذ من بيت المال إنما هو من باب الورع الذي لا يُلزم به كل أحد.

وإن كان العلماء أولى الناس بالزهد والورع.

قال بشرُ بن عبد الواحد :

---

(١) نقلاً عن الذهبي : «سير أعلام النبلاء» : (١١/ ٥٧).

(٢) نقلاً عن الذهبي : «سير أعلام النبلاء» : (١١/ ٨٧).

(رأيتُ أبا نعيم في المنام، فقلت: ما فعل الله بك؟ ـ يعني فيما كان يأخذ على الحديث ـ فقال: نظر القاضي في أمري، فوجدني ذا عيالٍ فعفا عني)[١].

قال الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ:

(ثبت أنه كان يأخذ على الحديث شيئاً قليلاً لفقره.

قال ابن خَشْرَم: سمعتُ أبا نعيم يقول: يلومونني على الأخذ وفي بيتي ثلاثة عشر نفساً، وما في بيتي رغيف.

قلت ـ القائل الذهبي ـ: لاموه على الأخذ يعني من الإمام، لا من الطلبة)[١].

ومما يلتمس العذر فيه للعالم: مراعاة طبيعته الذاتية فقد يكون العالم ذا طبيعة متسامحة مثلاً، فيجالس أهل البدع ـ وحقه أن يكفهر في وجوههم ـ ويخالطهم لا رضى بحالهم بل لما هو عليه من التسامح الزائد عن حده، فيظن الجاهل بحاله أن هذا العالم بخلطته أهل البدع منهم وما هو منهم.

قال الواقدي ـ في الكلام عن ابن أبي ذئب:

(ولد سنة ثمانين، وكان من أورع الناس وأودعهم، ورُمي بالقدر، وما كان قدرياً لقد كان يتقي قولهم ويعيبه.

ولكنه كان رجلاً كريماً، يَجْلِسُ إليه كلُّ أحدٍ ويغشاه فلا يطرده، ولا يقول له شيئاً، وإن مرض عاده، فكانوا يتهمونه بالقدر لهذا وشبهه)[٢].

قال الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ: (كان حقه أن يكفهر في وجوههم، ولعله كان حسنَ الظن بالناس)[٣].

---

(١) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ١٥٢).

(٢) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ١٤٠ ـ ١٤١).

(٣) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ١٤١).

المبحث الثامن
الرجوع إلى العلماء والصدور عن رأيهم خصوصاً في الفتن

إنَّ من شأن الفتن أن تشتبه الأمور فيها، ويكثر الخلط وتزيغ الأفهام والعقول، والعصمة حينذاك إنما هي للجماعة التي يمثل العلماء رأسها، فالواجب على الناس: الراعي والرعية الأخذ برأي العلماء، والصدور عن قولهم.

لأن اشتغال عموم الناس بالفتن وإبداء الرأي فيها ينتج عنه مزيدُ فتنة وتفرق للأمة، فالأمور العامة: من الأمن أو الخوف مردها إلى أهل العلم والرأي. يقول الله عز وجل: ﴿وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم، ولولا فضلُ الله عليكم ورحمتُهُ لاتَّبعتم الشيطان إلا قليلاً﴾[١].

قال الشيخ العلامة ابن سعدي ـ رحمه الله ـ:

(هذا تأديبٌ من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق، وأنَّه ينبغي لهم إذا جاءهم أمرٌ من الأمور المهمة والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين، أو بالخوف الذي فيه مصيبة عليهم أن يتثبتوا ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر. بل يردونه إلى الرسول ـ ﷺ ـ وإلى أولي الأمر منهم أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة الذين يعرفون الأمور، ويعرفون المصالح وضدها، فإن رأوا في إذاعته مصلحة ونشاطاً للمؤمنين وسروراً لهم وتحرزاً من أعدائهم فعلوا ذلك وإن رأوا ما فيه مصلحة، أو فيه مصلحة، ولكن مضرته تزيد على مصلحته لم

---

(١) سورة النساء، الآية: ٨٣.

يذيعوه. ولهذا قال: ﴿لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ أي: يستخرجونه بفكرهم وآرائهم السديدة وعلومهم الرشيدة.

وفي هذا دليلٌ لقاعدة مهمة وهي: أنه إذا حَصَلَ بحثٌ في أمرٍ من الأمور ينبغي أن يوكل إلى من هو أهلٌ لذلك، ويُجْعَلَ إلى أهله، ولا يُتقدم بين أيديهم فإنه أقرب إلى الصواب، وأحرى للسلامة من الخطأ.

وفيه النَّهيُ عن العجلة والتسرع لنشر الأمور من حين سماعها، والأمر بالتأمل قبل الكلام، والنظر فيه هل هو مصلحة، فَيُقْدم عليه الإنسانُ أم لا فيُحجم عنه)[1].

ويمكن أن تتبين هذا من خلال المدارك الآتية:

☐ **المدرك الأول:**

أن الناس في الفتن يحتاجون إلى فقه المصالح والمفاسد، والعلم بمراتبها فوق حاجتهم إلى العلم بآحاد النصوص الحاكمة في القضايا المعينة. إذ ليست المنكرات العامة المتعلقة بالسياسة الشرعية وهي في الغالب سبب الفتن كمسائل الطهارة والصلاة والحج والأحوال الشخصية يقوم فهم الحق فيها ـ غالباً ـ على الأدلة التفصيلية بل قيام العلم في ذلك هو على أمور منها:

١ ـ الأدلة الشرعية العامة والقواعد التي يدخل تحتها أمور كثيرة.

٢ ـ مقاصد الشريعة.

٣ ـ الموازنة بين المصالح والمفاسد.

٤ ـ الأدلة التفصيلية.

ولا يمكن للعوام؛ بل وصغار طلبة العلم فهم القضايا الكلية العامة، وإن

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: (٢/ ٥٤ ـ ٥٥).

كان يمكنهم فهم النصوص الجزئية. وكذلك فإن فهم مقاصد الشريعة لا يكون إلا باستقراء مجمل النصوص وتصرفات الشارع ففقه المقاصد فقه عزيز، لا يناله كل أحد، بل لا يَصِلُ إليه إلا من ارتقىٰ في مدارج العلم، واطلع على واقع الحال، وقلَّب النظر في الاحتمالات التي يُظنُّ حدوثها.

والموازنة بين المصالح والمفاسد تحتاج إلى فهم للشريعة ومقاصدها وفهم للواقع ومراتب المصالح والمفاسد وهذا كله لا يكون إلا للعلماء، ولذلك فإن الخضر كان يعلم من المصالح في الأفعال التي قام بها ما لم يعلمه موسى ﷺ.

قال العلامة ابن سعدي في بيان فوائد قصة موسى مع الخضر:

(ومنها: القاعدة الكبيرة الجليلة وهو أنه «يُدْفع الشر الكبير بارتكاب الشر الصغير» ويُراعَى أكبر المصلحتين بتفويت أدناهما. فإنَّ قتل الغُلام شرٌّ، ولكنَّ بقاءه حتى يفتن أبويه عن دينهما أعظم شرّاً منه.

وبقاءُ الغُلام من دون قتل وعصمته، وإن كان يُظنُّ أنه خير؛ فالخير ببقاء دين أبويه، وإيمانهما خير من ذلك، فلذلك قتله الخضر.

وتحت هذه القاعدة من الفروع والفوائد ما لا يَدْخل تحت الحصر.

فتزاحمُ المصالح والمفاسد كلها داخلٌ في هذا)[1].

وإذا كان الأمر كذلك فإن الإصلاح لا يكون إلا لمن كان عالماً بالمنكر وسبل إصلاحه، وفي الأمور العامة هم العلماء فقط.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ : (ثم إنَّه إنَّما يأمر وينهىٰ من كان عالماً بما يأمر وينهى عنه، وذلك يختلفُ باختلاف الشيء فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها فكل المسلمين علماء

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: (٥/ ٧٠ ـ ٧١).

بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل فيه ولا لهم إنكاره بل ذلك للعلماء)[١].

□ **المدرك الثاني:**

أن معظم المنكرات العامة المتعلقة بالسياسة الشرعية يكون المُنْكَرُ عليه فيه الحكام، والناس ليس لهم قدرة على التأثير عليهم، والأحكام الشرعية متعلقة بالقدرة وإنما القادرُ على التأثير فيهم هم: العلماء وسراة الناس ووجهاؤهم، والعامة عليهم أن يكونوا ردءاً لأولئك. بل إن تصدى العوام لتغيير تلك المنكرات العامة ربما أدىٰ إلى فساد عريض.

□ **المدرك الثالث:**

أن صيرورة الأمر إلى العامة في مثل هذه الأمور يشتت المسلمين ويفرق وحدتهم؛ لأن العوام لا يتصور اتفاقُهم على أمر إذا لم يكن لهم سراةٌ يصدرون عن رأيهم، ولذلك كان الرد إلى أهل الحل والعقد.

يقول الشيخ العلامة: صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ:

(فالواجب علينا التثبت وعدم التسرع، والله سبحانه وتعالى أمرنا بالتثبت فيما يختص بالعامة من الأمة، وجَعَلَ أمور السلم والحرب والأمور العامة جعل المرجع فيها إلى ولاة الأمور وإلى العلماءِ خاصة، ولا يجوز لأفراد الناس أن يتدخلوا فيها؛ لأن هذا يشتت الأمر ويفرق الوحدة، ويتيح الفرصة لأصحاب الأغراض الذين يتربصون بالمسلمين الدوائر)[٢].

□ **المدرك الرابع:**

إن قيام مسألة الإنكار في الأمور العامة هو على فهم مسألة عظيمة هي:

---

(١) «شرح صحيح مسلم»: (٢/ ٢٣).

(٢) «وجوب التثبت في الأخبار وبيان مكانة العلماء»: (٢١).

الإمكان وعدم الإمكان:

هل يمكن تغيير المنكر بهذه الوسيلة أم لا؟

هل يمكن تغيير المنكر دون إحداث منكرٍ أعظم أم لا؟

وعند عدم الإمكان هل يكون المسلمُ في حلٍّ من عدم اتخاذ هذه الوسيلة، أو من التغيير بشكل عامٍ ما دام الظرف قائماً.

وتحديد الإمكان وعدمه ليس إلى جمهور الناس وعوامهم بل هو إلى العلماء بشرع الله، البُصراء بواقع الناس.

□ المدرك الخامس:

أن العوام لا يمكن فهم رأيهم بل لا يمكن معرفته إلا بأن يردَّ الأمر إلى عرفائهم وكبرائهم ففي غزوة حنين جاءت هوازن بعد قسمة الغنائم تطلب ردّ الأموال والسبي فخيرهم الرسول ـ ﷺ ـ بينهما فاختاروا السبي فخطب الرسول ـ ﷺ ـ أصحابه فقال: «إن إخوانكم هؤلاء جاءونا تائبين، وإنّي أردت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحبَّ منكم أن يطيّب ذلك فليفعل، ومن أحب أن يكون على حَظِّه حتى نعطيه إياه من أول ما يُفيء اللهُ علينا فليفعل، فقال الناس: طيبنا يا رسول الله لهم. فقال لهم: إنا لا ندري من أذن منكم فيه ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم، فرجَعَ الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي ـ ﷺ ـ فأخبروه أنهم طيبوا وأذنوا»[(١)].

فقد جعل الرسول ـ ﷺ ـ مردَّ معرفة آراء العوام إلى العُرفاء ورؤوس الناس.

---

(١) رواه البخاري: (٣/ ٦٠)، كتاب الوكالة، باب إذا وهب شيئاً، و(٥/ ٩٩ ـ ١٠٠)، كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين . . .﴾، وأحمد في «مسنده»: (٤/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧)، وأبو داود في «سننه»: (٣/ ٩٢، ح٢٦٩٣)، كتاب الجهاد، بابٌ في فداء الأسير بالمال.



المبحث التاسع
ليسَ أحدٌ إلا وتُكلِّم فيه فتثبَّت

إن الناظر في تراجم العلماء وسِيَرهم، بل وفي تاريخ البشرية كلها لا يجدُ أحداً بَرز ولم يُخْتَلَفْ فيه، فما إن يبرز شخصٌ في هذه الأمة إلا ويُتكلم فيه، فطائفة تعظمه وتصوبه، وطائفةٍ تُحَقِّرُه وتخطئه وتؤثمه.

وقد ذكر الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ كلاماً طويلاً نفيساً في ذلك عندما ترجم للحسين بن منصور الحلاج ـ جازاه الله بما هو أهله ـ وأن من الناس من اعتقد فيه الولاية مع أنه من دعاة الإلحاد والزندقة فأذكر كلامه بطوله لأهميته قال:

(فما ينبغي لك يا فقيهُ أن تبادر إلى تكفير المسلم إلا ببرهانٍ قطعي، كما لا يسوغ لك أن تعتقد العِرْفان والولاية فيمن قد تبرهن زَغَلُه، وانهتك باطنُهُ وزندقته، فلا هذا ولا هذا، بل العدل أنَّ من رآه المسلمونَ صالحاً محسناً فهو كذلك؛ لأنهم شهداء الله في أرضه، إذ الأمَّة لا تجتمع على ضلالة، وأنَّ من رآه المسلمون فاجراً أو مُنافقاً أو مُبْطِلاً، فهو كذلك.

وأن من كان طائفةٌ من الأمَّة تُضَلِّلُه، وطائفةٌ من الأمة تُثْني عليه وتُبَجِّلُهُ، وطائفة ثالثةٌ تَقِفُ منه وتتورَّع من الحطِّ عليه، فهو ممن ينبغي أن يُعْرَض عنه، وأن يُفَوَّض أمره إلى الله، وأن يُسْتَغْفَرَ له في الجملة؛ لأن إسلامَهُ أصليٌّ بيقين، وضلاله مشكوكٌ فيه، فبهذا تَسْتَريح ويصفو قلبك من الغِلِّ للمؤمنين.

ثم اعلم أن أهل القِبْلَةِ كلهم، مؤمنهم وفاسقهم، وسُنيهم ومبتدعهم ـ سوى الصَّحابة ـ لم يُجْمعوا على مسلم بأنه سعيدٌ ناجٍ، ولم يُجمعوا على مسلمٍ بأنه شقيٌّ هالك: فهذا الصديق فردُ الأمة، قد علمتَ تفرُّقهم فيه، وكذلك عُمَر،

وكذلك عُثمان، وكذلك عليّ، وكذلك ابن الزبير، وكذلك الحجاج، وكذلك المأمون، وكذلك بشر المريسي، وكذلك أحمد بن حنبل، والشافعي، والبخاري، والنَّسائي، وهلمَّ جرا من الأعيان من الخير والشَّر إلى يومك هذا، فما من إمامٍ كاملٍ في الخير إلا وثمَّ أناس من جهلة المسلمين ومبتدعيهم يذمونه ويحطون عليه، وما من رأس في التجهم والرَّفضِ إلا وله أناسٌ ينتصرون له ويَذُبُّون عنه، ويدينون بقوله بهوى وجهل، وإنَّما العبرة بقول الجمهور الخالين من الهوى والجهل المتصفين بالورع والعلم، فتَدبر ـ يا عبد الله ـ نحْلَة الحلاج الذي هو من رؤوس القرامطة، ودعاة الزَّنْدَقة، وأنصف وتورع، واتَّق ذلك، وحاسِبْ نفسك، فإن تَبَرْهن لك أن شمائل هذا المرء شمائل عدوٍّ للإسلام، محبٍّ للرئاسة حريص على الظهور بباطل وبحق، فتبرَّأ من نحلته، وإن تبرهن لك والعياذُ بالله، أنَّه كان ـ والحالة هذه ـ محقاً هادياً مهدياً فجدِّدْ إسلامك، واستغث بربك أن يوفِّقَكَ للحقِّ وأن يثبت قلبك على دينه، فإنَّما الهُدى نورٌ يَقذفه الله في قلب عبده المسلم، ولا قوة إلا بالله، وإن شككت ولم تعرف حقيقته، وتبرأت مما رُمي به، أرحت نفسك ولم يسألك الله عنه أصلاً)[1].

إنَّ رضى الناس غاية لا تدرك، وليس إلى السلامة منهم سبيل.

يقول الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ:

(ليس إلى السلامة من الناس سبيل فانظر الذي فيه صلاحك فالزمه)[2].

وإنه إن يكن المتكلم فيه ممن برز واعتقد له الولاية مع كونه شريراً ملحداً، فإنه سينكشف للناس ويتضح أمره، وسيقيض الله له من جهابذة الأمة من

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (١٤/ ٣٤٣ ـ ٣٤٥).

(٢) رواه البيهقي في «آداب الشافعي»: (ص٢٧٨ ـ ٢٧٩)، وذكره الذهبي في «السير»: (١٠/ ٤٢)، و(١٠/ ٨٩).

يكشف عواره، وهذا ظاهر في أمر ابن عربي، والحلاج وغيرهم من الملاحدة.

وإن يكن المتكلم فيه ممن برز في الأمة، واعْتُقِدَ فيه الشرُّ، وقدح فيه قومٌ وعابوه، مع كونه عالماً من أهل الخير والصلاح والتقوى والإمامة في الدين فليس يضرُّه ما قيل فيه فهو كالجبل لا يضره صياح الناعقين:

قال الحسين الكرابيسي:

(مَثَلُ الذين يَذْكرون أحمد بن حنبل مَثَلُ قومٍ يجيئون إلى أبي قبيس يريدون أن يهدموه بنعالهم)[١].

وقال الإمام الذهبي في ترجمة الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ :

(ونال بعض الناس منه غضاً فما زاده ذلك إلا رفعة وجلالة ولاح للمنصفين أن كلام أقرانه فيه بهوى، وقلَّ من برز في الإمامة وَرَدَّ على من خالفه إلا عودي، نعوذ بالله من الهوى)[٢].

وقال ـ أيضاً ـ في ترجمة الفضل بن عياض ـ رحمه الله ـ :

(قلت: إذا كان مثل كبراء السابقين قد تكلم فيهم الروافض والخوارج ومثل الفضيل يُتكلم فيه، فمن الذي يَسْلَمُ من ألسنة الناس لكن إذا ثبتت إمامة الرجل وفضله، لم يضره ما قيل فيه، وإنما الكلام في العلماء يفتقر إلى وزن بالعدل والورع)[٣].

* * *

إنَّ الموقفَ الرشيد من هذه الأقوال المتضاربة في الشخص الواحد هو: «التثبت».

---

(١) ذكره الذهبي في «السير»: (١١/ ٢٠٤).

(٢) «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٨ـ٩).

(٣) «سير أعلام النبلاء»: (٨/ ٤٤٨).

فأخطاء العلماء والمبرزين تتناقل بين الناس فيسمعها القاصي والداني دون تثبت، والواجب في ذلك أن يتثبت المرء؛ إذ من الخلق الإسلامي الذي جاء به الكتاب العزيز والسنة المطهرة خلق: «التثبت»، وذلك بتمحيص الخبر والتحقيق من صدقه قبل إفشائه وإذاعته، وهذا التثبت وإن كان سنةً جارية في كل حالٍ إلا أنه يتأكد في حالين:

الأولى: وجود قرينة تشكك في الخبر، مثل: فسق القائل أو غرابة القول، أو كونه ناقضاً لأصل تأكد وثبت بدليل قاطع.

ولا يخلو الكلام في العلماء من إحدى هذه القرائن، إذ قد ثبتت عدالة العلماء وفضلهم بشهادة الأمة لهم:

يقول الله ـ عز وجل ـ:

﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسقٌ بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالةٍ فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾[١].

يقول الإمام ابن جريرٍ في تفسير هذه الآية:

(أمهلوا حتى تعرفوا صحته، ولا تعجلوا بقبوله . . . لئلا تصيبوا قوماً براءٌ مما قُذِفوا به بجنايةٍ بجهالةٍ منكم ﴿فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ يقول: فتندموا على إصابتكم إياهم بالجناية التي تصيبونهم بها)[٢].

الحال الثانية: وقوع الفتن والشرور واضطراب الأحوال وتبلبل الأذهان، فإنَّ ذلك إذا وقع في زمانٍ ما أوجب التثبت والتبين لما يستدعيه زمنُ الفتن والشرور من كثرة الكذب والافتراء.

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) «جامع البيان»: (٢٦/ ١٢٣ ـ ١٢٥).

يقول الله ـ عز وجل ـ: ﴿وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً﴾[١].

فهذه الآية إنكارٌ على قومٍ كانوا إذا (جاءهم خبرٌ عن سرية للمسلمين غازية بأنهم قد أمنوا من عدوهم منهم أذاعوا به، يقول: وأفشوه وبثوه في الناس قبل رسول الله ـ ﷺ ـ، وقبل أمراء سرايا رسول الله ـ ﷺ ـ)[٢]. والواجب عليهم التثبت وردُّ الأمر إلى الرسول ـ ﷺ ـ وأولي الأمر.

وفي حال الفتن يكثر الطعن في الذوات والأشخاص بل إن من مقدمات الفتن: الطعن في مقدمي الأمة وعلمائها وسادتها، واعتبر ذلك في الفتن التي وقعت بين الصحابة، فقد كان مبدؤها الطعن في بعضهم رضوان الله عليهم جميعاً.

وعلى العاقل أن لا يغتر بالكلام المتناقل بين جماهير الناس ولا يجعل التناقل دليلاً على صدق الأمر.

قال الدكتور مصطفى السباعي ـ رحمه الله ـ:

(والجماهير دائماً أسرع إلى إساءة الظن من إحسانه.. فلا تُصَدِّق كل ما يقال ولو سمعته من ألف فم، حتى تسمعه ممن شاهده بعينه، ولا تصدق من شاهد الأمر بعينه حتى تتأكد من تثبته فيما يشاهد ولا تُصدِّق من تثبت فيما يشاهد حتى تتأكد من براءته وخلوه عن الغرض والهوى، ولذلك نهانا الله عن الظن واعتبره إثماً لا يغني من الحق شيئاً)[٣].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٨٣.

(٢) الطبري: «جامع البيان»: (٥/ ١٨٠).

(٣) «أخلاقنا الاجتماعية»: (ص٦٠).

ولو التزم الناس التثبت في الأخبار المتناقلة لسلموا من غوائل الطعن في الناس وبهتهم بما ليس فيهم.

إن التثبت دليل تقوىٰ الرجل وخوفه من الله ولذلك كان السلف يمدحون المتوثق المتثبت في أمور الحكم على الأشخاص.

يقول الإمام يحيىٰ بن سعيد ـ رحمه الله ـ:

(ما رأيتُ رجلاً أوزنَ بقومٍ من غير محاباة، وأشد تثبتاً في أمور الرجال من يحيىٰ بن سعيد)[١].

* * *

ومن التثبت: التثبت بعد ثبوت النقل من ثبوت الخطأ فلا يكون السامع فهم فهماً غير صحيح، أو كان مبنى قوله على الظن والتخمين، أو على الحسد وأغراض النفوس وأهوائها، أو على الجهل بحقائق أقوال الناس وعدم فهمها على وجهها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ:

(وكثيرٌ من الناقلين ليس قصده الكذب، لكنَّ المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم، وسائر ما به يُعرف مرادهم قد يتعسر على بعض الناس، ويتعذر على بعضهم)[٢].

وقال السبكي ـ رحمه الله ـ: (فكثيراً ما رأيت من يسمع لفظةً فيفهمها على غير وجهها، فيُغير على الكتاب والمؤلف ومن عاشره واستنَّ بسنته . . . مع أن المؤلف لم يُرد ذلك الوجه الذي وصل إليه هذا الرجل)[٣].

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ١٥٤).

(٢) «الفتاوى»: (٦/ ٣٠٣).

(٣) «قاعدة في الجرح والتعديل»: (ص٩٣).

المبحث العاشر
الاعتبار في الحكم بكثرة الفضائل

إن من المتقرر في الشرع والعقل والعرف أنَّه ليس أحدٌ من الناس معصوماً عن الخطأ إلا الأنبياء ـ عليهم السلام ـ فيما يبلغون عن الله عزَّ وجلَّ، فالخطأ طبيعة بشرية. والناس في ذلك صنفان :

١ ـ صنفٌ يخطىءُ وخطؤه قليل أو غير مقصود بالنسبة لصوابه؛ فالأصل فيه تحري الصواب.

٢ ـ وصنفٌ يصيب وصوابه قليلٌ أو غير مقصودٍ بالنسبة لخطئه، فالأصل فيه الوقوع في الخطأ، والانحرافُ عن الحق.

والعلماء المعتبرون في هذه الأمة من الصنف الأول، فإنَّهم ـ في مجملهم ـ عدولٌ كما دلت الآيات المذكورة صدر هذا الكتاب على ذلك، فالعلماء هم خيار هذه الأمة.

يقول شيخُ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ :

(كل أمةٍ قبل مبعث نبينا محمد ـ ﷺ ـ فعلماؤها شرارها، إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارُهم فإنَّهم خلفاء الرسول ـ ﷺ ـ في أمته، والمحيون لما مات من سنته، بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا)[1].

وإذا كان علماءُ هذه الأمة كذلك فإنَّه يجب أن يغتفر قليل خطئهم في كثير صوابهم ويعتبر بالغالب من حالهم.

---

(١) «رفع الملام»: (ص١١ ـ ١٢).

قال سعيد بن المسيب ـ رحمه الله ـ :

(ليس من عالمٍ ولا شريف ولا ذي فضلٍ إلا وفيه عيب، ولكن من كان فضله أكثر من نقصه ذهب نقصُه لفضله، كما أن من غلب عليه نقصانه ذهبَ فضله)[١].

ونقل الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ عن بعض السلف قوله :

(لا يَسْلَمُ العالم من الخطأ، فمن أخطأ قليلاً وأصاب كثيراً فهو عالم، ومن أصاب قليلاً، وأخطأ كثيراً فهو جاهل)[٢].

وقال الإمام سفيان الثوري ـ رحمه الله ـ :

(ليس يكاد يفلت من الغلط أحدٌ، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط. وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك)[٣].

وقال أبو حاتم ابن حبان ـ رحمه الله ـ :

(وليس من الإنصاف ترك حديث شيخٍ ثَبْتٍ صحت عدالته بأوهام يهم في روايته، ولو سلكنا هذا المسلك للزمنا ترك حديث الزُّهري، وابن جريج، والثوري وشعبة؛ لأنهم أهل حفظ وإتقان، وكانوا يُحدِّثون من حفظهم ولم يكونوا معصومين حتى لا يهموا في الروايات. بل الاحتياط والأولى في مثل هذا قبول ما يروي الثبت من الروايات، وترك ما صحَّ أنَّه وهم فيه ما لم يفحش ذلك منه حتى يَغلُبَ على صوابه، فإن كان كذلك استحق الترك حينئذ)[٤].

---

(١) رواه ابن عبد البر في «الجامع»: (٢/ ٤٨).

(٢) رواه ابن عبد البر في «الجامع»: (٢/ ٤٨).

(٣) رواه الخطيب في «الكفاية»: (ص١٧٤).

(٤) «الثقات»: (٧/ ٩٧ ـ ٩٨).

وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ :

(. . . ومن له علمٌ بالشرع والواقع يعلم قطعاً أنَّ الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدمٌ صالح وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان قد تكون منه الهفوة والزلَّة هو فيها معذورٌ بل مأجورٌ لاجتهاده، فلا يجوز أن يُتبع فيها، ولا يجوز أن تهدر مكانته وإمامته في قلوب المسلمين)[1].

وقال ـ أيضاً ـ : (. . . فلو كان كل من أخطأ أو غلط تُرك جملة وأهدرت محاسنه لفسدت العلوم والصناعات والحكم وتعطلت معالمها)[2].

ويقول الإمام ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ :

(والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه)[3].

ويقول الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ :

(ونحب السنة وأهلها ونحب العالم على ما فيه من الاتباعِ والصفات الحميدة، ولا نحب ما ابتدع فيه بتأويل سائغ وإنما العبرة بكثرة المحاسن)[4].

ويقول في ترجمة محمد بن نصر المروزي :

(ولو أنَّا كُلَّما أخطأ إمامٌ في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفوراً له، قُمنا عليه وبدَّعناه، وهجرناه، لما سَلِمَ معنا لا ابنُ نَصْرٍ، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحقِّ وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة)[5].

---

(١) «إعلام الموقعين» : (٣/ ٢٨٣).

(٢) «مدارج السالكين» : (٢/ ٣٩).

(٣) «القواعد» : (٣).

(٤) «سير أعلام النبلاء» : (٢٠/ ٤٦).

(٥) «سير أعلام النبلاء» : (١٤/ ٤٠).

وقال في ترجمة الإمام ابن خزيمة ـ رحمه الله ـ :

(ولو أنَّ كلَّ مَن أخطأ في اجتهاده ـ مع صحة إيمانه، وتوخيه لاتباع الحق ـ أهدرناه وبَدَّعناه، لقلَّ من يَسْلَم من الأئمة معنا رحم الله الجميع بمنه وكرمه)[١].

وقال ـ أيضاً ـ في ترجمة قتادة ـ رحمه الله ـ :

(لعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعةٍ يُريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وَبَذل وسعه والله حكم عدلٌ لطيف بعباده، ولا يُسأل عما يفعل. ثم إنَّ الكبير من أئمة العلم إذا كَثُر صوابه، وعُلِمَ تحرّيه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر له زلله، ولا نُضلله ونطرحه وننسىٰ محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك)[٢].

وقال ـ رحمه الله ـ : (قال أبو الحسن الصَّفَّار: سمعتُ أبا سَهْل الصُّعْلُوكي، وسئل عن تفسير أبي بكر القفال فقال: قدَّسه من وجه، ودنَّسَهُ من وجهٍ، أي دنَّسَهُ من جهة نَصْره للاعتزال.

قلت: قد مرَّ موتُه، والكمال عزيز، وإنما يُمدحُ العالم بكثرة ما له من الفضائل، فلا تُدفن المحاسنُ لورطة ولعلَّه رجع عنها. وقد يغفر له باستفراغه الوسع في طلب الحق ولا قوة إلا بالله)[٣].

وقال في ترجمة بشر بن الوليد الكندي :

(وكان حسن السيرة وله هفوةٌ لا تُزيل صدقه وخيره إن شاء الله)[٤].

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (١٤/ ٣٧٤).

(٢) «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٢٧١).

(٣) «سير أعلام النبلاء»: (١٦/ ٢٨٥).

(٤) «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٦٧٤).

وهذه القاعدة ـ الموازنة بين السيئات والحسنات ـ ليست قاعدة مبتدعة، بل هي قاعدةٌ سُنِّيَّةٌ سلفية جرىٰ عليها عملُ الرسول ـ ﷺ ـ وصحبه ومن أظهر الأدلة على ذلك قصة حاطب بن أبي بلتعة ـ رضي الله عنه ـ:

عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ـ ﷺ ـ وأبا مرثد والزبير ـ وكلنا فارس ـ قال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإنَّ بها امرأةً من المشركين معها كتابٌ من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين»، فأدركناها وهي تسيرُ على بعيرٍ لها، حيث قال رسول الله ـ ﷺ ـ، فقلنا: الكتاب، فقالت: ما معي من كتابٍ، فأنخناها فالتمسنا فلم نر كتاباً، فقلنا: ما كذب رسول الله ـ ﷺ ـ لتُخْرِجِنَّ الكتاب أو لنجردنك، فلما رأت الجِدَّ أهوت إلى حُجْزَتِها ـ وهي محتجزة بكساء ـ فأخرجته فانطلقنا بها إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال عمر: يا رسول الله، قد خان الله ورسوله والمؤمنين، فدعني فلأضرب عنقه، فقال النبي ـ ﷺ ـ: «ما حملك على ما صنعت؟» قال حاطب: والله ما بي أن لا أكون مؤمنا بالله ورسوله ـ ﷺ ـ أردت أن تكون لي عند القوم يَدٌ يدفع الله بها عن أهلي ومالي وليس أحدٌ من أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله، فقال ـ ﷺ ـ: «صدق ولا تقولوا له إلا خيراً»، فقال عمر: إنَّه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلأضرب عنقه. فقال: «أليس من أهل بدر؟ لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة أو فقد غفرت لكم» فدمعت عينا عمر، وقال: الله ورسوله أعلم[1].

(١) رواه البخاري: (٤/ ١٩)، كتاب الجهاد، باب الجاسوس، و(٥/ ٩)، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدر، و(٥/ ٨٩) المغازي، باب غزوة الفتح، ومسلم: (١٩٤١ ح٢٤٩٤)، فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر، وأبو داود: (٣/ ٤٧، ح٢٦٥٠، و٢٦٥١)، الجهاد، باب في حكم الجاسوس، والترمذي: (٥/ ٨٢، ح٣٣٦٠)، كتاب التفسير، سورة الممتحنة.

ولما حثَّ النبيُّ ـ ﷺ ـ الصحابة على البذل في تجهيز جيش العسرة سارع قوم منهم عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ حيث جاء بألف دينار فصبها في حجر النبي ـ ﷺ ـ وكان النبي ـ ﷺ ـ يقول :

«ما ضرَّ ابن عفان ما عمل بعد اليوم» يرددها ـ ﷺ ـ»[١] .

ففي هذين الحديثين الدلالة على أن كثرة فضائل المرء، تغمر بعض ذنوبه ونقصه فالعبرة بالغالب على الإنسان .

يقول الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ في الكلام عن أدلة قاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات :

(من قواعد الشرع والحكمة أيضاً أن من كثرت حسناته وعظمت وكان له في الإسلام تأثير ظاهر فإنه يحتمل له ما لا يحتمل لغيره، ويعفى عنه ما لا يعفى عن غيره فإن المعصية خبث، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبَث بخلاف الماء القليل فإنه لا يحمل أدنى خبث[٢]، ومن هذا قول النبي ـ ﷺ ـ لعمر: «وما يُدريك لعلَّ الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» وهذا هو المانع له ـ ﷺ ـ مِنْ قتل مَنْ جَسَّ عليه وعلى المسلمين، وارتكب مثل ذلك الذنب العظيم، فأخبر ـ ﷺ ـ أنَّه شهد بدراً فدل على أن مقتضىٰ عقوبته قائم لكن منع من ترتب أثره عليه ما له من المشهد العظيم فوقعت تلك السقطة العظيمة مغتفرة في جنب ما له من الحسنات، ولمَّا حض النبي ـ ﷺ ـ على الصدقة فأخرج عثمان

---

(١) رواه أحمد في «مسنده»: (٥/ ٦٣)، والترمذي في «سننه»: (٥/ ٢٨٩، ح٣٧٨٥)، المناقب، مناقب عثمان بن عفان، والحاكم في «مستدركه»: (٣/ ١٠٢)، كتاب معرفة الصحابة، باب تجهيز عثمان جيش العُسرة، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريبٌ من هذا الوجه، وقد صحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي.

(٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب: يحمل أدنى خبث.

ـ رضي الله عنه ـ تلك الصدقة العظيمة قال: «ما ضر عثمان ما عمل بعدها».
وقال لطلحة لما تطأطأ للنبي ـ ﷺ ـ حتى صعد على ظهره إلى الصخرة أوجب طلحة.

وهذا موسى كليم الرحمن ـ عز وجل ـ ألقىٰ الألواح التي فيها كلام الله الذي كتبه له ألقاها على الأرض حتى تكسرت، ولطم عين مَلَك الموت ففقأها، وعاتب ربه ليلة الإسراء في النبي ـ ﷺ ـ وقال: شابٌّ بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتي. وأخذ بلحية هارون وجره إليه، وهو نبي الله، وكل هذا لم ينقص من قدره شيئاً عند ربه، وربه تعالى يكرمه ويحبه فإن الأمر الذي قام به موسى، والعدو الذي برز له، والصبر الذي صبره، والأذى الذي أوذيه في الله أمرٌ لا تؤثر فيه أمثال هذه الأمور، ولا تغير في وجهه، ولا تخفض منزلته وهذا أمر معلوم عند الناس مستقرٌ في فِطَرِهم أن من له ألوفٌ من الحسنات فإنَّه يسامح بالسيئة والسيئتين ونحوها حتى إنه ليختلج داعي عقوبته على إساءته، وداعي شكره على إحسانه فيغلب داعي الشكر لداعي العقوبة كما قيل:

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد
جاءت محاسنه بألف شفيع

وقال آخر:

فإن يكن الفعل الذي ساء واحداً
فأفعاله اللاتي سررن كثير

والله سبحانه يوازن يوم القيامة بين حسنات العبد وسيئاته فأيهما غلب كان التأثير له فيفعل بأهل الحسنات الكثيرة الذين آثروا محابّه ومراضيه وغلبتهم دواعي طبعهم أحياناً من العفو والمسامحة ما لا يفعله مع غيرهم)[1].

---

(١) «مفتاح دار السعادة»: (١/ ١٧٦ ـ ١٧٧).

وهذا الكلام في الموازنة بين الحسنات والسيئات إنما هو في الحكم على الشخص.

وأما إذا ذكر خطأ من أخطاء العالم فلا يلزم الذاكر له ذكر الحسنات والسيئات.

وعليه فإذا بينت خطأ إمام، فقلتَ: أخطأ في الأمر الفلاني كفاك ذلك.

وإذا مدحت عالم بدعة بالجودة في علوم البلاغة مثلاً كفاك ذلك.

هذا إذا أُمنت الفتنة على السامع، أما إذا ظُنَّ أن السامع سيفهم الكلام على غير وجهه ويظنه حكماً مطلقاً فلابد من البيان.

□ □ □

المبحث الحادي عشر
الحذر من زلات العلماء

إن من المتقرر شرعاً: أن العلماء غير معصومين، بل هم عرضةٌ للخطأ والسهو، والغفلة والتقصير. فتقع منهم الزلات والأخطاء.

فعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال قال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«كلُّ بني آدم خطَّاءٌ، وخير الخطائين التوابون»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ :

(. . . فأما الصديقون والشهداء والصالحون فليسوا بمعصومين، وهذا في الذنوب المحققة. وأمَّا ما اجتهدوا فيه: فتارة يصيبون، وتارة يخطئون فإذا اجتهدوا وأصابوا فلهم أجران.

وإذا اجتهدوا وأخطأوا فلهم أجر على اجتهادهم، وخطؤهم مغفورٌ لهم)[٢].

وإن المنهج الرشيد في التعامل مع زلات العلماء قائم ـ بعد ثبوت كونها زلةٌ ـ على ركنين :

---

(١) رواه أحمد: (٣/ ١٩٨)، والدارمي في «سننه»: (٢/ ٢١٣، ح٢٧٣)، الرقائق، باب في التوبة، والترمذي: (٤/ ٧٠ ح٢٦١٦)، صفة القيامة، وابن ماجه: (٢/ ١٤٢٠، ح٤٢٥١)، الزهد، باب ذكر التوبة، والحاكم: (٤/ ٢٤٤)، كتاب التوبة، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) «الفتاوى»: (٣٥/ ٦٩).

□ **الأول : عدم اعتماد تلك الزلة والأخذ بها؛ لأنها جاءت على خلاف الشريعة.**

وعلى هذا يحمل النهي الوارد عن اتِّبَاع العلماء في زلاتهم، ذلك أن العلماء بمثابة الأدلاء على حكم الله وشرعه، فإن خالفوا لم يكن لهم فيما خالفوا فيه اعتبارٌ.

يقول الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ :

(فعلى كل تقدير لا يُتبع أحدٌ من العلماء إلا من حيث هو متوجهٌ نحو الشريعة قائم بحجتها، حاكمٌ بأحكامها جملة وتفصيلاً وأنه متى وجد متوجهاً غير تلك الوجهة في جزئيةٍ من الجزئيات أو فرعٍ من الفروع لم يكن حاكماً ولا استقام أن يكون مقتدىً به فيما حاد فيه عن صوب الشريعة البتة)[١].

وقال : (إنَّ زلة العالم لا يصح اعتمادها من جهةٍ ولا الأخذ بها تقليداً له؛ وذلك لأنها موضوعة على المخالفة للشرع، ولذلك عدت زلة، وإلا فلو كانت معتداً بها لم يُجعل لها هذه الرتبة، ولا نُسِبَ إلى صاحبها الزلل فيها)[٢].

وإن الناس لو أخذوا بزلات العلماء ونوادرهم ربما أفضى بهم ذلك إلى ضلال مبين، قال الإمام الأوزاعي ـ رحمه الله ـ :

(من أخذ بنوادر العلماء خرجَ من الإسلام)[٣].

□ **الركن الثاني : العدل في الحكم على صاحبها.**

فلا ينسب إلى التقصير، ولا يشنع عليه من أجلها، ولا تُردُّ بقية أقواله وآرائه وفتاويه بسببها.

---

(١) «الاعتصام» : (٢/ ٨٦٢).

(٢) «الموافقات» : (٤/ ١٧٠ ـ ١٧١).

(٣) ذكره الذهبي في : «سير أعلام النبلاء» : (٧/ ١٢٥).

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ :

(من له علم بالشرع والواقع يعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدمٌ صالح وآثارٌ حسنة وهو من الإسلام وأهله بمكان قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذورٌ بل ومأجور لاجتهاده، فلا يجوز أن يُتَّبع فيها ولا يجوز أن تهدر مكانته ومنزلته في قلوب المسلمين)[١].

وقال أبو هلال العسكري ـ رحمه الله ـ :

(ولا يضع من العالم الذي برع في علمه زلة، إن كان على سبيل السهو والإغفال؛ فإنه لم يَعْرُ من الخطأ إلا من عصم الله جل ذكره.

وقد قالت الحكماء: «الفاضل من عُدت سقطاته وليتنا أدركنا بعض صوابهم أو كنا ممن يميز خطأهم».)[٢].

وقال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ في الكلام عن زلة العالم: (لا ينبغي أن يُنْسَب صاحبها إلى التقصير، ولا أن يُشنع عليه بها، ولا ينتقص من أجلها، أو يعتقد فيه المخالفة بحتا، فإنَّ هذا كله خلاف ما تقتضي رتبته في الدين)[٣].

و إذا كانت زلة العالم هذه غير ذات أثر على الناس فالواجب سترها، و إقالة هذا العالم عثرته فإن العلماء من ذوي الهيئات.

وفي الحديث: عن عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود»[٤].

---

(١) «إعلام الموقعين»: (٣/ ٢٩٥).

(٢) «شرح ما يقع من التصحيف»: (ص٦).

(٣) «الموافقات»: (٤/ ١٧٠ ـ ١٧١).

(٤) رواه أحمد: (٦/ ١٨١)، وأبو داود: (٤/ ١٣٣، ح٤٣٧٥)، كتاب الحدود، باب في الحد يُشفع فيه (٤/ ١٣٣).

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ:
«من أقال مسلماً أقاله الله عثرته»[١].

والمظنون بعالم منصف عدلٍ عدم الإقامة على الخطأ والزلل بل الرجوع عمَّا عَلِم خطأه من الأقوال والأفعال، وربما كان ذلك الستر على المسلم وإقالة العثرة عوناً له على التراجع عن الخطأ.

* * *

إن زلات العلماء وأخطاءهم تصير فتنة لطائفتين:

* طائفة تُعظم ذلك العالم وتُصَوِّبه بل وتجعل سيئاته حسنات.

* وطائفة تذمه وتخطئه بل تحيل حسناته سيئات.

والحق هو العدل: تعظيم من يستحق التعظيم من مقدمي الأمة: علمائها وأهل الحل والعقد فيها، وصالحيها مع الإقرار بأن الرجل تكون له حسناتٌ وسيئات فيوالى ويُحمد ويمدح، ويعادىٰ ويذم ويبغض بحسب ما فيه من الحسنات والسيئات.

يقول الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(ومما يتعلق بهذا الباب أن يُعْلَم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة: أهل البيت وغيرهم، قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن، ونوع من الهوى الخفي فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه، وإن كان من أولياء الله المتقين.

ومثل هذا إذا وقع يصير فتنةً لطائفتين:

* طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه.

---

(١) رواه أحمد: (٢/ ٢٥٢)، وأبو داود: (٣/ ٢٧٤، ح٣٤٦٠)، كتاب البيوع، باب فضل الاقالة، وابن ماجه: (٢/ ٧٤١، ح٢١٩٩)، كتاب التجارات، باب الاقالة.

* وطائفة تذمه فتجعلُ ذلك قادحاً في ولايته وتقواه بل في بره وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان وكلا هذين الطرفين فاسد.

والخوارج والروافض وغيرهم من ذوي الأهواء دخل عليهم الداخل من هذا.

ومن سلك طريق الاعتدال عظَّم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه، وأعطى الحق حقه، فيُعظِّم الحق، ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجلَ الواحد تكون له حسنات، وسيئات فَيُحمَدُ ويُذَمُّ، ويُثاب ويُعاقب، ويحب من وجهٍ، ويبغض من وجه. هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم)[1].

والقدح في مقدمي الأمة: سادتها وعلمائها وأمرائها وجعلُ أحد من الأمة معصوماً، ومقابله كافراً أو مبتدعاً ضالاً دون برهان سببٌ من أسباب الفتن، فإن مما أوقد الفتن في صدر تاريخ الإسلام: اختلافُ النَّاس في أشخاصٍ من سادات هذه الأمة صحابة رسول الله ـ ﷺ ـ فَجُعِلَ منهم أناسٌ معصومون من الذنوب والخطايا.

وأناسٌ مأثومون فاسقون أو كافرون، وكل ذلك بالظن والهوى والظلم.

وصار كل قومٍ ينتصرون لمن تعصبوا له: فالروافض غلوا في ذم أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ وسادات الصحابة، ومدح علي ـ رضي الله عن الجميع ـ.

والنواصب غلوا في ذم علي ـ رضي الله عنه ـ ومدح الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ.

---

(١) «منهاج السنة»: (٤/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤).

وهذا الغلو المتقابل من هؤلاء، وأولئك جر الأمة إلى بلايا في المعتقد والسياسة لا يحدها طرف.

(والكلام في الناس يجب أن يكون بعلم وعدل، لا بجهل وظلم كحال أهل البدع، فإن الرافضة تَعَمَدُ إلى أقوام متقاربين في الفضيلة تريدُ أن تجعل أحدهم معصوماً من الذنوب والخطايا.

والآخر مأثوماً فاسقاً أو كافراً، فيظهر جهلهم وتناقضهم كاليهودي، والنصراني إذا أراد أن يثبت نبوة موسى أو عيسى مع قدحه في نبوة محمد ـ ﷺ ـ فإنَّه يظهر عجزه، وجهله وتناقضه)[١].

* * *

ومن حق العالم أن يُنصح إذا زل أو أخطأ فقد قال الرسول ـ ﷺ ـ:

«الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة» ـ قالها ثلاثاً ـ قلنا: لمن يارسول الله. قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[٢].

ومن أئمة المسلمين علماؤهم.

ولكنَّ هذه المناصحة يجب أن تكون وفق الأساليب الشرعية فقد اتخذ بعض الناس النصيحة تُكأة للتشهير ببعض العلماء وانتقل الأمرُ من النصح إلى التجريح.

إنَّ هؤلاءِ قد يكون معهم شيءٌ من الحق، ولكن أسلوب النصح ينفر المنصوح، ويؤدي إلى التمادي على الخطأ وعلى الناصح أن ينتبه لأمور مهمة منها:

---

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية: «منهاج السنة»: (٤/ ٣٣٧).

(٢) رواه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٧٤، ح٥٥) الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، وأبو داود: (٤٩٤٤)، الأدب، باب في النصيحة، والنسائي: (٧/ ١٥٦)، البيعة، باب النصيحة للإمام، والترمذي: (١٩٢٧)، في البر والصلة، بابُ ما جاء في النصيحة.

١ ـ أن يكون هدفه الإصلاح على حد قول النبي شعيب ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيما حكاه الله عز وجل عنه: ﴿إن أريد إلا الإصلاح ما استطعتُ وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب﴾[1].

٢ ـ وأن ينطبع هذا المقصد على تصرفاته وأعماله، فلا يجرح الذوات ولا يفتري عليهم.

٣ ـ أن على الناصح أن يبتعد عما يثير في المنصوح العناد أو التمادي على الباطل، وأن يكون لطيفاً في نصحه، فقد كان سيدُ المرسلين ـ ﷺ ـ يُوَجِّه وينصح فيقول: «ما بالُ أقوام»[2].

٤ ـ البُعد عن تصيد الأخطاء أو الإلزام بلوازم الأقوال أو محاولة لي النصوص والنقول لتكون وسائل إدانة. انظر إلى بعض من يزعم النصيحة لأهل العلم تجده يقف موقف المُدعي الذي يريدُ بكل وسيلةٍ إدانة المُتهم أو المُدعىٰ عليه.

٥ ـ الحرصُ على إقامة الحجج والبراهين، وأن يُركزَ في الكلام على نقد الرأي ومحاولة الإصلاح، لا أن يكون التركيز على الذوات والأعيان.

وأني أرى أن يكون نصح ذوي العلم والفضل بإحدى طريقتين:

☐ **الطريقة الأولى:**

الطلب من ذي علم وفضل أن يبين للمنصوح خطأه، وبهذا نكون قد استفدنا أمرين:

---

(١) سورة هود، الآية: ٨٨.

(٢) ورد هذا من أحاديث كثيرة منها حديث: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم . . .» رواه البخاري في «صحيحه»: (٢/ ٢٣٣)، كتاب الأذان: باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة.

الأول: التأكد من أن ذا العلم المنصوح قد أخطأ وهذا يكون بإقرار من طُلِبَ إليه المشاركة في النصح من ذوي العلم.

الثاني: معالجة الزلل والخطأ.

❑ **الطريقة الثانية**:

مناصحة الشيخ بأسلوب غير مباشر مثل أن تأتي النصيحة على شكل استفهام أو بالكتابة أو الاستفتاء أو نحو ذلك.

❑ ❑ ❑

المبحث الثاني عشر
كلام الأقران في بعضٍ يُطْوَى ولا يُرْوىٰ

إن أقوال العلماء في الجرح والتعديل، وكلام بعضهم في بعضٍ أمرٌ اجتهادي يقبل الاختلاف، إذ قد يختلف العلماء في جرح عالمٍ أو تعديله، كما يعرض لهم ما يعرض في المسائل الاجتهادية من الإصابة والخطأ، فيكون أحدهم مصيباً فيما قاله، والآخر مخطئاً.

والمجتهدون مأجورون على الاجتهاد حتى وإن أخطأوا، فإن أصابوا زاد الله عز وجل لهم في الأجر أجر الإصابة. وبما أن العلماء بشر فإنَّهم يعرِضُ لهم أيضاً في الكلام عن بعضهم نوع هوىً وعصبية، ولذلك قال العلماء: كلام الأقران بعضهم في بعض يطوى ولا يروىٰ.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ:

(استمعوا علم العلماء، ولا تصدقوا بعضهم على بعض)[1].

وقال مالك بن دينار ـ رحمه الله ـ :

(يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلا قول بعضهم في بعض)[2].

وقال الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ :

(إن من صحت عدالته وثبتت في العلم أمانته، وبانت ثقته، وعنايته بالعلم لم يلتفت فيه إلى قولِ أحد إلا أن يأتي في جرحه ببينةٍ عادلةٍ تصح بها

---

(١) رواه ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٥١).

(٢) رواه ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٥٢).

جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر وأما من لم تثبت إمامته ولا عرفت عدالته ولا صحت لعدم الحفظ والإتقان روايته فإنَّه ينظر فيه إلى ما اتفق أهل العلم عليه ويجتهد في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النظر إليه. والدليل على أنَّه لا يقبل فيمن اتخذه جمهورٌ من جماهير المسلمين إماماً في الدين قولُ أحدٍ من الطاعنين: أن السلف ـ رضوان الله عليهم ـ قد سبق من بعضهم في بعضٍ كلامٌ كثيرٌ في حال الغضب، ومنه ما حمل عليه الحسد، كما قال ابن عباس، ومالك بن دينار، وأبو حازم.

ومنه على جهة التأويل مما لا يلزم القول فيه ما قاله القائل فيه، وقد حمل بعضهم على بعضٍ السيف تأويلاً واجتهاداً لا يلزم تقليدهم في شيءٍ منه دون برهانٍ ولا حجةٍ توجبه)[1].

وقد ذكر الإمام ابن عبد البر بعد هذا كلام بعض أهل العلم في بعض مما يعجب منه القارىء، ولا يكاد يصدقه.

وقال الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ:

(كلامُ الأقرانِ إذا تَبرهن أنَّه بهوى وعصبية، لا يلتفت إليه؛ بل يُطوى ولا يُروى، كما تقرَّر الكفِّ عن كثير مما شَجَرَ بين الصحابة وقتالهم ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ، ومازال يَمُرُّ بنا ذلك في الدواوين، والكتب، والأجزاء، ولكن أكثر ذلك منقطعٌ وضعيف وبعضه كذب، وهذا فيما بين أيدينا وبين علمائنا، فينبغي طَيُّه وإخفاؤُه، بل إعدامُهُ لِتَصْفُوَ القلوبُ، وتتوفَّرَ على حُبِّ الصحابة، والترضِّي عنهم، وكتمانُ ذلك مُتَعِّينٌ عن العامة وآحادِ العُلماء، وقد يُرَخَّصُ في مطالعة

(١) «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٥٢).

ذلك خلوةً للعالم المنصف العَرِيّ عن الهوىٰ، بشرط أن يستغفر لهم كما علمنا الله تعالى حيث يقول: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غِلاً للذين آمنوا﴾[1]. فالقوم لهم سوابق، وأعمال مُكفرة لما وقع منهم، وجهادٌ مَحَّاءٌ وعبادة مُمَحِّصةٌ، ولسنا ممن يغلو في أحدٍ منهم، ولا نَدّعي فيهم العصمة، نقطعُ بأنَّ بعضهم أفضل من بعض، ونقطع بأن أبا بكر وعُمر أفضلُ الأمة، ثم تتمة العشرة المشهود لهم بالجنة، وحمزة وجعفر ومعاذ وزيد وأمهات المؤمنين وبنات نبينا صلى الله عليه وسلم، وأهل بدر مع كونهم على مراتب، ثم الأفضلُ بعدهم مثلُ أبي الدرداء وسلمان الفارسي وابنِ عمرَ وسائر أهل بيعة الرضوان الذين رضي الله عنهم بنصِّ آية سورة الفتح، ثم عموم المهاجرين والأنصار كخالد بن الوليد والعباس وعبد الله بن عمرو، وهذه الحَلْبَة، ثم سائر من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاهد معه، أو حجَّ معه، أو سمع منه، رضي الله عنهم أجمعين وعن جميع صواحب رسولِ الله صلى الله عليه وسلم المهاجرات والمدنيات، وأُم الفضل وأُمِّ هانيء الهاشمية وسائر الصحابيات.

فأمَّا ما تنقله الرافضة وأهلُ البِدَع في كُتُبِهِم من ذلك، فلا نُعَرِّج عليه، ولا كرامة، فأكثره باطلٌ وكذبٌ وافتراءٌ فدأب الروافض رواية الأباطيل، أو ردُّ ما في الصحاح والمسانيد ومتى إفاقةُ مَن به سَكَران؟!

ثم قد تكلم خلقٌ من التابعين بعضهم في بعضٍ وتحاربوا، وجرت أمورٌ لا يمكن شرحها، فلا فائدة في بثها، ووقع في كتب التواريخ وكتب الجرح والتعديل أمورٌ عجيبة، والعاقل خصم نفسه، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه،

---

(١) سورة الحشر، الآية: ١٠.

ولحوم العلماء مسمومة)[١].

وقال ـ رحمه الله ـ:

(وكلام الأقرانِ بعضهم في بعضٍ لا يُعْبأ به، لا سيما إذا لاح لك إنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد وما ينجو منه إلا من عصمه الله، وما علمتُ أن عصراً من الأعصار سَلِم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين ولو شئت لسردت من ذلك كراريس)[٢].

وهذا الكلام في دفع كلام الأقران بعضهم في بعض ليس على إطلاقه، إذ إنما يُدفع كلام الأقران بعضهم في بعض إذا كان العالم المتكلم فيه قد وُثِقَ من جماعة يلوح على قولهم العدل والإنصاف، ودلت قرينة على أن كلام المتكلم إنما هو بهوى وعصبية وظلم، لا بعدل وحق وعلم.

وأما إذا كان المنقول في بيان غلط الراوي، ووهمه أو نقص حفظه ونحو ذلك فليس من هذا النمط؛ بل المراد منه توضيح درجة ناقل العلم أو ضعفه؛ ليعبد الله ـ عز وجل ـ على بصيرة[٣].

قال الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ:

(وأما الرجل من أهل الفقه يُسأل عن الرجل من أهل الحديث فيقول: كفوا عن حديثه ولا تقبلوا حديثه لأنه يغلط أو يحدث بما لم يسمع وليست بينه وبين الرجل عداوة فليس هذا من الأذى الذي يكون به القائل لهذا فيه مجروحاً عنه لو شهد بهذا عليه إلا أن يُعرف بعداوةٍ له فتُرد بهذه العداوة لا بهذا القول)[٤].

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٩٢ ـ ٩٤).

(٢) «ميزان الاعتدال»: (١/ ١١١).

(٣) ينظر: «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٩٤).

(٤) «الأم»: (٦/ ٢٠٦).

ومن القرائن الدالة على أن كلام المتكلم في قَرِينِهِ ليس بعدل ما يلي:

١ - وجود المنافسة في البلد أو التخصص العلمي أو نحو ذلك وعليه يحمل طعن ابن أبي ذئب على الإمام مالك فإنهما جميعاً كانا عالمي المدينة في زمنهما.

قال الإمام الذهبي - رحمه الله -:

(قال أحمد بن حنبل: بلغ ابن أبي ذئب أن مالكاً لم يأخذ بحديث: «البيعان بالخيار» فقال: يستتابُ فإن تاب وإلا ضربت عنقه، ثم قال أحمد: هو أورع وأقولُ بالحق من مالك، قلت: لو كان ورعاً كما ينبغي لما قال هذا الكلام القبيح في حق إمام عظيم. فمالكٌ إنما لم يعمل بظاهر الحديث؛ لأنه رآه منسوخاً، وقيل: عمل به وحَمَلَ قوله: «حتى يتفرقا» على التلفظ بالإيجاب والقبول فمالكٌ في هذا الحديث، وفي كل حديث، له أجرٌ ولا بدّ فإن أصاب، ازداد أجراً آخر، وإنما يرى السيف على من أخطأ في اجتهاده الحرورية. وبكل حال فكلامُ الأقرانِ بعضُهم في بعضٍ لا يُعَوَّل على كثير منه، فلا نقصت جلالةُ مالكٍ بقولِ ابن أبي ذئبٍ فيه، ولا ضَعَّف العلماء ابن أبي ذئب بمقالته هذه، بل هما عالما المدينة في زمانهما رضي الله عنهما)[1].

على أن ثبوت هذه المقالة فيه نظر ولذلك قال الإمام الذهبي - رحمه الله - بعد أن ساقها: (ولم يسندها الإمام أحمد فلعلها لم تصح)[2].

ومن ذلك أيضاً كلام سعيد بن المسيب - رحمه الله - في عكرمة وغير ذلك من

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ١٤٣).

(٢) المصدر نفسه.

الأمثلة[١].

٢ـ الغضب الشديد، ذلك أنه يقع ساعة الغضب كلامٌ لعالم في عالمٍ آخر، ولو روجع فيه لرجع عنه، قال الإمام ابن عبد البر:

(وقد كان بين أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ وجلة العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا، ولكن أهل الفهم والعلم والميز لا يلتفتون إلى ذلك؛ لأنهم بشرٌ يغضبون ويرضون، والقول في الرضا غير القول في الغضب.

ولقد أحسن القائل: لا يُعْرَف الحلم إلا ساعة الغضب)[٢].

وقد ذكر الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ بعد هذا أمثلة دالة على كلام العلماء بعضهم في بعض حال الغضب.

٣ـ الاختلاف المذهبي: فإن العلماء اختلفت مذاهبهم وتعددت مشاربهم، فربما كان اختلاف المذهب سبباً في طعن العالم لقرينه الآخر.

قال ابن عدي ـ رحمه الله ـ في الكلام عن الإمام أبي بشر محمد بن أحمد الدولابي ـ رحمه الله ـ:

(هو متهم فيما يقوله في نُعيم بن حماد لصلابته في أهل الرأي)[٣].

٤ـ وجود الإحن والمخاصمات، إذ قد تكون تلك المخاصمات سبباً لطعن العلماء بعضهم في بعض، قال بعض أهل العلم:

(كان بين أصبغ وابن عبد الحكم مباعدة، وكان أحدهما يَرْمي الآخر بالبهتان)[٤].

---

(١) ينظر ابن عبد البر: «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٥٦).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٥٥).

(٣) نقلاً عن «سير أعلام النبلاء»: (١٤/ ٣١٠).

(٤) نقلاً عن «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٦٥٨).

وفي ذلك يقول الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ :

(لسنا ندعي في أئمة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنَفَسٍ حادٍّ فيمن بينه وبينهم شحناء وإحنة، وقد عُلِمَ أن كثيراً من كلام الأقران بعضهم في بعضٍ مُهْدَرٌ لاَ عِبْرة به، لا سيما إذا وثق الرجل جماعة، يَلوح على قولهم الإنصاف)[١].

هذه بعض القرائن الدالة على أن الأقران قد يتكلم بعضهم في بعضٍ بغير علم وعدل بل بهوى وعصبية وظلم فاعتبر هذه القاعدة العظيمة: (كلام الأقران في بعضٍ يطوى ولا يُروى) ولا تَرُدَّها بقاعدة: (الجرح مقدم على التعديل) فإن تلك القاعدة ليست على إطلاقها.

يقول التاج السبكي ـ رحمه الله ـ :

(الحذر كل الحذر أن تفهم أن قاعدتهم: «الجرحُ مقدم على التعديل» على إطلاقها، بل الصواب أنَّ من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه، وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالةٌ على سبب جرحه من تعصب مذهبيٍّ أو غيره، لم يلتفت إلى جرحه)[٢].

وقال: (عرفناك أن الجارح لا يُقبل منه الجرح، وإن فسَّره في حق من غلبت طاعاته على معاصيه، ومادحوه على ذاميّه، ومزكوه على جارحيه، إذا كانت هناك منافسة دنيوية، كما يكون بين النظراء أو غير ذلك، وحينئذ فلا يلتفت لكلام الثوري وغيره في أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيره في مالك، وابن معين في الشافعي، والنسائي في أحمد بن صالح ونحوه. ولو أطلقنا تقديم الجرح لما سَلِمَ

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ٤٠ ـ ٤١).

(٢) «طبقات الشافعية»: (١/ ١٨٨).

لنا أحدٌ من الأئمة، إذ ما من إمامٍ إلا وقد طَعَن فيه طاعنون، وهلك فيه هالكون)[١].

* * *

وإن هذا الكلام لا يعني أن العلماء لم يكونوا أهل عدلٍ وإنصاف؛ بل هذا هو ـ بحمد الله ـ الأصل منهم، وأما الاستثناء فهو ما ذكرت هنا.

ومن الصور المشرقة في ذلك.

* قول الإمام أحمد في إسحاق بن راهويه ـ رحمهما الله ـ:

(لم يعبر الجسر إلى خُراسان مثلُ إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء فإنَّ الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً)[٢].

فهذا قولٌ من إمامٍ عالمٍ في عصريه الذي كان يخالفه في مسائل من العلم، ولكن العدل والإنصاف جعله يقول الحق دون تأثر بما وقع من خلاف في المسائل الاجتهادية.

قال الإمام ابن رجب ـ رحمه الله ـ:

(كان الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ يَذكر إسحاق بن راهوية، ويمدحه ويثني عليه، ويقول: وإن كان يخالفنا في أشياء؛ فإنَّ النَّاس لم يزل بعضهم يخالف بعضاً . . . وكان كثيراً ما يُعَرَضُ عليه كلام إسحاق وغيرهم من الأئمة ومآخذهم من أقوالهم فلا يوافقهم في أقوالهم ولا ينكر عليهم أقوالهم ولا استدلالاتهم، وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك كله)[٣].

* ومن تلك الصورة المشرقة أيضاً ما قاله محمد بن أحمد الفنجار:

---

(١) «طبقات الشافعية»: (١/ ١٩٠).

(٢) رواه الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١١/ ٣٧١).

(٣) «الفرق بين النصيحة والتعيير»: (٣١ـ ٣٢).

(كان لابن سلام مصنفات في كل باب من العلم، وكان بينه وبين أبي حفص أحمد بن حفصٍ الفقيهُ مودةٌ وإخاءٌ مع تخالفهما في المذهب)[١].

* ومن ذلك أيضاً ما نقله الذهبي عن بعض أهل العلم في أبي نعيمٍ الحافظ ـ الذين ردوا كلامه في ابن منده ـ قال:

(إن أبا نعيم ذُكر له ابن منده، فقال: كان جبلاً من الجبال)[٢].

قال الذهبي:

(فهذا يقوله أبو نعيم مع الوحشة الشديدة التي بينه وبينه)[٣].

وكون أبي نعيم يقول هذا مع أنه الطاعن في ابن منده، إذ قال فيه في تاريخ أصبهان كما نقل ذلك الذهبي في السير:

(ابن منده حافظٌ من المحدثين، اختلط آخر عُمُره، فحدَّث عن ابن أسيد، وابن أخي أبي زُرعة الرازي، وابن الجارود بعد أن سُمِع منه أنَّ له عنهم إجازة، وتخبط في أماليه ونسب إلى جماعةٍ أقوالاً في المعتقدات لم يعرفوا بها، نسأل الله الستر والصيانة)[٤].

قال الذهبي تعليقاً على هذا:

(لا نعبأ بقولك في خصمك للعداوة السائرة، كما لا نسمعُ أيضاً قوله فيك، فلقد رأيت لابن منده خطأً مُقذِعاً على أبي نُعَيم وتبديعاً وما لا أحب ذكره، وكل منهما فصدوق في نفسه، غير متهمٍ في نقله بحمد الله)[٥].

---

(١) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٦٣٠).
(٢) نقلاً عن الذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٣٢).
(٣) المصدر نفسه.
(٤) نقلاً عن «السير»: (١٧/ ٣٤).
(٥) «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٣٤).

فانظر إلى أبي نعيم وما قال في مدح ابن منده مع ما بينهما من الوحشة التي دفعت كل واحدٍ منهما إلى الطعن في الآخر.

وهذا دالٌّ على أن الأصل في العلماء أنهم أهل عدلٍ ونصف و إنما يقع منهم ما يقع من الطعن غير المعتبر لهوى، ومسالك الهوى ومساربه دقيقة، والمعصوم من عصمه الله.

❑ ❑ ❑

المبحث الثالث عشر
العدل في الحكم على المجتهدين

وجملة في هذا المبحث أسوقه في جملة قواعد :

أولاً : المجتهد مأجورٌ غير مأزور :

إن العالِمَ المسلم الجاري في استنباط الأحكام على الأصول المقررة عند علماء الأمة إذا توفرت فيه شروط الاجتهاد فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجرٌ واحد فهو بكل حالٍ مأجورٌ والإثم عنه مرفوع .

عن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال قال رسول الله ـ ﷺ ـ :

«إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر»[١] .

وهذا العمل الذي عمله المجتهد هو غاية ما يطلب منه إذ ليس مطالباً أن يصيب الحق، بل هو مطالبٌ بالاجتهاد في الوصول إليه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ :

(ومذهب أهل السنة أنه لا إثم على من اجتهد، وإن أخطأ)[٢] .

وقال : (وأمَّا من اجتهدوا فيه فتارة يصيبون، وتارة يُخطئون . فإذا اجتهدوا

---

(١) رواه البخاري : (٨/ ١٥٧)، كتاب الاعتصام، باب أجر الحاكم إذا اجتهد، ومسلم : (٣/ ١٣٤٦، ح١٧١٦)، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد، وأبو داود : (٣/ ٢٩٩، ح٣٥٧٤)، الأقضية : باب في القاضي يخطىء، وابن ماجه : (٢/ ٧٧٦، ح٢٩١٤)، الأحكام باب الحاكم يجتهد . .

(٢) «مجموع الفتاوى» : (١٩/ ١٢٣) .

وأخطأوا فلهم أجرٌ على اجتهادهم، وخطؤهم مغفورٌ لهم.

وأهل الضلال يجعلون الخطأ والإثم متلازمين، فتارة يَغْلُون فيهم، ويقولون: إنَّهم معصومون، وتارة يَجفُون عنهم، ويقولون: إنَّهم باغون بالخطأ.

وأهل العلم والإيمان لا يَعَصِّمُونَ ولا يُؤَثِمُون)[١].

وقال أيضاً ـ رحمه الله ـ:

(فالمجتهد المستدل ـ من إمام وحاكم وعالم وناظر ومناظر ومفتٍ وغير ذلك إذا اجتهد واستدل فاتقىٰ الله ما استطاع كان هذا هو الذي كَلَّفَهُ الله إياه، وهو مطيعٌ لله مستحقٌ للثواب إذا اتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله البتة، خلافاً للجهمية المجبرة، وهو مصيب بمعنى أنه مطيعٌ لله، لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر، وقد لا يعلمه)[٢].

وقال أيضاً ـ رحمه الله ـ:

(ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفة الحق، ولا يستحق الوعيد إلا من ترك مأموراً أو فعل محظوراً، وهذا هو قول الفقهاء، والأئمة وهو القول المعروف عن سلف الأمة، وهو قول جمهور المسلمين)[٣].

وقد يكون ذلك الخطأ المغفورُ للمجتهد في أمرٍ علمي خبري لاعتقاد ثبوت الشيء لدلالة آيةٍ أو حديث.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(والخطأ المغفورُ في الاجتهاد هو في نوعي المسائل: الخبرية، والعلمية . . . كمن اعتقد ثبوت شيءٍ لدلالة آية أو حديث، وكان لذلك ما يعارضه، ويبين

---

(١) «مجموع الفتاوى»: (٣٥/ ٦٩).

(٢) «منهاج السنة»: (٥/ ١١١).

(٣) «مجموع الفتاوى»: (١٩/ ٢١٣).

المراد ولم يعرفه، مثل من اعتقد أن الذبيح إسحاق لحديث اعتقد ثبوته، أو اعتقد أن الله لا يُرى؛ لقوله: ﴿لا تدركه الأبصار﴾[١]، ولقوله: ﴿وما كان لبشرٍ أن يُكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب﴾[٢]، كما احتجت عائشة بهاتين الآيتين على انتفاء الرؤية في حق النبي -ﷺ-، وإنما يدلان بطريق العموم.

وكما نقل عن بعض التابعين أن الله لا يُرىٰ، وفسروا قوله: ﴿وجوهٌ يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾[٣] بأنها تنتظر ثواب ربها كما نُقِل عن مجاهدٍ، وأبي صالح.

أو من اعتقد أن الميت لا يُعذب ببكاء الحي؛ لاعتقاده أن قوله: ﴿ولا تزر وازرةٌ وزر أخرى﴾[٤] يدل على ذلك؛ وأن ذلك يُقدم على رواية الراوي لأن السمع يغلط، كما اعتقد ذلك طائفةٌ من السلف والخلف.

أو اعتقد أن الميت لا يسمع خطاب الحي؛ لاعتقاده أن قوله: ﴿إنك لا تُسْمِعُ الموتىٰ﴾[٥] يدل على ذلك.

أو اعتقد أن الله لا يعجب، كما اعتقد ذلك شريح؛ لاعتقاده أن العجب إنما يكون من جهل السبب، والله منزه عن الجهل.

أو اعتقد أن علياً أفضل الصحابة لاعتقاده صحة حديث الطير؛ وأن النبي -ﷺ- قال:

«اللهم ائتني بأحب الخلق إليك، يأكل معي من هذا الطائر»[٦].

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٥١.

(٣) سورة القيامة، الآية: ٢٢.

(٤) سورة فاطر، الآية: ١٨.

(٥) سورة الروم، الآية: ٥٢.

(٦) رواه البخاري في «تاريخه»: (١/ ٣٥٨)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير»: (١/ ٨٢)، والترمذي في «سننه»: (٥/ ٣٠٠، ح٣٨٠٥)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان»: =

أو اعتقد أن من جس للعدو وعلمهم بغزو النبي ـ ﷺ ـ فهو منافق؛ كما اعتقد ذلك عمر في حاطب وقال:

(دعني أضرب عنق هذا المنافق)[(١)].

أو اعتقد أن من غَضِبَ لبعض المنافقين غضبةً فهو منافق كما اعتقد ذلك أسيد بن حضير في سعد بن عبادة وقال:

«إنَّك منافق! تجادل عن المنافقين»[(٢)].

أو اعتقد أن بعض الكلمات أو الآيات أنها ليست من القرآن؛ لأن ذلك لم يثبت عنده بالنقل الثابت، كما نقل عن غير واحدٍ من السلف أنهم أنكروا ألفاظاً من القرآن؛ كإنكار بعضهم: ﴿وقضى ربك﴾[(٣)]، وقال: إنما هي ووصى ربك، وإنكار بعضهم قوله: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾[(٤)]، وقال: إنما هو ميثاق بني إسرائيل وكذلك هي قراءة عبد الله. وإنكار بعضهم: ﴿أولم ييئس الذين آمنوا﴾[(٥)]، إنما هي: أولم يتبين الذين آمنوا. وكما أنكر عمر على هشام بن الحكم

= (١/ ٢٠٥)، والحاكم في «المستدرك»: (٣/ ١٣٠)، والخطيب في «التاريخ»: (٩/ ٣٦٩)، وابن الجوزي في «العلل»: (١/ ٢٢٦)، والحديث له شواهد ومتابعات بطرق كلها ضعيفة، قال العقيلي: ليس بمحفوظ، وقال ابن طاهر: موضوع. كما في «العلل» لابن الجوزي: (١/ ٢٣٣).

(١) جزء من حديث طويل في ذكره قصة حاطب ـ رضي الله عنها ـ، تقدم تخريجه.

(٢) جزء من حديث طويل رواه البخاري في «صحيحه»: (٨/ ٤٥٤، الفتح)، كتاب التفسير، باب ﴿لولا إذا سمعتموه ..﴾، ومسلم: (٤/ ٢١٢٩، ح٢٧٧٠)، كتاب التوبة، باب حديث الإفك وقبول توبة القاذف.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٨١.

(٥) سورة الرعد، الآية: ٣١.

لمَّا رآه يقرأ سورة الفُرقان على غير ما قرأها[١]. وكما أنكر طائفةٌ من السلف على بعض القراء بحروفٍ لم يعرفوها، حتى جمعهم عثمان على المصحف الإمام.

وكما أنكر طائفة من السلف والخلف أن الله يريد المعاصي؛ لاعتقادهم أن معناه أن الله يحبُّ ذلك ويرضاه، ويأمر به. وأنكر طائفةٌ من السلف والخلف أن الله يريد المعاصي؛ لكونهم ظنوا أن الإرادة لا تكون إلا بمعنى المشيئة لخلقها، وقد علموا أن الله خالقُ كل شيء؛ وأنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، والقرآن قد جاء بلفظ الإرادة بهذا المعنى وبهذا المعنى، لكن كل طائفةٍ عرفت أحد المعنيين وأنكرت الآخر)[٢].

وظاهرٌ من كلام شيخ الإسلام، ومن الأمثلة التي ضربها أن الاجتهاد إنما كان الخطأ مغفوراً فيه؛ لأن المجتهد اعتقد ثبوت الشيء لدلالة الدليل الذي علمه عليه مع عدم علم هذا المجتهد بالمعارض، والمجتهد الذي بهذه المثابة إذا بُيّن له المعارض رجع عن قوله كما هو بيّنٌ في كثيرٍ من الأمثلة التي.ذكرها شيخ الإسلام ـ رحمه الله تعالى ـ.

ولكن هذا الاجتهاد الذي يرفع به الوزر، ويثبت به الأجر للمجتهد، هو: ما كان واقعاً من أهل الاجتهاد، أما العوام فإنهم وإن زعموا الاجتهاد فليس لهم ذلك؛ لافتقارهم لأدواته، وإنما عملهم: القول بالرأي المبني على الظنون والتخرصات والأهواء.

---

(١) روى القصة البخاري في «صحيحه»: (٣/ ٩٠)، كتاب الخصومات: باب كلام الخصوم بعضهم في بعض. ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٥٦٠، ح٨١٨)، صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، وأحمد في «مسنده»: (١/ ٢٤، ٤٠).

(٢) «مجموع الفتاوى»: (٢٠/ ٣٣ـ٣٦).

قال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ :

(الاجتهاد الواقع في الشريعة ضربان: أحدهما: الاجتهادُ المعتبرُ شرعاً، وهو الصادر عن أهله الذين اضطلعوا بمعرفة ما يفتقر الاجتهاد إليه . . .

والثاني: غير المعتبر، وهو: الصادر عمن ليس بعارفٍ بما يفتقر الاجتهاد إليه؛ لأن حقيقته أنه رأيٌ بمجرد التشهي، والأغراض، وخبطٌ في عماية، واتباعٌ للهوى، فكلُ رأي صادرٍ على هذا الوجه فلا مرية في عدم اعتباره؛ لأنه ضدُّ الحق الذي أنزله الله كما قال تعالى: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾[١]، وقال تعالى: ﴿يا داود إنَّا جعلناك خليفةً في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فَيُضِلَّكَ عن سبيل الله . . . الآية﴾[٢]، وهذا على الجملة لا إشكال فيه)[٣].

وهذا الاجتهاد من غير أهل العلم وقع في عهد النبي ـ ﷺ ـ في قصة الذين أفتوا المشجوج في البرد بوجوب الغسل.

فعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: خرجنا في سفرٍ فأصاب رَجُلاً مِنَّا حجرٌ فشَجَّهُ في رأسه، فاحتَلَمَ، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصةً في التيمم؟ قالوا: ما نَجِدُ لك رُخصة وأنت تقدرُ على الماء، فاغْتَسَلَ، ومات، فَلَمَّا قَدِمنا على النبي ـ ﷺ ـ أُخْبِرَ بذلك، قال:

«قتلوه، قَتَلَهُمُ الله ألا سألوا إذ لم يعلموا، وإنما شفاء العِيِّ السؤالُ»[٤].

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٩.

(٢) سورة ص، الآية: ٢٦.

(٣) «الموافقات»: (٤/ ١٦٧).

(٤) رواه أبو داود: (١/ ٩٣، ح٣٣٦)، كتاب الطهارة، بابٌ في المجروح يتيمم، والدارقطني: (١/ ٩٠)، وله شاهد رواه أحمدُ في «مسنده»: (١/ ٣٧٠)، والدارمي في «سننه»: (١/ ١٥٦، ح٧٥٨)، الطهارة، باب المجروح تصيبه الجنابة، وأبو داود في «سننه»:

فهؤلاء (أخطأوا بغير اجتهاد، إذ لم يكونوا من أهل العلم)[١].

ثانياً: إن الاختلاف بين العلماء أمرٌ مقدور لا يمكن تجاوزه؛ لأن (الله تعالى حكم بحكمته أن تكون فروع هذه الملة قابلةً للأنظار، ومجالاً للظنون، وقد ثبت عند النُّظار أن النظريات لا يمكن الاتفاق عليها عادة؛ فالظنياتُ عريقة في إمكان الاختلاف لكن في الفروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف)[٢].

ولقد فقه علماءُ الأمة على مر التاريخ هذه الحقيقة، وعلموا أن جمع الأمة التي تفرقت في الأمصار، وتفرق فيها الصحابة فَبَلَّغَ كلُّ واحدٍ منهم ما سمعه من النبي - ﷺ -، وبلغ التابعون أهل كل مصرٍ ما سمعوه عن الصحابة، وبنوا على ذلك آراءهم واجتهاداتهم، بل وفقه بعضهم من النصوص ما لم يفقهه غيره.

وعلموا أيضاً أن جمع الأمة على قول واحدٍ مما يَعْسُر حصوله.

ولهذا لمَّا طلب المنصور من الإمام مالك حَمْلَ الأمة على الموطأ، وجمع كلمة الناس عليه قال:

= (١/ ٩٣، ح٣٣٧)، الطهارة باب في المجروح يتيمم، وابن ماجه: (١/ ١٨٩، ح٥٧٣)، الطهارة، باب في المجروح تصيبه الجنابة، والدارقطني: (١/ ١٩٠، ح٧)، الطهارة، باب جواز التيمم، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ١٧٨)، الطهارة، باب كيف يغتسل من احتلم.

قال محقق «سنن الدارمي»: (رواه الحاكم وقد أقام إسناده وهو صحيح على شرط الشيخين، قال في «التنقيح»: ورواه أيضاً الدراقطني والبيهقي وضعفاه، ولكن تعاضدت طرق حديث الباب فصلح للاحتجاج به ولذا صححه ابن السكن ...) ينظر: «سنن الدارمي»: (١/ ١٥٧-١٥٨).

(١) شيخ الإسلام: «رفع الملام»: (ص٤٨).

(٢) الشاطبي: «الاعتصام»: (٢/ ١٦٨).

(لا تفعل هذا فإنَّ الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث وروايات، وأخذ كلُّ قومٍ منهم بما سبق إليهم، وعملوا به ودانوا به، من اختلاف الناس وغيرهم، وإنَّ ردَّهم عما اعتقدوه شديدٌ فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلدٍ منهم لأنفسهم)[1].

وهذا الاختلاف قائم منذ عهد الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ والله عز وجل لم ينهنا عن ذلك الاختلاف وإنما أمرنا بالجماعة والائتلاف، ونهانا عن الفُرقة، والاختلاف، والبغي (وقد اتفق الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في مسائل تنازعوا فيها على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم كمسائل في العبادات، والمناكح، والمواريث، والعطاء والسياسة وغير ذلك)[2].

(وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين.

نعم من خالف الكتاب المستبين، والسنة المستفيضة أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافاً لا يُعْذَرُ فيه فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع)[3].

فالاجتهاد السائغ هو الذي لا يكون معه فُرقة ولا بغي.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله تعالى ـ:

(فلا يكون فتنة وفرقة مع وجود الاجتهاد السائغ بل مع نوع بغي، ولهذا نهى النبي ـ ﷺ ـ عن القتال في الفتنة، وكان ذلك من أصول السنة)[4].

وقال ـ رحمه الله ـ في كلام عن قول الله عز وجل: ﴿وما تفرقوا إلا من بعد ما

---

(١) نقلاً عن ابن عساكر: «كشف الغطاء»: (ص٤٧).

(٢) شيخ الإسلام: «مجموع الفتاوىٰ»: (١٩/ ١٢٢).

(٣) شيخ الإسلام: «مجموع الفتاوىٰ»: (٢٤/ ١٧٢).

(٤) «الاستقامة»: (١/ ٣١ـ٣٢).

جاءهم العلم بغياً بينهم﴾[١]:

(فأخبر أن تفرقهم إنما كان بعد مجيء العلم الذي بين لهم ما يتقون؛ فإن الله ما كان ليُضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يُبين لهم ما يتقون. وأخبر أنهم ما تفرقوا إلا بغياً والبغي مجاوزة الحد . . .

وهذا بخلاف التفرق عن اجتهادٍ ليس فيه علم ولا قصد به البغي كتنازع العلماء السائغ، والبغي إما: تضييع للحق، وإما تعدٍّ للحد؛ فهو إما ترك واجب، وإما فعل محرم، فعلم أن موجب التفرق هو ذلك)[٢].

وإذا كان هذا الاجتهاد سائغاً فإنه لا يجوز التشنيع على المجتهد.

قال الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ:

(ذهب الناس من تأويل القرآن والأحاديث أو من ذهب منهم إلى أمور اختلفوا فيها فتباينوا فيها تبايناً شديداً، واستحل فيها بعضهم من بعضٍ ما تطول حكايته وكان ذلك منهم متقادماً، منه ما كان في عهد السلف وبعدهم إلى اليوم فلم نعلم أن أحداً من سلف هذه الأمة يقتدى به ولا من التابعين بعدهم رد شهادة أحدٍ بتأويل وإن خطّأه وضلله ورآه استحل فيه ما حرم عليه، ولا رد شهادة أحدٍ بشيءٍ من التأويل كان له وجهٌ يحتمله، وإن بلغ فيه استحلال الدم والمال أو المفرط من القول، وذلك أنا وجدنا الدماء أعظم ما يعصىٰ الله تعالى بها بعد الشرك، ووجدنا متأولين يستحلونها بوجوه، وقد رغب لهم نظراؤهم عنها، وخالفوهم فيها، ولم يردوا شهادتهم بما رأوا من خلافهم فكل مستحلٍّ بتأويل من قول أو غيره فشهادته ماضيةٌ لا تردُّ من خطأ في تأويله، وذلك أنَّه قد يستحل من خالفه الخطأ إلا أن يكون منهم من يعرف باستحلال الشهادة بالزور . . .

---

(١) سورة الشورى، الآية: ١٤.

(٢) «مجموع الفتاوىٰ»: (١/ ١٤).

والمستحل لنكاح المتعة والمفتي بها، والعامل بها ممن لا ترد شهادته وكذلك لو كان موسراً فنكح أَمَةً مستحلاً لنكاحها مسلمة أو مشركة لأنا نجد من مفتي الناس وأعلامهم من يستحل هذا، وهكذا المستحل للدينار بالدينارين، والدرهم بالدرهمين يداً بيد، والعامل به؛ لأنا نجد من أعلام الناس من يفتي به ويعمل به ويرويه وكذا المستحل لإتيان النساء في أدبارهن فهذا كله عندنا مكروه محرم، وإن خالفنا الناس فيه فَرَغبنا عن قولهم ولم يَدْعُنا هذا إلى أن نجرحهم ونقول لهم: إنكم حللتم ما حرم الله وأخطأتم؛ لأنهم يَدَّعون علينا الخطأ كما ندعيه عليهم وينسبون من قال قولنا إلى أنه حَرَّم ما أحل الله عز وجل)[1].

وعليه فإن الأحاديث المتضمنة لوعيد ولعن من استحل أو فعل شيئاً من هذه المحرمات يجب العمل بها في مقتضاها باعتقاد أن فاعل ذلك الفعل متوَّعد بذلك الوعيد، لكن لحوق الوعيد به متوقف على شروطٍ وله موانع[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بعد ذكر أمثلة كثيرة على هذا من مثل ما ذكر الشافعي ـ رحمه الله ـ قال:

(وهذا باب واسعٌ فإنه يدخل فيه جميعُ الأمور المحرمة بكتابٍ أو سنة إذا كان بعض الأئمة لم تبلغهم أدلة التحريم فاستحلوها أو عارض تلك الأدلة عندهم أدلةٌ أخرى رأوا رجحانها عليها مجتهدين في ذلك الترجيح بحسب عقلهم وعلمهم.

فإن التحريم له أحكامٌ من: التأثيم، والذم، والعقوبة، والفسق، وغير ذلك، لكن لها شروط وموانع فقد يكون التحريم ثابتاً، وهذه الأحكام منتفيةٌ لفواتِ شرطها، أو وجود مانعها، أو يكون التحريم منتفياً في حق ذلك الشخص

---

(١) «الأم»: (٦/ ٢٠٥ـ ٢٠٦).

(٢) ينظر: شيخ الإسلام ابن تيمة: «رفع الملام»: (ص٦٢ ـ ٦٣).

مع ثبوته في حق غيره)[١].

وهذا الحق وسط بين طريقين زائغين:

(أحدهما: القولُ بلحوق الوعيد لكل فرد من الأفراد بعينه. ودعوى أن هذا عملٌ بموجب النصوص.

وهذا أقبح من قول الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة وغيرهم، وفساده معلومٌ بالاضطرار من دين الإسلام، وأدلته معلومةٌ في غير هذا الموضع.

الثاني: ترك القول والعمل بموجب أحاديث رسول الله ـ ﷺ ـ، ظناً أن القول بموجبها مستلزمٌ للطعن فيمن خالفها. وهذا الترك يجر إلى الضلال، واللحوق بأهل الكتابين، الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم، فإن النبي ـ ﷺ ـ قال: «لم يعبدوهم، ولكن أحلوا لهم الحرام فاتبعوهم، وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم»[٢]. ويفضي إلى طاعة المخلوق في معصية الخالق. ويفضي إلى قبح العاقبة وسوء التأويل المفهوم من فحوى قوله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيءٍ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خيرٌ وأحسن تأويلاً﴾[٣]. ثم إن العلماء يختلفون كثيراً. فإن كان كل خبر فيه تغليظ خالفه مخالف، ترك القول بما فيه من التغليظ، أو ترك العمل به مطلقاً لزم من هذا من المحذور ما هو أعظم من أن يوصف من الكفر والمروق من الدين وإن لم يكن المحذور من هذا أعظم من الذي قبله لم يكن دونه)[٤].

---

(١) «رفع الملام»: (ص٧١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٤) شيخ الإسلام: «رفع الملام»: (ص١٠٤ ـ ١٠٦).

وإنما ينهى عن التشنيع على المجتهد لما يظن في العالم المعروف في الأمة بالعلم والعدل أنَّه لا يتعمد المخالفة للحق، وإنَّما اجتهد فأخطأ.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ :

(ومن له في الأمة لسانُ صدق عام بحيث يُثنىٰ عليه ويُحْمَدُ في جماهير أجناس الأمة فهؤلاء أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، وغلطهم قليلٌ بالنسبة إلى صوابهم، وعامته من موارد الاجتهاد التي يُعْذَرون فيها، وهم الذين يَتَّبِعُون العلم والعدل فهم بُعَدَاء عن الجهل والظلم، وعن اتباع الظن وما تهوى الأنفس)[1].

ثالثاً : إن اختلاف المجتهدين في الأحكام له أسبابٌ معتبرة ولم يكن عن تعمد ولا اعتباطاً أو لهوى أو غير ذلك، وقد جمع شيئاً من تلك الأسباب الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في رسالة نفيسة أسماها: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» فأجمل أسباب الاختلاف بقوله ـ رحمه الله ـ :

(ليعلم أنَّه ليس أحدٌ من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ـ ﷺ ـ في شيء من سننه دقيق ولا جليل فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول ـ ﷺ ـ، وعلى أن كُلَّ أحدٍ من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ـ ﷺ ـ.

ولكن إذا وجد لواحدٍ منهم قولٌ قد جاء حديثٌ صحيح بخلافه، فلا بُدَّ له من عذر في تركه.

وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاده أن النبي ـ ﷺ ـ قاله.

الثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

---

(١) «الفتاوىٰ»: (١١/ ٤٣).

الثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ.

وهذه الأصناف تتفرع إلى أسبابٍ متعددة)[١].

ثم أفاض ـ رحمه الله ـ في تفصيل تلك الأسباب، وحقٌّ على طالب العلم أن يقرأ هذه الرسالة الصغيرة في مبناها الكبيرة في فوائدها.

رابعاً ـ أن مما يجب أن يعلم أنه ليس كل اختلاف بين أهل العلم المجتهدين يُعَدُّ اختلافاً حقيقياً فقد يكون اختلافاً لفظياً أو من باب اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد.

فعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رجلاً قرأ آية سمعتُ النبي ـ ﷺ ـ يقرأ خلافها فأخذتُ بيده فانطلقت به إلى النبي ـ ﷺ ـ فذكرت ذلك له فعرفتُ في وجهه الكراهية وقال: «كلاكما محسنٌ، ولا تختلفوا فإنَّ من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»[٢].

قال شيخ الإسلام في الكلام عن هذا الحديث:

(نهى النبي ـ ﷺ ـ عن الاختلاف الذي فيه جحدُ كل واحدٍ من المختلفين ما مع الآخر من الحق؛ لأن كلاً من القارئين كان حسناً فيما قرأه.

وعلل ذلك: بأن من كان قبلنا اختلفوا فهلكوا)[٣].

ثم قال: (واعلم أن أكثر الاختلاف بين الأمة الذي يورث الأهواء تجده من هذا الضرب، وهو أن يكون كل واحدٍ من المختلفين مصيباً فيما يثبته، أو في

---

(١) «رفع الملام»: (ص١٢).

(٢) رواه البخاري: (٣/ ٨٨)، كتاب الخصومات: باب ما يذكر في الأشخاص، و(٤/ ١٥١)، كتاب الأنبياء، و(٦/ ١١٦)، كتاب فضائل القرآن، باب اقرءوا القرآن ما أتلفت قلوبكم . . .، وأحمد في «مسنده»: (١/ ٤١٢، و٤٥٦).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٣).

بعضه مخطئاً في نفي ما عليه الآخر)[١].

رابعاً: أن الأصل الذي يُرَدُّ إليه الخلاف، ويُعرف به الحقُّ من الباطل هو: الكتاب والسنة: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيءٍ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ وأحسنُ تأويلاً﴾[٢].

والردُّ إلى الله عز وجل هو الرد إلى كتابه: القرآن الكريم.

والردُّ إلى الرسول ـ ﷺ ـ هو الرد إليه في حياته، والرد إلى سنته بعد مماته.

وينبني على هذا الأصل أنه لا يقبل اجتهادٌ فيما ثبت بدليل قطعي الدلالة والثبوت، ومن أراد أن يجتهد في ذلك فقد شاق الله ورسوله:

﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾[٣].

خامساً: أن العصمة لا تكون لأحد بعدِ النبي ـ ﷺ ـ وليس أحدٌ من العلماء المجتهدين معصوم فكلٌّ يؤخذ من قوله ويرد إلا محمد ـ ﷺ ـ.

قال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ: (كلٌّ يؤخذ من قوله ويُرد إلا صاحبُ هذا القبر، وأشار إلى قبر النبي ـ ﷺ ـ)[٤].

لكن الأمة إذا أجمعت على شيء فإن في ذلك تيقن الإصابة يقول الرسول ـ ﷺ ـ: «لم يكن الله ليجمع أمتي على ضلالة»[٥].

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٤).

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٣) سورة النساء، الآية: ١١٥.

(٤) ينظر ابن عبد الهادي: «إرشاد السالك»: (١/ ٢٢٧)، والذهبي: «سير أعلام النبلاء»: (٨/ ٩٣).

(٥) تقدم تخريجه.

المبحث الرابع عشر
ترك المبادرة إلى الاعتراض على العلماء

إن ترك الاعتراض على العلماء المعروفين في الأمة بالعلم والأمانة والعدل أمر محمود، إذ على طالب العلم أن يتهم رأيه عند رأي الأجلة من أهل العلم، ولا يبادر بالاعتراض قبل التوثق.

قال الإمام الشاطبي ـ رحمه الله ـ :

(إن العالم المعلومَ بالأمانة والصدقِ والجري على سنن أهل الفضل والدين والورع إذا سُئل عن نازلةٍ فأجاب، أو عرضت له حالةٌ يَبْعُدُ العهد بمثلها، أو لا تقع من فهم السامع موقعها أن لا يواجه بالاعتراض والنقد.

فإن عَرَضَ إشكالٌ فالتوقفُ أولى بالنجاح وأحرى بإدراك البُغْيَة إن شاء الله تعالى)[١].

وترك المبادرة إلى الاعتراض على العالم الموثوق المظنون فيه التزام الحق والخير من الصبر المحمود إذ (أن من ليس له قوة الصبر على صحبة العالم والعلم وحُسن الثبات على ذلك أنَّه ليس بأهلٍ لتلقي العلم.

فمن لا صبر له لا يُدرك العلم، ومن استعمل الصبر ولازَمَهُ أدرك به كل أمر سعى إليه)[٢].

وأنت واجدٌ في قصة موسى مع الخضر اشتراط الخَضِرِ على موسى الصبر في أمور عَلِمَهَا الخَضِرُ ولم يعلمها موسى يقول الله عز وجل في حكاية ذلك:

---

(١) «الموافقات»: (/ ٣٢٤).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن»: (٥/ ٦٨).

﴿قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمنِ مما عُلمت رُشدًا، قال إنك لن تستطيع معي صبرًا، وكيف تصبر علىٰ ما لم تُحط به خبرًا قال ستجدني إن شاءَ الله صابرًا ولا أعصي لك أمرًا قال فإن اتبعتني فلا تسئلني عن شيءٍ حتى أحدث لك منه ذكرًا﴾[١].

والأحكام قد تكون في الأصل على الوجه الذي أراده المعترض على العالم، ولكن العالم يعرفُ عارضاً صرف الحكم عن حالته العامة.

قال العلامة ابن سعدي ـ رحمه الله ـ في بيان فوائد قصة موسى عليه السلام مع الخضر: (ومنها: أن الأمور تُجْرَىٰ أحكامها على ظاهرها، وتعلق بها الأحكام الدنيوية في الأموال والدماءِ وغيرها. فإن موسىٰ عليه السلام، أنكر على الخضر خرقه للسفينة، وقتل الغلام، وأن هذه الأمور ظاهرها أنها من المنكر.

وموسىٰ عليه السلام لا يسعه السكوت عنها في غير هذه الحالِ التي صحب عليها الخضر.

فاستعجل عليه السلامُ وبادر إلى الحكم في حالتها العامة ولم يلتفت إلى هذا العارض، الذي يوجب عليه الصبر وعدم المبادرة إلى الإنكار)[٢].

ومن أعظم الشواهد على هذا الأصل العظيم وهو: عدم المبادرة إلى الاعتراض على العلماء قبل التثبت قصة أصحاب النبي ـ ﷺ ـ معه يوم الحديبية بعد كتابة وثيقة الصلح مع قريش.

وكان ملخص بنود ذلك الصلح كما يأتي:

١ ـ وضع الحرب بين المسلمين وقريش لمدة عشر سنين.

٢ ـ أن يرجع المسلمون بغير عمرة، ولهم العودة إلى مكة بعد عام للعمرة

---

(١) سورة الكهف، الآيات: (ص٦٦ ـ ٧٠).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن»: (٥/ ٦٩ ـ ٧٠).

ويقيمون فيها ثلاثة أيام فقط .

٣ ـ أن للمسلمين وقريش محالفة من شاء محالفتهم من القبائل .

٤ ـ أن المسلمين يردون من جاءهم من قريش مسلماً بغير إذن وليه ، وأن من أتى قريشاً ممن مع رسول الله ـ ﷺ ـ لم يردوه عليه .

وقد تذمر صحابة النبي ـ ﷺ ـ من هذا الصلح واعترضوا على النبي ـ ﷺ ـ، وسارع بعضهم إلى الاعتراض حين الكتابة فقالوا : (يا رسول الله تكتب هذا؟ قال : نعم، إنه من ذهب إليهم فأبعده الله ، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً)[1] .

وكان أشد الصحابة اعتراضاً عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقد قال ـ رضي الله عنه ـ: فأتيتُ النبي ـ ﷺ ـ فقلت : ألست نبيَّ الله حقاً؟ قال : «بَلىٰ» . قلت : ألسنا على الحقِّ وعدونا على الباطل؟ قال : «بَلىٰ» . قلت : فلم نعطي الدَّنيَّة في ديننا إذاً؟ قال : «إني رسول الله ولستُ أعصيه وهو ناصري» قلت : أوليس كنتَ تُحدِّثنا أنَّا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال : «بلىٰ ، فأخبرتُكَ أنَّا نأتيه العامَ؟» قال قلتُ : لا . قال : «فإنَّك آتيه ومُطَوِّفٌ به» قال : فأتيت أبا بكر فقلتُ : يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقاً؟ قال : بلىٰ . قلت : ألسنا على الحق وعدوُّنا على الباطل؟ قال : بلىٰ . قلتُ : فلم نعطي الدَّنيَّة في ديننا إذاً؟ قال : أيها الرجُلُ ، إنَّه لرسولُ الله ـ ﷺ ـ وليس يعصي ربَّه وهو ناصره ، فاستمسك بغرزه فوالله إنَّه على الحق . قلتُ : أليس كان حدثنا أنا سنأتي البيت ونطوفُ به؟ قال : بلىٰ ، فأخبرك أنك تأتيه العامَ؟ قلت : لا . قال : فإنك آتيه ومُطوِّفٌ به[2] .

---

(١) رواه مسلم : (٣/ ١٤١١ ، ح١٧٨٤) ، كتاب الجهاد : باب صلح الحديبية .

(٢) رواه البخاري : (٣/ ١٨٢) ، كتاب الشروط : باب الشروط في الجهاد . ومسلم : (٣/ ١٤٢٢ ، ح١٧٨٥) ، كتاب الجهاد : باب صلح الحديبية .

فهنا اعترض عمر وبعض الصحابة على رسول الله ـ ﷺ ـ على أمرٍ ظنوه خطأً وشراً وهو صواب وخيرٌ كله.

قال الإمام الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ :

(وفي الحديث . . . جواز بعض المسامحة في أمر الدين، واحتمال الضيم فيه ما لم يكن قادحاً في أصله إذا تعيَّن ذلك طريقاً للسلامة في الحال والصلاح في المآل، سواءٌ كان ذلك في حال ضعف المسلمين أو قوتهم، وأن التابع لا يليق به الاعتراض على المتبوع بمجرد ما يظهر في الحال، بل عليه التسليمُ؛ لأن المتبوع أعرف بمآل الأمور غالباً بكثرة التجربة، ولا سيما مع من هو مؤيدٌ بالوحي)[١].

ولقد تبين بعدُ أن صلح الحديبية الذي كرهه بعض الصحابة كان خيراً وفتحاً ومصالح عظيمة للمسلمين.

قال الإمام الزُّهري ـ رحمه الله ـ :

(فما فُتح في الإسلام فتحُ قبله كان أعظم منه إنَّما كان القتال حيثُ التقى الناس؛ فلما كانت الهدنة ووضعت الحربُ وأمنِ الناسُ بعضهم بعضاً، والتقوا فتفاوضوا في الحديث والمُنازعة، فلم يُكلَّم أحد بالإسلام يَعقل شيئاً إلا دخل فيه.

ولقد دخل في تينك السنتين مثلُ من كان في الإسلام قبل ذلك أو أكثر)[٢].

قال ابن هشام ـ رحمه الله ـ : (والدليل على قولِ الزُّهري أن رسول الله ـ ﷺ ـ خرج إلى الحديبية في ألفٍ وأربع مئة في قول جابر بن عبد الله، ثم خرج عام فتح مكة بعد ذلك بسنتين في عشرة آلاف)[٣].

---

(١) «فتح الباري»: (٥/ ٣٥٢).
(٢) نقلاً عن ابن هشام: «سيرة النبي ﷺ»: (٣/ ٤٢٥).
(٣) «سيرة النبي ﷺ»: (٣/ ٤٢٦).

وقال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ :

(ومما ظهر من مصلحة الصلح المذكور غير ما ذكره الزهري أنه كان مقدمة بين يدي الفتح الأعظم الذي دخل الناس عقبه في دين الله أفواجاً، وكانت الهدنة مفتاحاً لذلك، ولما كانت قصة الحديبية مقدمة للفتح سميت فتحاً . . .

وكان من أسباب فتحه صدَّ المسلمين عن البيت، وكان في الصورة ضيماً للمسلمين، وفي الصورة الباطنة عِزاً لهم؛ فإن الناس لأجل الأمن الذي وقع بينهم اختلط بعضهم ببعضٍ من غير نكير، وأسمع المسلمون المشركين القرآن وناظروهم على الإسلام جهرةً آمنين، وكانوا قبل ذلك لا يتكلمون عندهم بذلك إلا خُفية، وظهر من كان يُخفي إسلامه فَذَلَّ المشركون من حيث أرادوا العزة وأقهروا من حيث أرادوا الغلبة)[1].

ولقد تبين للصحابة المعترضين هذه المصالح فتابوا عن اعتراضهم، فقد علم عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ خطأ نفسه فكان يعملُ أعمالاً صالحةً رجاء أن يُكفر الله بها من خطاياه:

قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ :

(مازلت أصوم وأتصدق وأعتق من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ ـ يعني يوم الحديبية ـ حتى رجوت أن يكون خيراً)[2].

وسهل بن حنيف ـ رضي الله عنه ـ كان يُحَذِّرُ من الاعتراض على علماء الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ ويأمر باتهام رأي المرء نفسه في مقابل آراء الأجلة، ويُذكر الناس بموقف الصحابة بل موقف سهلٍ نفسه يومَ الحديبية فكان يقول:

(أيها الناس اتهموا رأيكم فإنَّا كنا يومَ أبي جندل ولو نستطيع أن نرد أمر

---

(١) «فتح الباري»: (٥/ ٣٤٨).

(٢) رواه أحمد: (٤/ ٣٢٥)، بسند حسن.

رسول الله - ﷺ - لرددناه)[١].

ولقد تبينت حينذاك منازل الصحابة وكمال علم أبي بكر - رضي الله عنه - وارتفاع منزلته عن عمر - رضي الله عنه -.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :

(وفي جواب أبي بكر لعمر بنظير ما أجابه به النبي - ﷺ - سواء دلالة على أنه كان أكمل الصحابة، وأعرفهم بأحوال رسول الله - ﷺ -، وأعلمهم بأمور الدين، وأشدَّهم موافقة لأمر الله تعالى)[٢].

* * *

ويعظم خطر الاعتراض على العلماء إذا كان المعترِض يقصد الوضع منهم وانتقاصهم، خطب زيادٌ ذات يومٍ على منبر الكوفة فقال: أيها الناس إني بتُّ ليلتي هذه مهتماً بخلالٍ ثلاث رأيت أن أتقدم إليكم فيهن بالنصيحة رأيت إعظام ذوي الشرف، وإجلال ذوي العلم، وتوقير ذوي الأسنان، والله لا أوتىٰ برجلٍ رد على ذي علم ليضع بذلك منه إلا عاقبته، ولا أوتى برجلٍ رد على ذي شرف ليضع بذلك منه شرفه إلا عاقبتُه، ولا أوتىٰ برجلٍ ردّ على ذي شيبة ليضعه بذلك إلا عاقبته، إنَّما الناسُ بأعلامهم وعلمائهم، وذوي أسنانهم)[٣].

وكان الحكماء ينهون عن مجادلة أهل العلم، قال لقمان لابنه:

(لا تجادل العلماء فتهون عليهم ويرفضوك، ولا تجادل السفهاء فيجهلوا عليك ويشتموك)[٤].

---

(١) رواه البخاري في مواضع من «صحيحه»، منها: (٥/ ٣٣١، الفتح)، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد.

(٢) «فتح الباري»: (٥/ ٣٤٦).

(٣) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»: (١/ ٥٣).

(٤) ينظر: ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»: (١/ ١٠٧).

وقال ميمون بن مهران ـ رحمه الله ـ :

(لا تمارِ عالماً ولا جاهلاً فإنك إذا ماريت عالماً خزن عنك علمه، وإن ماريت جاهلاً خشن بصدره)[١].

وطالب العلم يجب أن يكون حريصاً على السماع من العالم أكثر من حرصه على الكلام بين يديه، قال الحكماء: (إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع أحرصَ منك على أن تقول)[٢].

وقال الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ لابنه:

(يا بني إذا جالست العُلماء فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول وتعلَّم حسن الاستماع كما تتعلم حسن الصمت)[٣].

* * *

وليس المراد بترك الاعتراض على العلماء ترك الاعتراض بالكلية، بل المراد ترك الاعتراض في موضع الاحتمال والاجتهاد، وترك الاعتراض المقصود لذاته وترك المبادرة إلى الاعتراض دون تثبت وتبين.

فإن قوماً يعترضون على العلماء، ولا هَمَّ لهم في ذلك إلا إثبات الذوات فهم أهل اعتراض لا أهل اقتداء.

وأما ترك الاعتراض بالكلية فلا يكون إلا للمعصوم وقد تقرر أن العلماءَ غيرُ معصومين.

نقل الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ عن أبي عبد الرحمن السُّلمي قوله:

(من قال لأستاذه: لِمَ، لا يفلح أبداً).

---

(١) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»: (١/ ١٢٩).

(٢) ينظر: ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»: (١/ ١٣٠).

(٣) رواه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»: (١/ ١٣٠).

ثم قال:

(قلتُ: ينبغي للمُريد أن لا يقولَ لأستاذه: لِمَ إذا علمه معصوماً لا يجوز عليه الخطأ، أما إذا كان الشيخ غير معصوم وكره قولَ: لِمَ؟ فإنَّه لا يفلح أبداً، قال الله تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾[١]، وقال: ﴿وتواصوا بالحق﴾[٢]. ﴿وتواصوا بالمرحمة﴾[٣].

بلىٰ هنا مُريدون أثقالٌ أنكاد، يعترضونَ ولا يقتدونَ ويقولون ولا يعملُون، فهؤلاء لا يفلحون)[٤].

❑ ❑ ❑

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٢) سورة العصر، الآية: ٣.

(٣) سورة البلد، الآية: ١٧.

(٤) «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٢٥١).

المبحث الخامس عشر
وضع الثقة في العلماء

إن من الناس من يطالب العلماء بعمل من الأعمال هم عنه ممتنعون، وما امتناعهم عنه إلا لنظرهم في مآلات الأمور وعواقبها.

إذ بعض المصالح قد يمتنع عنه لما يؤدي إليه في المآل من المفاسد العظمى، والدين الإسلامي دين مصالح فلا يقر اعتبار مصلحة دنيا على حساب وقوع مفسدة عظمىٰ.

ألا ترى أن قتل المنافق الثابت نفاقه، المعروف باستهزائه بآيات الله، وبرسوله ـ ﷺ ـ، وبالمؤمنين أمر مشروع بل موجب للقتل، وهو الردة ومفارقة الدين؟

فقد امتنع عنه النبي ـ ﷺ ـ لما يفضي إليه هذا القتل من المفاسد.

فعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال:

كُنَّا مع النبي ـ ﷺ ـ في غزاةٍ، فَكَسَعَ رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار. فقال الأنصاري: يا للأنصار! وقال المُهَاجِريُّ: يا للمهاجرينَ! فقال رسول الله ـ ﷺ ـ:

«ما بال دَعْوَىٰ الجَاهِلِيَّة؟».

قالوا: يا رسول الله! كَسَعَ رجلٌ من المهاجرين رَجُلاً من الأنصار. فقال:

«دعوها فإنها منتنة» فسمعها عبدُالله ابنُ أُبيٍّ، فقال:

قد فعلوها. والله لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ.

قال عُمَرُ: دعني أضربْ عُنُقَ هذا المنافق. فقال:

«دَعْهُ. لا يتحدث الناسُ أنَّ مُحمَّداً يَقْتُلُ أصحابه»[١].

فظاهر من هذا أن النبي ـ ﷺ ـ امتنع عن قتل المنافق خشية أن يتحدث الناس أن رسول الله ـ ﷺ ـ يقتل أصحابه في وقت كانت الدعوة فيه في طور الانتشار، مما قد يُنَفِّر الناس عن الإيمان برسالةِ محمد ـ ﷺ ـ وهذا المحظور أعظم في الفساد من المصلحة المتحققة بقتل هذا المنافق.

وقال ابن إسحاق ـ رحمه الله ـ:

(حدثني عاصِمُ بن عُمَرَ بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن أُبي أتى رسول الله ـ ﷺ ـ، فقال: يا رسولُ الله، إنَّه بَلَغَني أنَّك تُريد قتل عبد الله بن أبي فيما بَلغك عنه، فإن كُنْت لا بد فاعلاً فمُرني به أنا أحملُ إليك رأسه، فوالله لقد عَلِمَت الخزرجُ ما كان لها من رجلٍ أبرَّ بوالده مني وإني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله، فلا تدعني نفسي أنظر إلى قاتل عبد الله بن أُبي يمشي في الناس، فأقْتُلَه فأقتل رجلاً مؤمناً بكافر فأدخل النار؛ فقال رسول الله ﷺ:

«بل نَترَفَّق به، ونُحْسِن صحبته ما بقي معنا».

وجعل بعد ذلك إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويُعنِّفُونه ـ يعني عبد الله بن أُبي ـ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لعُمر بن الخطاب حين بلغه ذلك من شأنهم:

«كيف ترى يا عُمر؟ أما والله لو قتلته يوم قُلتَ لي اقتله لأُرْعِدت له آنفٌ، لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته»،

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه»: (٦/ ٦٦)، كتاب التفسير، تفسير سورة المنافقين، ومسلم في «صحيحه»: (٤/ ١٩٩٨ ـ ١٩٩٩، ح٢٥٨٤)، كتاب البر والصلة: باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، والترمذي في «سننه»: (٥/ ٩٠، ح٣٣٧٠)، كتاب التفسير، تفسير سورة المنافقين.

قال فقال عمر: قد والله علمتُ لأَمْرُ رسولِ الله ـ ﷺ ـ أعظمُ بركةٍ من أمري»[١].

فالرسول ـ ﷺ ـ لمَّا علم منزلة الرجل في قومه، وأن الأوس والخزرج كادتا أن تقتلتا، وأن المهاجرين والأنصار كادوا أن يقتتلوا بسبب غلامين علم أن قتل عبد الله بن أُبي سيجر من المفاسد واقتتال الناس وتفرقهم عليه ـ ﷺ ـ ما هو أعظم بكثير من مصلحة قتله وإراحة المسلمين منه، والنبي ـ ﷺ ـ في ذلك كله لم ينف الحكم الشرعي، ولم يقل بعصمة دم هذا المنافق، وإنما علل الأمر برعاية المصالح والمفاسد.

ومثال آخر:

ألاَّ ترى أن بناء البيت على قواعد إبراهيم ـ عليه السلام ـ التي قام عليها أول ما قام أولى؟

فانظر إلى النبي ـ ﷺ ـ وقد امتنع عن ذلك فعن أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها قالت: سألت النبي ـ ﷺ ـ عن الجَدْر أمن البيت هو؟ قال: «نعم» قلت: فما لهم لم يُدْخِلوهُ في البيت؟. قال: «إنَّ قوْمَكِ قَصُرت بهمُ النفقةُ». قلتُ: فما شأنُ بابه مرتفعاً؟ قال: «فعلَ ذلك قومُك ليُدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، ولولا أنَّ قومَكِ حديثٌ عهدهم بالجاهلية فأخافُ أن تنكر قلوبهم أن أدخِلَ الحجر في البيتِ وأن أُلْصِقَ بابه بالأرض»[٢].

---

(١) نقلاً عن «سيرة ابن هشام»: (٣/ ٣٧٤)، وعنه رواه الطبري: (٢٨/ ١١٦)، «جامع البيان»: (٢/ ٦٠٨)، و«تاريخ الأمم والملوك»، وانظر: ابن كثير: «البداية والنهاية»: (٤/ ١٥٨).

(٢) رواه البخاري: (٢/ ١٥٦ ـ ١٥٧)، كتاب الحج: باب فضل مكة وبنيانها، ومسلم: (٢/ ٩٧٣، ح١٣٣٣)، كتاب الحج: باب جدر الكعبة وبابها، والدارمي: (١/ ٣٨٢، ح١٨٧٦)، كتاب المناسك، باب الحجر من البيت.

فهنا امتنع ـ عليه الصلاة والسلام ـ عن بناء البيت على قواعد إبراهيم ـ عليه السلام ـ خشية أن يكون فعله ذلك فتنة لقومه الذين أسلموا حديثاً.

فانظر أيها الأخ المبارك في هذا وضع ثقتك في أهل العلم الأمناء على شرع الله، واعرف أنهم لن يمتنعوا عن فعل خيرٍ إلا رجاء خيرٍ أعظمُ أو خشيةً من وقوعِ شرٍّ أعظم.

إن من الناس من يطالب العلماء ـ مثلاً ـ أن يبينوا كل شيءٍ، فيبينوا حيثيات ما يصدرون من قرارات أو آراء أو فتاوى تتعلق بأمور الأمة العامة.

وهذه مطالبة فيها مخالفة للشرع والعقل، فليس كل أمر يصلح إخبار الناس به.

عن علي بن أبي طالبٍ ـ رضي الله عنه ـ قال:

(حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يُكذب الله ورسوله؟)[١].

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال:

(ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة)[٢].

فالتحديث بأمر والأخبار به يمتنع عنه العلماء العقلاء إذا كان مآل التحديث مفسدة أعظم.

وليس هذا من كتمان العلم المنهي عنه، فإن الكتمان المنهي عنه هو ما لم يكن لمصلحة شرعية، أما إذا كان لمصلحة شرعية فهو مشروع.

قال الإمام الشاطبيُّ ـ رحمه الله ـ:

(وليُعلم أنَّه ليس كلُّ ما يُعْلَمُ مما هو حقٌّ يطلب نشره، وإن كان من علم الشريعة ومما يُفيد علماً بالأحكام، بل ذلك ينقسم: فمنه ما هو مطلوبُ النشر،

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٤١)، كتاب العلم: باب من خص بالعلم قوماً.

(٢) رواه مسلم، في مقدمة «صحيحه»: (١/ ١١)، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.

وهو غالبُ علم الشريعة، ومنه ما لا يُطلب نشره بإطلاق، أو لا يُطلب نشره بالنسبة إلى حالٍ أو وقتٍ أو شخص)[١].

وضابط ذلك كما يقول الإمام الشاطبيُّ ـ رحمه الله ـ :

(أنَّك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة فأعرضها في ذهنك على العقول فإن قبلتها فلك أن تتكلم فيها؛ إما على العموم إن كانت مما تقبله العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم.

وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ فالسكوت عنها هو الجاري على وفق المصلحة الشرعية والعقلية)[٢].

وضع ثقتك في أهل العلم، واعلم أن امتناعهم عن إخبار العوام ببعض الأمور إنما هو رجاء تحقيق المصالح ودرء المفاسد.

ومن وضع الثقة في العلماء: العلمُ بأنهم أعرفُ بما يصلح للمتعلم من العلم فهم الربانيون الذين يعلمون الناس ويربونهم على صغار مسائل العلم قبل كباره ويبدأون بالأهم قبل المهم.

عن ابن عباسٍ ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال في تفسير قول الله عز وجل ﴿ولكن كونوا ربانيين﴾[٣]:

(كونوا ربانيين حكماء فقهاء)[٤].

---

(١) «الموافقات»: (٤/ ١٨٩).

(٢) «الموافقات»: (٤/ ١٩١).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٧٩.

(٤) رواه البخاري: (١/ ١٦٠).

قال البخاري ـ رحمه الله ـ :

(ويقال : الرباني الذي يُربي الناس بصغار العلم قبل كباره)(١).

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ في شرح ذلك :

(والمراد بصغار العلم : ما وضح من مسائله ، وبكباره ، ما دق منها . وقيل يعلمهم جزئياته قبل كلياته ، أو فروعه قبل أصوله أو مقدماته قبل مقاصده)(٢).

ذكر ابن غياث ـ رحمه الله ـ أنه لما ذهب إلى الأعمش ، وطلب منه أن يُحدثه سأله : (أتحفظ القرآن؟) قال : لا. فقال الأعمش : (اذهب فاحفظ القرآن ، ثم هلمَّ أحدثك) قال ابن عياث : (فذهبتُ فحفظت القرآن ثم جئته فاستقرأني فقرأته فحدثني)(٣).

وقد حدثني غير واحدٍ من مشايخنا الذين درسوا على سماحة الشيخ العلامة : محمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ أسبغ الله عليه شآبيب رحمته ـ ، أنه كان أول ما يسأل القادم إليه للطلب عن حفظ القرآن فإن كان حافظاً أقرأه المتون اليسيرة ثم لا يزال يترقىٰ عنده حتى يتأهلَ للقضاء فكانت دروس الشيخ مدرجةً حتى المراحل العليا .

وإن لم يكن القادم إليه حافظاً للقرآن أمره بأن يحفظ فإذا حفظ قدِمَ عليه للتعلم .

□ □ □

---

(١) «صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري» : (١/ ١٦٢).

(٢) «فتح الباري» : (١/ ١٦٢).

(٣) رواه الرامهرمزي في : «المحدث الفاصل» : (ص٢٠٣).

الخاتمـــة

في نهاية هذا البحث الذي أسأل الله أن ينفع به، أختم ببيان أهم النتائج التي توصلت إليها، وهي تمثل خلاصة هذه الورقات:

١ـ أن للعلماء ميزات تميزهم عن غيرهم من الناس رأسها العلم الذي تحويه صدورهم، والفقه الذي تميزوا به، وبهذا يعرفهم الناس فيشهدوا لهم بالعلم والفضل والمؤمنون شهداء الله في أرضه.

٢ـ أن العلماء يتميزون عن غيرهم من الناس وخصوصاً من يظن الجهلة أنهم من العلماء وليسوا كذلك من مثل: القراء و(المفكرين) والمثقفين والوعاظ والخطباء.

إذ معرفة العالم عائدة إلى معنى غير المعاني المتوافرة في هؤلاء الأصناف وإن كانوا في جملتهم أهل فضل ولكن لكل فنٍّ رجاله.

٣ـ أن للعلماء اعتباراً في الشريعة ومنزلةً في الدين لم ينلها غيرهم من الناس، وقد بينت في طيات البحث أدلة ذلك الاعتبار.

ويتعلق بهذا الأمر عدة ملاحظ:

أ ـ أن اعتبار العلماء لا يعني تقديس ذواتهم إذ طاعتهم تبع لطاعة الله عز وجل وإنما هم أدلاءُ على حكم الله.

ب ـ أن اعتبار العلماء اعتبار كلي في جميع جوانب الحياة كما أن الشرع شرع ينتظم جوانب الحياة كلها فهم يطاعون في أمور الاقتصاد والسياسة كما يطاعون في أمور العبادات.

ج ـ أن هذا الاعتبار جاء عن طريق الشرع ولا يرفعه إلا الشرع فلا يزيل مكانة العالم أمر دنيويٌّ من مثل حسد قرنائه له أو عزله أو عدم رضا أحدٍ من الناس برأيه .

د ـ أن هذا الاعتبار يقوىٰ كلما كان القول مجمعاً عليه أو قال به طائفة كبيرة من المعتبرين في الأمة .

٤ ـ أن واجب الناس موالاة العلماء ومحبتهم ، فهم أحق الناس بالموالاة والمحبة في الله عز وجل ، وتلك المحبة عنوان رُشَدِ المرء وسلامة معتقده ومنهجه .

٥ ـ أن توقير العلماء واحترامهم سنة ماضية حض عليها النبي ـ ﷺ ـ ودرج عليها سلف الأمة .

٦ ـ أن طريق صنع العلماء هو الأخذ عن العلماء ، والأدلة متضافرة على الأمر بالأخذ عن العلماء والسعي إليهم والشأن أن الناس هم الذين يسعون إلى العلماء لا العكس .

٧ ـ أن العلم درجات والعلماء مراتب يتفاوتون بعدة اعتبارات عدة ، مثل : السن ، والتخصص ، وعلى الناس أن يراعوا للعلماء مراتبهم .

٨ ـ أن القدح في العلماء والطعن فيهم سبيلٌ من سبل أهل الزيغ والضلال ، ذلك أن الطعن فيهم طعن في الدين ذاته إذ هم حملته العالمون به .

٩ ـ أن العلماء بشرٌ يخطئون ، ولكن اتهامهم بالخطأ يعرض فيه مزلقان خطيران :

أ ـ أن يكون اتهامهم بالخطأ غير صحيح .

ب ـ أن يحكم على العالم بالخطأ غير العالم ، والجاهل لا يعرف خطأ نفسه فضلاً عن أن يعرف خطأ غيره ، فضلاً عن أن يحكم على العالم بالخطأ .

١٠ ـ أن العلماء هم خير الأمة ، ومن الواجب التماس العذر لهم وإحسان الظن

بهم، فهذا حقٌّ لجميع المؤمنين، والعلماء أولى الناس به.

١١ـ أن وقوع الفتن كثيرٌ في هذه الأمة، ومن شأن الفتن أن تشتبه الأمور فيها، ويكثر الخلط وتزيغ الأفهام والعقول، والعصمة حينذاك إنما هي للجماعة والتي يمثل العلماء رأسها فالواجب على الناس الأخذ بآرائهم والصدور عن أقوالهم في كل حين، وفي حين الفتن على وجه الخصوص.

١٢ـ أن الناظر في تراجم العلماء وسيرهم لا يكاد يجدُ أحداً برز ولم يختلف فيه، فما أن يبرز شخص في هذه الأمة إلا ويُتكلم فيه، ما بين معظم مصوِّبٍ، ومُحَقِّرٍ مخطىء.

والموقف الرشيد من ذلك: التثبت الذي أمر به الله عز وجل في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾[1].

١٣ـ أن من المتقرر في الشرع والعقل أن العلماء غير معصومين من الخطأ ولكن المظنون فيمن عُرف في الأمة بالعلم وشُهدَ له بالفضل أن خطأه قليلٌ بالنسبة لصوابه، وإذا كان الأمر كذلك فإن الاعتبار في الحكم إنما يعود إلى كثرة الفضائل، وهذه القاعدة قاعدةٌ سُنية سلفية، وليست بدعية خلفية.

١٤ـ أن الموقف السليم من زلات العلماء وأخطائهم ينبني على أمرين:

أ ـ عدم اعتماد تلك الزلة لمجيئها على خلاف الشرع.

ب ـ العدل في الحكم على صاحبها فلا يشنع عليه من أجلها ولا تُرد أقواله بسببها.

١٥ـ أن العلماء من أئمة المسلمين، ومن حقهم إن أخطأوا أن ينصحوا ولكن بالأسلوب اللائق بمقامهم المؤدي إلى الغرض.

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

١٦ـ أن أقوال العلماء في الجرح والتعديل أقوالٌ اجتهادية يعرض للعلماء فيها الخطأ. بل قد يكون مبنى كلام بعضهم في بعضٍ العصبية والهوى والحسد، وبناء على ذلك فإن كلام العلماء الأقران في بعضٍ يُطوى ولا يُرْوىٰ.

١٧ـ أن مما يدخل في العدل المأمور به في الشرع العدل في الحكم على المجتهدين ويمكن إجمال ما قيل في هذا في نقاط:

أ ـ المجتهد مأجور غير مأزور حتى وإن أخطأ.

ب ـ الاختلاف بين العلماء أمرٌ مقدور لا يمكن تجاوزه والمنهى عنه إنما هو البغي بسبب ذلك الاختلاف.

ج ـ إن اختلاف المجتهدين ليس اعتباطياً بل له أسباب معتبرة أفرد لها العلماء مؤلفات خاصة.

د ـ إن الأصل الذي يرد إليه الخلاف هو الكتاب والسنة.

هـ ـ إنه ليس أحدٌ إلا ويؤخذ من قوله ويُردُّ إلا النبي ـ ﷺ ـ.

١٨ـ أن ترك الاعتراض على العلماء المعروفين في الأمة بالعلم والأمانة والعدلِ أمرٌ محمود، إذ على طالب العلم أن يتهم رأيه عند رأي الأجلة من العلماء، ولا يبادر إلى الاعتراض قبل التوثق.

١٩ـ إن أكثر الناس استحقاقاً للثقة هم العلماء فعلى المسلم أن يضع ثقته في أهل العلم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه.

فهرس الموضوعات



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة